



جــامعة الجزائر 1 بن يوسف بن خدة
كليـة الحقوق

فرقة بحث الأمن الغذائي المستدام على ضوء الشريعة الإسلامية والقانون

أعمال الملتقى الوطني:

الأمن الغذائي الـمستدام في ظل التغيرات الـمناخية

"تحديات الألفية الـمقبلة"

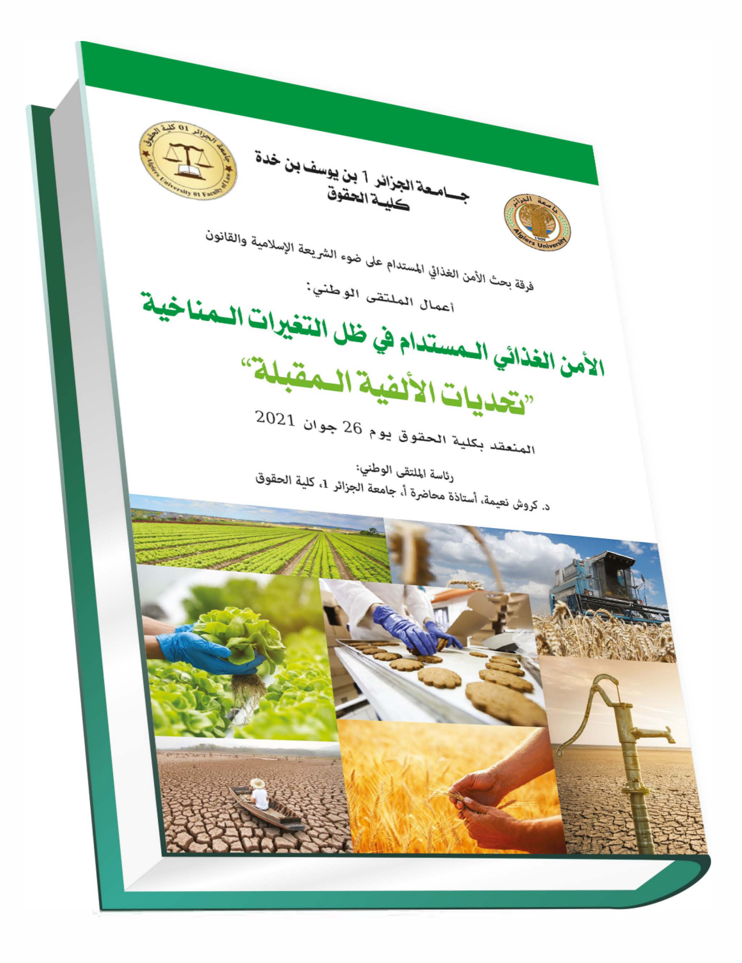
المنعقد بكلية الحقوق يوم 26 جوان 2021

رئيسة الملتقى الوطني:
د. كروش نعيمة، أستاذة محاضرة أ، جامعة الجزائر 1، كلية الحقوق



الدكتورة كروش نعيمة

الأمن الغذائي الـمستدام في ظل التغيرات الـمناخية "تحديات الألفية الـمقبلة"



ISBN: 978-9931-9780-0-8





جامعة الجزائر 1 كلية الحقوق

بن يوسف بن خدة



فرقة بحث الأمن الغذائي المستدام على ضوء الشريعة الإسلامية والقانون

أعمال الملتقى الوطني:

الأمن الغذائي المستدام في ظل التغيرات المناخية

" تحديات الألفية المقبلة "

المنعقد بكلية الحقوق

بتاريخ يوم 26 جوان 2021

رئيسة الملتقى الوطني: د / كروش نعيمة، أستاذة محاضرة أ، جامعة الجزائر 1 ، كلية الحقوق

الإيداع القانوني: 978-9931-680-47-5

إخراج الكتاب: الطالب بيرش علاء الدين، جامعة الجزائر 1، كلية الحقوق

بيت الافكار 2202





العنوان: الدار البيضاء- الجزائر
هاتف/الفاكس: 02-80-74-023
النقال: 20-95-96-0554
البريد الإلكتروني: beitelafkar@gmail.com

العنوان: الامن الغذائي المستدام في ظل التغيرات المناخية
"تحديات الالفية المقبلة"
تأليف: الدكتورة كروش نعيمة
الحجم:17*25
عدد الصفحات: 298
الطبعة: الاولى
رقم الإيداع: ماي 2022
ردمك: 5-47-680-9931-978

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الجزائر1

كلية الحقوق




فرقة بحث الأمن الغذائي المستدام على ضوء الشريعة الإسلامية والقانون

ملتقى وطني افتراضي الموسوم:

الأمن الغذائي المستدام في ظل التغيرات المناخية "تحديات الألفية المقبلة"

26 جوان 2021



الرؤساء الشرفين للملتقى الوطني الافتراضي :

أ.د بن تليس عبد الحكيم (رئيس جامعة الجزائر 1)

د. مدافر فايزة (نائب رئيس الجامعة المكلف بالدراسات العليا)

مدير الملتقى لوطني: أ.د كسال لعربي (عميد كلية الحقوق)

د. شلغوم رحيمة، نائب لعميد لمكلف بالدراسات العليا و العلاقات الخارجية

أ.د خوري عمر ، رئيس لمجلس العلمي لكلية لحقوق

رئيسة الملتقى الوطني: د /كروش نعيمة

رئيس اللجنة العلمية : د /كروش نعيمة

المشرف العام للملتقى الوطني: دلمي مونة.

إشكالية الملتقى :

يعد الأمن الغذائي من أهم الحقوق الأساسية للإنسان، التي شغلت الفكر الإنساني منذ أزل بعيد لارتباطه بجوانب أمنية متعددة من حياته منها:الأمن الاجتماعي، الاقتصادي والبيئي. ويعد عاملا أساسيا من عوامل الاستقرار، إذ كثيرا ما كان سببا لأزمات اقتصادية وهجرة ولجوء العديد من الأفراد بحثًا عن تأمين الغذاء.

تناولت النصوص الخاصة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية حق الإنسان في الغذاء كحق من الحقوق الأساسية، وأكدت المفوضية السامية لحقوق الإنسان في مؤتمر القمة العالمي للأغذية، على ضرورة وضع مشروع مدونة سلوك دولية بشأن " الحق في الغذاء الكافي" كما تضافرت الجهود الدولية والوطنية بالعمل على تخفيض عدد ناقصي التغذية لتوفيره من خلال تحويل الاهتمام به من المجالات التقليدية للتنمية لصالح التنمية المستدامة ومساعدة الدول على تخطيط برامج ترتبط بالإنتاج المستدام وطرق الزراعة .

لم تبق الجزائر بمنئ عن هذه الانشغالات بل عملت على سن تشريعات خاصة بسياسات الاستثمار في القطاع الفلاحي لتحقيق الأمن الغذائي المستدام بتنسيق برامجها الوطنية مع منظمات دولية متخصصة كمنظمة التغذية والزراعة .

رغم هذه الجهود المبذولة في سبيل تحقيق الأمن الغذائي إلا أن تحديات التغيرات المناخية تعترض اليوم وتطرح العديد من العوائق في سبيل تامين الغذاء المستدام وتفرض تحديات للألفية المقبلة تخص جودة وكمية ووفرة الغذاء مما يطرح الإشكالية التالية:

ما مدى مساهمة الأمن الغذائي في تحقيق التنمية المستدامة؟

ما هي مواصفات متطلبات الأمن الغذائي المستدام؟

ما هو دور وجهود المنظمات الدولية المتخصصة في تحقيق الأمن الغذائي المستدام ؟ وما دور الجزائر ضمنها ؟ فيما تجسدت اهتمامات السياسة الاقتصادية للجزائر في تحقيق الأمن الغذائي المستدام ؟

وما مدى تأثير التغيرات المناخية على الأمن الغذائي المستدام للألفية المقبلة ؟

محاور الملتقى:

لمحور الأول: الأمن لغذائي والتنمية لمستدامة

لمحور لثاني: لجهود الدولية لتحقيق الأمن الغذائي لمستدام.

لمحور لثالث: دور سياسات الاستثمار في القطاع الفلاحي لتحقيق الأمن لغذائي في الجزائر.

لمحور لرابع : أثر لتغيرات المناخية على الأمن لغذائي لمستدام.

أهداف الملتقى:

1_ تسليط الضوء على مفهوم الأمن الغذائي وتحديد علاقته ببعض المفاهيم الأخرى

2_ إبراز دور الأمن لغذائي في تحقيق الاستقرار الاقتصادي للدول .

3_ إبراز دور و جهود المؤسسات الدولية في تحقيق الأمن الغذائي.

4_ دراسة وتحليل عقبات تحديات التغيرات المناخية على الأمن الغذائي المستدام.

رئيسة الملتقى : د/كروش نعيمة أستاذة محاضرة " أ " بكلية الحقوق جامعة الجزائر 1

رئيسة فرقة بحث: "الأمن الغذائي المستدام بين الشريعة والقانون"

رئيس اللجنة العلمية:

د. كروش نعيمة

أعضاء اللجنة العلمية:

أ.د/عميمر نعيمة جامعة الجزائر 1

أ. د/ كتاب ناصر جامعة الجزائر 1

أ. د/ غنية كيري جامعة الجزائر 1

د/ وهيبة العربي بن سعدي جامعة الجزائر 1

د/ بوروبة سامية جامعة الجزائر 1

د/حلوم ليلى جامعة الجزائر 1

د/ دريش وردة أستاذة محاضرة ب

د/ دحماني عبد القادر جامعة الجزائر 1

د/ بن صالح رشيدة جامعة الجزائر 1

د/ سليماني هندون جامعة الجزائر 1

د/ حامي حياة جامعة الجزائر 1

د/ زايدي خالد جامعة الجزائر 1

د/أمقران راضية جامعة الجزائر 1

د/ عرورة فتيحة جامعة الجزائر 1

د/كراش ليلى جامعة الجزائر 1

د/ مشيد سليمة جامعة الجزائر 1

د/رابطي زهية جامعة الجزائر 1

د/ لخضاري محمد جامعة الجزائر 1

د/ بلقاسمي كهينة جامعة الجزائر 1

– د/ صحراوي فريد جامعة الجزائر 1

د/بعجي أحمد جامعة الجزائر 1

د/بن موسى وردة جامعة البليدة

د/ مصطفاوي عايدة جامعة البليدة

د/ بن مصطفى محمد جامعة الجلفة

د/ برابح زيان جامعة المدية

أ / حطاب زينب جامعة بومرداس

د/ جلاخ نسيمة جامعة الجزائر 1

د / مزياني سهيلة جامعة الجزائر 1

د/ بوعمرة أسيا جامعة الجزائر 1

رئيسة اللجنة التنظيمية للملتقى:

د/ بوروبة سامية أستاذة محاضرة أ

اعضاء اللجنة التنظيمية:

د/ كروش نعيمة أستاذة محاضرة أ

د/ سليماني هندون أستاذة محاضرة أ

د/ بودر هجيرة أستاذة محاضرة ب

د/ بعجي أحمد أستاذ محاضر ب

د/جوادي نبيل استاذ مساعد أ

ط د /عنان كريمة طالبة دكتوراه

شروط المشاركة في الملتقى :

دعوة المشاركة موجهة للأساتذة الباحثين والطلبة الدكتوراليين المتخصصين في مجال القانون العام بالأخص في القانون الدولي،لا مانع من مشاركة الباحثين في المجالات العلمية الأخرى شرط ارتباط المداخلات بمحاور الملتقى :

* أن يكون الموضوع أصليا لم يتّم نشره من قبل و لم يسبق أن قدم في مؤتمرات أو ملتقيات علمية سابقة.

*ترسل ملخصات المداخلات في نصف صفحة

* ترفق الملخصاتبسيرة ذاتية مختصرة تتضمن الاسم واللقب، الرتبة العلمية، التخصص،محور المداخلة، عنوان المداخلة، البريد الالكتروني، ورقم الهاتف .

* ترفض المداخلات التي لا يتطابق مضمونها مع محاور الملتقى.

* ينبغي على المشارك تقديم مداخلته مع ملخص محررا باللغتين:

* تحرر المداخلة ببرنامج «Microsoft Word»

– اللغة العربية: خط « Arabic Simplified» حجم 14 بالنسبة للمتن و حجم 10 بالنسبة للهوامش.

–اللغة الأجنبية : خط « Times New Roman» حجم 12 بالنسبة للمتن و حجم 10 بالنسبة للهوامش.

* يتراوح عدد الصفحات ما بين 20و25 صفحة.

* ترسل المداخلة الكاملة على البريد الالكتروني للملتقى، ولا تقبل الفاكسات.

<u>الآجال التنظيمية:</u>

- آخر أجل لاستقبال الملخصات: 1مارس2020

- آخر أجل للرد على الملخصات المقبولة: 07 مارس 2020

- آخر أجل لإرسال المداخلة المقبولة كاملة 1 أفريل 2020

- ترسل المداخلات الى واحد من البريد الالكتروني التالي :

Colloquekerr20@gmail.com

Kerouchenaima@gmail.com

أعضاء اللجنة العلمية للملتقى:

أ.د/عميمر نعيمة	جامعة الجزائر 1
أ. د/ كتاب ناصر	جامعة الجزائر 1
أ. د/ غنية كيري	جامعة الجزائر 1
د/ وهيبة العربي بن سعدي	جامعة الجزائر 1
د/ بوروبة سامية	جامعة الجزائر 1
د/حدوم ليلى	جامعة الجزائر 1
د/ دريش وردة أستاذة محاضرة ب	جامعة الجزائر 1
د/ دحماني عبد القادر	جامعة الجزائر 1
د/ بن صالح رشيدة	جامعة الجزائر 1
د/ سليماني هندون	جامعة الجزائر 1
د/ حامي حياة	جامعة الجزائر 1
د/ زايدي خالد	جامعة الجزائر 1
د/أمقران راضية	جامعة الجزائر 1
د/ عرورة فتيحة	جامعة الجزائر 1
د/كراش ليلى	جامعة الجزائر 1
د/ مشيد سليمة	جامعة الجزائر 1
د/رابطي زهية	جامعة الجزائر 1
د/ لخضاري محمد	جامعة الجزائر 1
د/ بلقاسمي كهينة	جامعة الجزائر 1
-د/ صحراوي فريد	جامعة الجزائر 1
د/بعجي أحمد	جامعة الجزائر 1
د/بن موسى وردة	جامعة البليدة
د/ مصطفاوي عايدة	جامعة البليدة
د/ بن مصطفى محمد	جامعة الجلفة
د/ برابح زيان	جامعة المدية
أ / حطاب زينب	جامعة بومرداس
د/ جلاخ نسيمة	جامعة الجزائر 1
د / مزياني سهيلة	جامعة الجزائر 1
د/ بوعمرة أسيا	جامعة الجزائر 1

أعضاء اللجنة التنظيمية:

د/ كروش نعيمة	أستاذة محاضرة أ
د/ سليماني هندون	أستاذة محاضرة أ
د/ بودر هجيرة	أستاذة محاضرة ب
د/ بعجي أحمد	أستاذ محاضر ب
د/جوادي نبيل	أستاذ مساعد أ
ط د /عنان كريمة	طالبة دكتوراه

فهرس المحتويات

بسم الله الرحمن الرحيم

قبل افتتاح هذا الملتقى اسمحولي أصالة عن نفسي وباسم الطاقم الإداري على رأسهم عميد كلية الحقوق البروفيسور كسال العربي جامعة الجزائر -1- يوسف بن خدة تحت رئاسة بن تليس عبد الحكيم أن أرحب بكم ترحيبا أنيقا يليق بمقامكم جميعا :

ضيوف، أساتذة، إطارات باحثين ، طلبة وكل من استجاب للدعوة من أجل المساهمة بقيمة مضافة في إطار تحديات نلخصها:

أولا/ لأنه ملتقى افتراضي: يتطلب استعمال أدوات حديثة غير متوفرة عند البعض ، مكلفة، و البعض غير متمكن من استعمالها ، دون ذكر المشكل التقني الخاص بتدفق الانترنت.

ثانيا/ يعد هذا الملتقى لمواصلة التظاهرات العلمية التي تدخل في إطار النشاطات العلمية التي تقوم بها الكلية.

ثالثا/ المساهمة في بناء الجسر بين الجامعة و المؤسسات بحثا عن الحلول الناجعة لتحقيق التنمية المستدامة رغم الظروف الاستثنائية التي نعيشها (الأزمة الصحية).

من هذا المنبر الافتراضي ، أتوجه بالشكر إلى الدكتورة كروش نعيمة على المبادرة لتنظيم هذا الملتقى مع اللجنة التنظيمية في البيداغوجية المشكلة من أساتذة كفء برتبة بروفيسور و اسمحولي أن أشكر الأستاذ حميداتو محمد الذي لا يبخل علينا كعادته بإثراء المواضيع و المشاركة كلما طلب منه ذلك له منا فائق الاحترام و التقدير ،الشكر موصول إلى الطاقم التقني على رأسهم مركز CERIST و المهندس عز الدين مبرك لتقيد من أجل إنجاح الملتقيات الافتراضية وتتمنى أن يتم دعمنا أكثر في المستقبل، كما تجدر الإشارة إلى أهمية موضوع الملتقى الذي يتمحور حول." الأمن الغذائي المستدام" . موضوع الصناعة على المستوى الدولي حيث يواجه الأمن الغذائي اليوم تحديات كبيرة في ظل الأزمات المختلفة البيئية، الاقتصادية والصحية، على رغم الجهود الدولية والوطنية.

نأمل أن يخرج الملتقى بتوصيات مهمة تخدم الواقع الجزائري ولهذا أعلن الافتتاح الرسمي لهذا الملتقى الافتراضي متمنية لكم كل التوفيق.

إشكالية الملتقى:

يعد الأمن الغذائي من أهم الحقوق الأساسية للإنسان، التي شغلت الفكر الإنساني منذ أزل بعيد لإرتباطه بجوانب أمنية متعددة من حياته منها: الأمن الاجتماعي، الاقتصادي والبيئي. ويعد عاملا أساسيا من عوامل الاستقرار، إذ كثيرا ما كان سببا لأزمات اقتصادية وهجرة ولجوء العديد من الأفراد بحثا عن تأمين الغذاء. تناولت النصوص الخاصة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية حق الإنسان في الغذاء كحق من الحقوق الأساسية، و أكدت المفوضية السامية لحقوق الإنسان في مؤتمر القمة العالمي للأغذية، على ضرورة وضع مشروع مدونة سلوك دولية بشأن " الحق في الغذاء الكافي". كما تضافرت الجهود الدولية والوطنية بالعمل على تخفيض عدد ناقصي التغذية لتوفيره من خلال تحويل الاهتمام به من المجالات التقليدية للتنمية لصالح التنمية المستدامة ومساعدة الدول على تخطيط برامج ترتبط بالإنتاج المستدام وطرق الزراعة. لم تبق الجزائر بمنئ عن هذه الانشغالات بل عملت على سن تشريعات خاصة بسياسات الاستثمار في القطاع الفلاحي لتحقيق الأمن الغذائي المستدام. بتنسيق برامجها الوطنية مع منظمات دولية متخصصة كمنظمة التغذية والزراعة. رغم هذه الجهود المبذولة في سبيل تحقيق الأمن الغذائي إلا أن تحديات التغيرات المناخية تعترض اليوم وتطرح العديد من العوائق في سبيل تامين الغذاء المستدام وتفرض تحديات للألفية المقبلة تخص جودة وكمية ووفرة الغذاء مما يطرح الإشكالية التالية:

ما مدى مساهمة الأمن الغذائي في تحقيق التنمية المستدامة؟

ما هي مواصفات متطلبات الأمن الغذائي المستدام؟

ما هو دور وجهود المنظمات الدولية المتخصصة في تحقيق

الأمن الغذائي المستدام ؟ وما دور الجزائر ضمنها ؟ فيما

تجسدت اهتمامات السياسة الاقتصادية للجزائر في تحقيق

الأمن الغذائي المستدام ؟

وما مدى تأثير التغيرات المناخية على الأمن الغذائي المستدام للألفية المقبلة ؟

محاور الملتقى:

المحور الأول: الأمن الغذائي والتنمية المستدامة

المحور الثاني: الجهود الدولية لتحقيق الأمن الغذائي المستدام.

المحور الثالث: دور سياسات الاستثمار في القطاع الفلاح لتحقيق الأمن الغذائي في الجزائر.

المحور الرابع: أثر التغيرات المناخية على الأمن الغذائي المستدام.

أهداف الملتقى:

- تسليط الضوء على مفهوم الأمن الغذائي وتحديد علاقته ببعض المفاهيم الأخرى.
- إبراز دور الأمن الغذائي في تحقيق الاستقرار الاقتصادي للدول.
- إبراز دور و جهود المؤسسات الدولية في تحقيق الأمن الغذائي.
- دراسة وتحليل عقبات تحديات التغيرات المناخية.

الكلمة الافتتاحية لنائبة العميد:

الدكتورة شلغوم رحيمة

تحية طيبة وبعد

يعد الحق في الغذاء الكافي من الحقوق الأساسية للإنسان، والذي لم يعد قاصر على توفير الغذاء إنما ضرورة توفيره وإتاحته في كل الأوقات وضمان الإمكانات المادية والاجتماعية والاقتصادية للحصول على أغذية كافية وسليمة و مغذية وفقا لشكل مستدام يوفق بين متطلبات العيش الكريم والسلامة الصحية للغذاء.

يواجه الأمن الغذائي اليوم تحديات كبيرة في ظل التحديات البيئية والاقتصادية خاصة في المجال الزراعي رغم الجهود الدولية والوطنية المبذولة في تحقيقه وهي المحاور التي يركز عليها هـ

هذا الملتقى الافتراضي الموسوم ب " الأمن الغذائي المستدام في ظل التغيرات المناخية –تحديات الالفية المقبلة –

الأمن الغذائي في السياسات العمومية الجزائرية – واقع وآفاق–

رشيد عنان: مدير مركزي[1]، وزارة الصيد البحري والمنتجات الصيدية

مقدمة:

لقد اهتمت البشرية منذ القدم، ومنذ الانفتاح على تنظيم نفسها عبر جماعات متمثلة في قبائل وممالك، بموضوع الأمن الغذائي والذي كان مرتبطا أساسا بمصادر المياه وتوفر المراعي، وقد أشار القرآن الكريم منذ بداية الدعوة الى هذا الجانب في سورة قريش. وتم استعمال مصادر الغذاء أيضا في الحروب منذ القدم بما كان يعرف بحصار القلاع والمدن. خلال الستون سنة الماضية، وبعد أن فطن العالم من مخلفات أكبر حرب عالمية، طفى موضوع الأمن الغذائي الى السطح وبدأت الدراسات حوله ثم أصبح لاحقا موضوع الاستشراف لكبرى مراكز الدراسات بالدول المتطورة.

في تعريفه نجد عدة مغالطات لدى الكثيرين حيث أن معظم الناس تنظر الى الأمن الغذائي من زاوية الاكتفاء الذاتي، وهنا فرق كبير في المفاهيم، نعم قد يكون الاكتفاء جزء من عناصر واستراتيجية الأمن الغذائي لدولة ما غير أنه ليس هو المرادف المطابق له.

الأمن الغذائي هو إمكانية وصول كل فئات المجتمع الى غذاء صحي متوازن بشكل كافي ومستدام ان دراسة الأمن الغذائي تتم أيضا عبر أعمال استشرافية تعتمد على تطور سلوك الاستهلاك وتوازنات العرض والطلب.

الكثير يحصر تطوير قطاعات الفلاحة والصيد البحري بالأمن الغذائي والعكس، غير أن هذا الأخير يمثل جزء فقط من اقتصاد الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري، كما أن الأمن الغذائي بدوره لا يرتبط فقط بتلك القطاعات الكلاسيكية وانما بكل سياسة الدولة.

[1] باحث في السياسات العمومية2، عضو فرقة بحث حول استشراف الامن الغذائي3 ورئيس مشروع البحث حول تنويع الاقتصاد عبر تطوير الاقتصاد البحري. 2. المعهد العالي للتسيير والتخطيط، 3. مركز البحث للاقتصاد المطبق للتنمية، 4. المركز الوطني للبحث وتنمية الصيد البحري وتربية المائيات.

1. موضوع الامن الغذائي في السياسات العمومية:

منذ الاستقلال لم يتجاوز الاهتمام بالأمن الغذائي موضوع الدعم لمواد واسعة الاستهلاك لتقليل المجاعة والاعتماد على الكم لا النوع، ما عدا شعارات سطحية للاستهلاك الإعلامي.

الجزائر عرفت منذ سنة 2000 عدة برامج لتطوير الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري وتربية المائيات تم إنجازها وتنفيذها على أساس دعم المدخلات بهدف تطوير الإنتاج المكثف خلال سنة 2019 تم اطلاق مشروع بحث على مستوى مركز البحث في الاقتصاد المطبق للتنمية حول استشراف الامن الغذائي الجزائري آفاق 2050 ، سنة 2020 عرفت تنظيم أول ورشة وطنية جدية لمناقشة استراتيجية البحث والابتكار في مجال الامن الغذائي حيث توجت نهاية سنة بإصدار الكتاب الأبيض كمرجع للسياسات العمومية. نهاية سنة 2020 تم تنظيم الندوة الوطنية الافتراضية حول ترقية الابتكار في مجالات الامن الغذائي الجزائري، سنة 2021 تأسيس اللجنة الوطنية المتعددة القطاعات لترقية الابتكار في الامن الغذائي وتنظيم عدة دورات تحدي لإطلاق الشركات الناشئة، الى حد الان نسجل افتقار هيئة عليا أفقية لشؤون الأمن الغذائي تناقش، تتابع، تضع الاستراتيجيات وتنسق تنفيذها بمختلف القطاعات المتدخلة.

2. <u>أهم مميزات ومؤشرات الوضع الحالي للأمن الغذائي الجزائري:</u>

ان أمننا الغذائي هش جدا وعناصر استدامته ضعيفة نظرا لعدة أسباب، من أهمها:

يتم تامين الغذاء الجزائري عن طريق الاستيراد بتمويل من المداخيل البترولية إضافة الى الدعم المطبق على بودرة الحليب، القمح، الفرينة، الزيت، السكر ... المنظومة الغذائية مرتبطة بالاستيراد في حدود ال 10 مليار دولار حيث أن 30 % موجهة فقط للبقوليات وخاصة القمح اللين. تشكل البقوليات والعجائن 60 % من غذاء الجزائريين. اغلب المواد المدعمة والواسعة الاستهلاك تدخل في إطار نمط استهلاكي غير صحي فضلا على نوعيتها الرديئة على غرار بودرة الحليب، مما يجعل محاولة توفير امن غذائي يهدد الأمن الصحي التبعية في مصادر الغذاء بنسبة كبيرة الى فرنسا او عدد محدود من الدول تسجيل نمو ديمغرافي مستقر (حاليا 43 مليون نسمة) مما يفرض زيادة الطلب على الغذاء بنسبة 1.9 % في السنة. ان الوضع الاقتصادي الهش والقائم على المداخيل البترولية الغير مضمونة الاستدامة يضع هذا التأمين للغذاء على المحك التغير المناخي وآثاره السلبية، حيث أن كل الأبحاث تتوقع زيادة ب 2 الى 3 درجات في الحرارة آفاق 2050 بجنوب المتوسط مما سيسبب ضعف في مردودية انتاج القمح بنسبة

7.5 % لكل درجة حرارة إضافة الى انخفاض في توفر المياه من 05 الى 20% مقبلون على ضغط وتنافس بين مختلف القطاعات حول مصادر المياه مقبلون على زيادة في هشاشة توفر الأراضي الفلاحية الخصبة بسبب تردي نوعية وخصوبة الأراضي وظاهرة التصحر ضعف مخابر مراقبة الجودة والتكفل بالبحث والابتكار في المجال.

3. رؤية وتصور عام لأهم المحاور التي يجب العمل عليها في محور الأمن الغذائي:

العمل على تغيير السلوك والنمط الاستهلاكي للجزائريين بهدف إعادة توجيههم الى اطباق وانماط غذائية تعتمد على مواد صحية ومحلية العمل على حماية الموارد البيولوجية الوراثية وإعادة تشكيل بنك البذور والسلالات الوطنية العمل على تكثيف الإنتاج بطرق تعتمد على أساليب بيولوجية واستعمال أقل للماء دعم البحث العلمي والتطوير التكنولوجي وترقية الابتكار في مجالات الامن الغذائي دعم وترقية شبكة مراقبة الجودة وتطوير الأمن الحيوي. تحرير قطاع الغابات ليصبح شعبة اقتصادية مهمة في خلق الثروة عبر السياحة والاعشاب الطبية. تحرير قطاع الصيد البحري لينفتح على الاقتصاد البحري وتربية الأحياء المائية لما يمثله البحر من مورد اقتصادي بالبلدان في شمال المتوسط. ترقية وتطوير نظام اقتصادي جديد للفلاح والصياد قائم على تنويع مصادر الدخل بتنويع المنتجات والنشاطات المدمجة التوجه نحو الأقطاب الفلاحية والغذائية حسب خصوصيات كل منطقة دعم وترقية انشاء التعاونيات حسب الشعب الإنتاجية مكافحة التصحر وحماية الأراضي الخصبة وتسريع استصلاح الأراضي البور .

4. اقتراحات لتعزيز الامن الغذائي الجزائري من خلال القطاعات ذات العلاقة بالأمن الغذائي:

استحداث هيئة وطنية للأمن الغذائي تحت وصاية الوزير الأول او رئيس الجمهورية تتكلف بالدراسات، الاستشراف، وضع الاستراتيجيات الوطنية ومتابعة التنفيذ. استحداث خلية يقظة استراتيجية لمراقبة واستشراف مصادر مختلف المنتجات المرتبطة بالأمن الغذائي والاستشعار المسبق لأي خلل في التموين ناتج عن اختلالات السوق أو بؤر التوتر الدولية، مع تجهيز حلول بديلة. العمل على تنويع مصادر الاستيراد وضمان الجودة والنوعية في اطار ربط علاقات حليفة في مجال الغذاء. مراجعة الدعم وتغييره من الدعم الغير المباشر الى الدعم المباشر مما يتيح الاختيار للمواطن في اقتناء المنتجات. تغيير اهداف الدعم الغذائي الى منتجات أخرى صحية لتوجيه الاستهلاك. ترقية ودعم أنظمة الإنتاج البيولوجية

والاقتصادية المكثفة كالاكوابونيك (التربية الاحيومائية) والساندبونيك حيث أن الهكتار الواحد يستطيع انتاج 240 طن من الخضروات والفواكه و 60 طن من الأسماك عبر دورتين للإنتاج في السنة. إعادة احياء مشروع السد الأخضر، بإطلاق اكبر حملة تشجير يشرف عليها الجيش الوطني الشعبي بمساهمة المجتمع المدني والطلبة، حيث تتولى البلديات والجماعات المحلية مهمة السقي ورعاية الشتلات حيث يتم تفضيل الأشجار المثمرة كالزيتون والخروب ...الخ، ترقية وتعميم دمج تربية الأسماك مع الفلاحة للتوجه نحو نظام بيئي بيولوجي واقتصاد في الأسمدة الكيميائية تمويل انشاء بنك وراثي وطني للحفاظ على السلالات النباتية والحيوانية الوطنية إعادة تأهيل وتمويل وتجهيز المعاهد التقنية التابعة لوزارة الفلاحة والمحطات التجريبية التابعة لوزارة الصيد البحري لتتحول الى قاطرة اقتصاد الغذاء. دعم، تطوير، تجهيز وتأهيل الموارد البشرية لمخابر مراقبة الجودة لتعزيز الأمن الحيوي. تطوير اقتصاد الغابات والاقتصاد البحري (الاقتصاد الازرق) لما سيضفيه من قدرات انتاجية جديدة وذلك باقتراح توسيع صلاحيات ومهام وزارتي الفلاحة والصيد البحري.

معايير ومحددات الأمن الغذائي المستدام

الدكتورة: كروش نعيمة[2]، كلية الحقوق، جامعة الجزائر1

kerouchenaima@gmail.com

الملخص:

يعد الحق في الغذاء الكافي من الحقوق الأساسية للإنسان ، والذي لم يعد قاصر على توفير الغذاء إنما ضرورة توفيره و إتاحته وفقا لشكل مستدام يوفق بين متطلبات العيش الكريم والسلامة الصحية للغذاء ضمن جهود تحقيق الأمن الغذائي المستدام من دون استنفاد الموارد الطبيعية وهو ما يطرح الإشكالية التالية : ماهي المعايير المعتمدة لتحديد الأمن الغذائي المستدام ؟كيف تطورت بين المنظور التقليدي في سياق الأمن الغذائي ، وتلك المعايير الحديثة المعتمدة في خطة التنمية المستدامة ؟

وهوما يتم تناوله من خلال:

المبحث الأول: مفاهيم أساسية للأمن الغذائي المستدام

المبحث الثاني: معايير تحديد الأمن الغذائي المستدام

الكلمات المفتاحية: الأمن الغذائي، الغذاء المستدام، التنمية المستدامة.

---

[2] كروش نعيمة ، أستاذة محاضرة قسم أ، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1

معايير ومحددات الأمن الغذائي المستدام

مقدمة:

الأمن الغذائي واحد من الابعاد الامنية المهمة في مجال الأمن الإنساني والدراسات الاقتصادية وأحد المشاكل الخمسة الأساسية في العالم وهي الغذاء، الطاقة، التضخم، السكان والتلوث، والذي احتل حيزا هاما من النقاش خلال القرن العشرين بالنظر إلى الازمات العديدة التي عرفها العالم ،حضي باهتمام مختلف المؤسسات الدولية المختصة في مجال التنمية البشرية والأغذية والزراعة ، بالنظر إلى دور الغذاء في تجسيد واحد من أهم الحقوق الأساسية للإنسان وهو الحق في الحياة و لدوره في تحقيق الاستقرار

الداخلي للدول ، والخارجي لتجنب الهجرة والتنقل لتأمين الغذاء كما في حالة النزاعات . عملت مؤسسات مختلفة على تحديد مضمون الامن الغذائي واختلفت مواقفها حول محددات ومعايير تقدير الأمن الغذائي وتعريفه خاصة ، عقب الأزمة الغذائية التي شهد ها العالم عموما والدول النامية خصوصا خلال السنوات الأخيرة من القرن العشرين والتي كان لها اثرا هاما على القطاع الاقتصادي و الزراعي ، أين تزايد انتشار الفقر والمجاعة في المجتمع الدولي رغم الموارد الطبيعية والبشرية المتوفرة في مختلف أقطار العالم ، وتطور معطيات هذه الأزمة في ظل التغيرات المناخية التي أصبحت تؤثر بدورها على تحديد مضمون الأمن الغذائي ، فضلا عن تداخل معطيات اقتصادية واجتماعية تختلف معالمها بين الدول عموما من حيث قدرات تحقيق الغذاء لكل الافراد وفي كل الأوقات كمغيار أساسي لتحقيق الأمن الغذائي.

يقترب مضمون الأمن الغذائي المستدام مع بعض المفاهيم ذات الصلة بالغذاء وهو حصيلة مفاهيم سابقة كثيرا ما ارتبطت بسياسات اقتصادية عملت على تحقيق الاكتفاء الذاتي والسيادة الاقتصادية وغيرها من المفاهيم التي عرفت منحى وجوانب اهتمام ارتبطت باستدامة الموارد الطبيعية في تحقيق الأمن الغذائي ،ومنه عملت دول عديدة وأعضاء وفاعلين على مستويات مختلفة بإدراج موضوع الأمن الغذائي ضمن خطة التنمية المستدامة . تكمن أهمية موضوع محددات ومعايير الأمن الغذائي المستدام في محاولة تسليط الضوء على معاييرالأمن الغذائي المستدام وعناصره أو محدداته من خلال خطة التنمية المستدامة لسنة 2030 مقارنة لتلك التي اعتمدت في تحقيق الأمن الغذائي.

الإشكالية : ماهي المعايير المعتمدة لتحديد الأمن الغذائي المستدام ؟كيف تطورت بين المنظور التقليدي في سياق الأمن الغذائي ، وتلك المعايير الحديثة المعتمدة في خطة التنمية المستدامة ؟

وهوما يتم تناوله من خلال:

المبحث الأول: مفاهيم أساسية للأمن الغذائي المستدام

المبحث الثاني: معايير تحديد الأمن الغذائي المستدام

المبحث الأول: مفاهيم أساسية للأمن الغذائي المستدام

يعد موضوع الأمن الغذائي واحد من المجالات التي طالما ارتبطت بمتطلبات حماية الحقوق الاقتصادية للفرد، والتي تخص حق الإنسان في الغذاء الكافي وحقه في الغذاء الصحي كأصل عام ، والتي توسعت في السنوات الأخيرة للقرن الماضي إلى مجالات لم تعد مقتصرة على القطاعات الاقتصادية وحسب إنما امتدت إلى مجالات أمنية متعددة ، وذلك بسبب تأثير الأزمة الاقتصادية والتغيرات المناخية على تأمين الغذاء(**المطلب الأول**) ، حيث تطورت المفاهيم الخاصة بتحقيق الغذاء والمصطلحات المرتبطة به من العمل على توفير الغذاء كحق من الحقوق المكفولة للإنسان إلى العمل على توفيره بشكل دائم ومستدام ضمن معايير أدرجت في برنامج خطة التنمية المستدامة (**المطلب الثاني**) .

المطلب الأول: الأمن الغذائي المستدام بديل لمفاهيم مقاربة

الأمن الغذائي المستدام مفهوم من المفاهيم الجديدة التي أصبحت أكثر تداولا في مجال الدراسات الاقتصادية والبيئية، وتلك الخاصة بحق الإنسان في الغذاء الكافي وحقه في الغذاء الصحي، نظرا لتدخل عوامل كثيرة أهمها تأثير الأزمة الاقتصادية وتقلب الأسعار على إتاحة الغذاء وتلبية الاحتياجات الاساسية للإنسان من جهة وتأثير التغيرات المناخية على استدامة الغذاء. ارتبط مفهوم الامن الغذائي المستدام في تعريفه ببعض المفاهيم المقاربة منها وبشكل أساسي الأمن الغذائي وكذلك مفاهيم أخرى ارتبطت بالحق في الغذاء والحق في الغذاء الكافي و الحق في الغذاء الصحي ، كمفاهيم تجسد ت ضمن السياسات الاقتصادية لتأمين الغذاء من ذلك :الاكتفاء الذاتي ،الأمن الغذاء ، والسيادة الغذائية ، والتي تقاربت في جزئية أساسية فيما بينها في المبادرات المختلفة لتأمين الغذاء .عرف البنك الدولي الأمن الغذائي على أنه: حصول كل الناس وفي كل الأوقات على غذاء كاف لحياة نشطة وسليمة " ، وورد في التقرير الصادر عن لجنة الامن الغذائي العامي سنة 1974 تعريفه على أنه :" لكل شخص، رجل أو امرأة أو ولد الحق في ا لتحرر من الجوع وسوء التغذية" ، كما عرف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي للأمن الغذائي على أنه:"

هوان يكون لجميع الناس وفي جميع الأوقات إمكانية الحصول ماديا واقتصاديا على الغذاء الأساسي وعلى ان يكون لكل شخص الحق في الحصول على الغذاء ،وان يكون من السهل ذلك سواء بشرائه أو زرعه فرديا ، وان يكون هناك توزيع عادل وجيد للأغذية.

ركزت التعاريف المقترحة على عناصر توفير وإتاحة الغذاء بالنظر إلى انشغالات تحقيقه في ظل العجز الذي عرفه المجتمع الدولي من نقص وندرة في تأمين الغذاء، وأن توفيره رتب بعض المستجدات الخاصة بالمعطيات البيئية ، إذ أصبح وبداية من السبعينات أساسا لإنتاج الغذاء تأثير سلبي على البيئة حيث أفاد التقرير الخاص لمنظمة الأغذية والزراعة أن إنتاج الغذاء أصبح له تأثير سلبي على البيئة نتيجة الاستخدام المكثف للمياه الجوفية والأسمدة والمبيدات من حيث التأثير على خصوبة الأراضي الزراعية وعناصر مواردها الطبيعية ،ومنه أخذ ت متطلبات توفير الغذاء بعدا أخر أدرج بموجبه ضمن الأمن الغذائي المستدام أو بمعنى أخر إدراج موضوع الأمن الغذائي ضمن متطلبات تحقيق التنمية المستدامة.

المطلب الثاني: إدراج مفهوم الأمن الغذائي ضمن برنامج التنمية المستدامة

الامن الغذائي المستدام مفهوم جديد لانشغال قديم ارتبط بالاستراتيجيات الزراعية والسياسات الاقتصادية التي انتهجتها العديد من الدول في سبيل تحقيق أمنها الغذائي عقب تزايد الطلب على الغذاء لتلبية احتياجات العدد المتزايد للسكان ، حيث عملت على تطوير الهندسة الزراعية والمواد والأسمدة لتوفير إنتاج يسد هذه الاحتياجات ، وهو الأمر الذي أصبح يهدد الموارد الطبيعية وحقوق جيل المستقبل ،وعليه ادرج موضوع استدامة الغذاء ضمن برنامج التنمية المستدامة نظرا لاستحواذ موضوع مكافحة الفقر والمجاعة ضمن الاهداف الإنمائية التي أجمع عليها أعضاء الأمم المتحدة ضمن برنامج التنمية المستدامة من خلال تقرير الامين العام للأمم المتحدة رقم A / RES / 70/1 . تضمن هذا التقرير جدول اعمال تنمية ما بعد سنة 2015، و أكدت الدول من خلال خطة التنمية المستدامة لسنة 2030 أن مسألة القضاء على الفقر والجوع واحدة من أهم التحديات التي يعرفها العالم ومن تمة ضرورة العمل على القضاء على الجوع وتوفير الأمن الغذائي والتغذية المحّسنة وتعزيز الزراعة المستدامة ، وخلال المؤتمر الدولي الثاني المعني بالتغذية الذي تم في نوفمبر سنة 2014 بين منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة ومنظمة الصحة العالمية في روما بمشاركة 170 من الدول الأعضاء من أجل التصدي للتحديات المتعددة لسوء التغذية ، أين تم الاتفاق على خطة التمية المستدامة التي عرفت بالأهداف الإنمائية للألفية

المقبلة الثالثة ، تضمنت سبعة عشرة هدفا خص الهدف الثاني منها القضاء على الجوع بالنص على:" القضاء على الجوع وتوفير الأمن الغذائي والتغذية المحسنة وتعزيز الزراعة المستدامة " من خلال العمل على خفض عدد الذين يعانون من الجوع [1] ، وبذلك أستحوذ موضوع تحقيق الأمن الغذائي أولوية معتبرة ضمن البرنامج الإنمائي لخطة التمية المستدامة لسنة 2030 ، وأصبح يعرف بالأمن الغذائي المستدام بأنه:" توفير الغذاء المناسب للأجيال الحالية "بأساليب لا تضع قيودا مسبقة للأجيال القادمة لتتمتع بقدر مماثل أو أفضل من الغذاء ".

المبحث الثاني: معايير تحديد الأمن الغذائي المستدام

يرتبط قياس توافر الامن الغذائي المستدام بمعطيات متنوعة غير دقيقة ولا محددة ، ولا حتى متفق عليها لعلاقته بنظم التغذية الصحية و المستدامة من جهة والمعطيات الاقتصادية من جهة أخرى ، خاصة في ظل تنامي العدد السكاني وتأثير التغيرات المناخية على إنتاج الغذاء واستدامته وعواقب ذلك على وفرة وإتاحة الأغذية الموسمية ، لذلك تباينت المواقف الرسمية والقانونية حول محددات ومعايير الأمن الغذائي المستدام ، والتي شهدت تطورا هاما ضمن متطلبات تحقيق الأمن الغذائي وتحديات استدامة الغذاء نجملها أساسا في المعايير الدولية التقليدية للأمن الغذائي (**المطلب الاول**) و المعايير الدولية المستحدثة للأمن الغذائي المستدام(**المطلب الثاني**).

المطلب الأول: المعايير الدولية التقليدية للأمن الغذائي

ركزت المؤسسات الرسمية المختلفة المختصة في الغذاء والتغذية والزراعة على عناصر أساسية لضمان توفير وإتاحة الغذاء على بعض المعايير في تعريفها للأمن الغذائي أصبحت تقتضي اليوم معطيات أخرى لاستدامة الغذاء في ظل التغيرات المناخية ، من هذه المعايير ما نصت عليها المادة 11 من التعليق رقم 12 للجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية خلال دورة 1999 والتي أكدت على ضرورة وصول الغذاء إلى الفرد ، وذلك باتخاذ كل التدابير اللازمة للتقليل من الجوع وذلك من خلال :

---

[1] قدوري نور الدين : " التنمية المستدامة وأهداف الالفية الثالثة في الدول العربية ، فرص التحقيق وتهديدات الأزمة المالية العالمية ، معارف مجلة علمية محكمة ، السنة العاشرة، العدد 2، جوان 2016، ص 208.

أولا – إتاحة للغذاء: من خلا ل عمل السلطات والجهات المختصة على التوفير المادي للغذاء بتوفير مختلف السلع الغذائية على مستوى الأسواق والمحلات من جهة ، ولبعص المناطق التي يتعذر وصول الغذاء لها كالمناطق المعزولة والنائية، أو تلك التي تشوبوها النزاعات المسلحة . لكن ينبغي التأكيد على أن معيار الإتاحة المادية لا يقصد به وصول الغذاء إلى الفرد اينما كان وحسب وإنما هناك جوانب اقتصادية عديدة لابد من أخذها بعين الاعتبار منها القدرة الشرائية للفرد ، فقد يتعذر عليه الحصول على الغذاء لارتفاع أسعاره [2].

ثانيا – تأمين الوصول للغذاء: دع مجلس حقوق الإنسان مختلف المؤسسات إلى عدم اتخاذ ما يمنع إتاحة الغذاء للجميع من خلا ل الفقرة الثانية والعشرين من قراره بالنص على : " يدعو جميع المنظمات الدولية المعنية، بما فيها البنك الدولي، وصندوق النقد الدولي، إلى تفادي اتخاذ أي إجراءات يمكن أن تؤثر سلباً على إعمال الحق في الغذاء "، وربط مؤتمر القمة العالمي في تحقيق الأمن الغذائي بين نصيب أو حصة مستهلك ونصيب الأفراد من مستويات عمرية مختلفة ومدى توافر الأغذية المطلوبة لكل منها ، وكذا الحالة الصحية لهاته الفئات وما تتطلبه من أنماط غذائية منظمة [3]، وقياسا لذلك اعتمدت منظمة الزراعة والاغذية بعض القواعد الخاصة بقياس وتحديد الأمن الغذائي بالتركيز على عناصر إمدادات الطاقة الغذائية ، السعرات الحرارية وفقا للمتطلبات الغذائية التي تفتضيها الفئات العمرية المختلفة[4].

المطلب الثاني : المعايير المستحدثة للأمن الغذائي المستدام

حظي الامن الغذائي المستدام بدوره باهتمام جهات فاعلة مهمة ومتعددة من أشخاص المجتمع الدولي من دول ومنظمات متخصصة في مجال الأغذية والزراعة، وكذا المعنية بموضوع التغيرات المناخية التي

---

[2] يوسف بن يزة :" محددات ومهددات الأمن الغذائي في المنطقة العربية "، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية ، 2018، العدد 38، ص 18.

[3] أنظر في ذلك لجنة الأمن الغذائي العالمي ، مؤشرات أساسية مقترحة لرصد حالة الأمن الغذائي، الدورة السادسة والعشرون ، روما ، 18-21/ 9/ 2000

[4] أمال بكير:" قياس الأمن الغذائي المستدام في الوسط الفلاحي ، دراسة ميدانية على عينة من أصحاب المستثمرات الفلاحية في الجزائر"، مجلة نماء للاقتصاد والتجارة، 2021 ،المجلد 5، العدد 1، ص 186.

عملت بالتنسيق بين منظمة العالمية للأغذية والزراعة و منظمة الصحة العالمية ولجنة الأمن الغذائي لتنفيذ الهدف الثاني لخطة التنمية المستدامة ،و حتت الجمعية العامة للأمم المتحدة أعضاء المجتمع الدولي المتفقة على خطة التنمية المستدامة للألفية المقبلة، من خلال قرارها رقم 70/ 259 على جملة من الإجراءات الواجب اتخاذها للقضاء على الجوع وعلى جميع أشكال سوء التغذية ، وكذا العمل على ضمان حصول جميع الإفراد على أنماط غذائية صحية وأكثر استدامة، وأكدت من خلال قرارها 71/ 245 الخاص بالتنمية الزراعية والأمن الغذائي والتغذية الصادر في 21 ديسمبر 2016 على ضرورة كفالة الأمن الغذائي والتغذية للجميع بالنص على :" تعيد تأكيد الدور المهم للجنة الامن الغذائي العالمي باعتبارها منتدى حكوميا دوليا تلتقي فيه طائفة واسعة من أصحاب المصلحة ليعملوا سويا من أجل كفالة الأمن الغذائي والتغذية للجميع ". [5] ضمن هذا السياق عملت لجنة الأمن الغذائي على اعداد خطة عمل عرفت بالخطوط التوجيهية التي اعتمدت مجموعة من المعايير الحديثة لتحقيق الأمن الغذائي المستدام الخاصة بالنظم الغذائية والتغذية المستدامة و تشمل :

أولا–الاستخدام المستدام للموارد الطبيعية: تعتبر الزراعة المصدر الأول والأساسي للغذاء ومنه ضرورة منح للتربة رعاية خاصة لتعزيز الغذاء الصحي ونظم التغذية الصحية ، ومنه ضرورة الحفاظ على التنوع البيولوجي الذي يعد أساس تحقيق التنمية المستدامة نظرا لدوره في تحقيق الاحتياجات الحالية والمستقبلية ومساهمته في الإبقاء على الموارد على المدى الطويل ([6]). وأكدت اللجنة الدولية للبيئة والتنمية في تقريرها الصادر سنة 1987 على أن الأمن الغذائي المستدام يقتضي الاعتماد على موارد طبيعية منتجة ومتواصلة.

ووفقا لمبادئ أديس أبابا وخطوطها الإرشادية فإن الاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي يقتضي على الدول ومختلف الهيئات فيها ضرورة إعمال مجموعة من الشروط من خلال النصوص القانونية واللوائح لتنفيذ برنامج الاستخدام المستدام وتكمن في:

1–تقيد مديري ومستخدمي استعمال مكونات التنوع البيولوجي بطريقة تبقي على العمليات الإيكولوجية.

---

[5] الأمم المتحدة، الجمعية العامة، الدورة الحادية والسبعون، البند 25 من جدول الأعمال، ص 13/12.

[6] لجنة الأمن الغذائي العالمي، المرجع السابق ذكره، ص 29/12 .

2- كفالة الحكومات لسياسة الاستعمالات المستدامة.

3- توفير المنتجات البيولوجية و الإيكولوجية لتعزيز الاستخدام المستدام للموارد الطبيعية .

4- اعتماد القرارات الإدارية لسياسات الإدارة المستدامة[7].

ثانيا–اعتماد ممارسات الإنتاج المستدام : ركزت خطة عمل مؤتمر القمة العالمي للأغذية على ضرورة تكثيف الجهود على زيادة الإنتاج لتحقيق الأمن الغذائي المستدام من خلال الاستناد على الإدارة المستدامة للموارد الطبيعية . وفقا لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة يعرف الإنتاج المستدام على أنه :" التطبيق المستمر لاستراتيجية متكاملة لوقاية البيئة على العمليات والمنتجات والخدمات بغرض زيادة الكفاءة والحد من المخاطر التي يتعرض لها الإنسان والبيئة "[8] ، ووفقا للهدف الثاني عشر من أهداف التنمية ا لمستدامة تقوم فكرة الإنتاج المستدام على استخدام أساليب الانتاج الصديقة للبيئة لتحقيق الادارة المستدامة للموارد الطبيعية وفقا للخطة المسطرة لسنة 2030. وخاصة التحول نحو الاستهلاك والانتاج المستدامين في النظام الغذائي لتحقيق الأمن الغذائي المستدام . يتحقق الانتاج المستدام باستخدام المنتجات التي تلبي الاحتياجات الاساسية للفرد مع التقليل إلى أدنى حد الموارد الطبيعية والمواد السامة لتجنيب احتياجات الأجيال المقبلة للخطر. وفي هذا الإطار أكد مجلس حقوق الإنسان من خلا ل قراره 40/7 الخاص بالحق في الغذاء على أنه :" يشدد أيضاً على أهمية التعاون الدولي والمساعدة الإنمائية الدولية باعتبارهما مساهمة فعالة في توسيع نطاق الزراعة وتحسينها وكفالة استدامتها البيئية، وتقديم المساعدة الغذائية الإنسانية في سياق الأنشطة المتصلة بحالات الطوارئ من أجل إعمال الحق في الغذاء وتحقيق الأمن الغذائي المستدام، ويسلِّم في الوقت نفسه بأن كل دولة مسؤولة في المقام الأول عن ضمان تنفيذ البرامج والاستراتيجيات الوطنية في هذا الصدد".[9]

---

[7] مستخرج من مذكرة الأمين التنفيذي عن استعمال المستدام ، التي أعدت للاجتماع التاسع للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية(UNEP/CBD/SBSTTA/9/9) .

[8] صلاح الحجاز ، التوازن البيئي وتحديث الصناعة ، الطبعة الأولى ،دار الفكر العربي ، القاهرة ،2003، ص 71.

[9] مجلس حقوق الإنسان، الدورة الأربعون، البند 3 من جدول الأعمال " الحق في الغذاء ".40/7

الخاتمة:

إن الأمن الغذائي المستدام يرتبط في عناصر ومعايير تحديده بمفاهيم سابقة كان لها علاقة بانشغالات توفير وإتاحة الغذاء ضمن المفاهيم القانونية للحق في الغذاء الكافي والحق في الغذاء الصحي والتي في سياق تجسيده عملت مختلف السياسات الزراعية على توفير وتأمين الغذاء للجيل الحالي من خلال الحرص على توفير وإتاحة الغذاء ، إلا أن ذلك لم يعد بالإيجاب على أهم وأساس مصدر لهذا الغذاء حيث أثر سلبا على مختلف العناصر المكونة للبيئة سواء المياه الجوفية، أو التربة ،وأدى بدوره إلى تدهور الطبيعة ، وعليه تدارك المجتمع الدولي لذلك وأقر من خلال برنامج التنمية المستدامة للألفية المقبلة ضرورة الحرص على الاستخدام المستدام للموارد الطبيعية لتأمين فرص وحقوق أجيال المستقبل في الغذاء

ومنه يمكن استنتاج من دراسة موضوع محددات ومعايير الأمن الغذائي المستدام أن :

1-لمعايير تحديد الأمن الغذائي المستدام أسس مستقلة عن تلك الخاصة بالأمن الغذائي.

2-علاقة معايير وعناصر تحديد الأمن الغذائي المستدام ببرنامج التنمية المستدامة.

3-الطابع التقني والعلمي لمعايير تحديد الأمن الغذائي المستدام لارتباطه بعلوم الزراعة والبيولوجيا وتدخل العلوم المختلفة زيادة إنتاج الغذاء. وعليه نقترح ما يلي التوصيات التالية :

1-ضرورة التجنيد الفعلي لمختلف الاشخاص الفاعلة في مجال التغذية والزراعة والبيئة لتحقيق متطلبات استدامة الغذاء.

2- عمل السياسات الإدارية على تعزيز نظم الانتاج المستدام.

3- ضرورة تفعيل النصوص القانونية لتعزيز شروط ومتطلبات الإنتاج المستدام على مختلف الأجهزة والمؤسسات المنتجة للغذاء.

قائمة المصادر والمراجع:

1. يعرف الاكتفاء : " قدرة المجتمع على الاعتماد الكامل على الموارد والامكانيات الذاتية في إنتاج كل احتياجاته الغذائية محليا " والذي يختلف مضمونا وغاية عن الامن الغذائي ، اذ يرتبط بتوفير الغذاء بالاعتماد على الإنتاج المحلي ' وعليه فهو أمن غذائي ذاتي مرتبط بالتخلص من التبعية الأجنبية ، في حين أن الامن الغذائي يحرص على سلامة الغذاء ولجميع الافراد "" أنظر في ذلك :الغوث الطالب جدو العربي :"أهم تحديات الامن الغذائي العربي ،" المؤتمر العلمي الخامس عشر ، التنمية العربية بين التحديات الراهنة وأفاق الثروة الصناعية الرابعة ،13- 14 ديسمبر كانون الأول 2019 بيروت الجمهورية اللبنانية .
2. عرفت المنظمة العالمية للصحة امان الغذاء بانه :" كل الظروف والمعايير الضرورية اللازمة خلال عملية إنتاج وتخزين وتوزيع وإعداد الغذاء لضمان أن يكون الغذاء أمنا وموثوقا به وصحيا وملائما للاستهلاك الادمي " ، أنظر في ذلك بلال خزار ، السياسات الزراعية وافاق تحقيق الامن الغذائي في الجزائر ، تخصص اقتصاد وتنمية قسم العلوم الاقتصادية ، جامعة الحاج لخضر 2013.
3. عرفت المنظمة العالمية للصحة امان الغذاء بانه :" كل الظروف والمعايير الضرورية اللازمة خلال عملية إنتاج وتخزين وتوزيع وإعداد الغذاء لضمان أن يكون الغذاء أمنا وموثوقا به وصحيا وملائما للاستهلاك الادمي ". أما السيادة الغذائية مفهوم يقترب من الامن الغذائي، وهو تعبير عن حق الشعوب والحكومات في وضع وصياغة السياسات الزراعية المتكيفة واحتياجاتها أنظر في ذلك لطرش ذهبية، غراب رزيقة " مساهمة الصناعات الغذائية في تحقيق الامن الغذائي المستدام في الجزائر"، مجلة الاقتصاد الصناعي، العدد 9 ، ديسمبر 2015 .
4. تقرير التنمية البشرية لسنة 1994، انظر الموقع www.undup .org.
5. قدوري نور الدين : " التنمية المستدامة وأهداف الالفية الثالثة في الدول العربية ، فرص التحقيق وتهديدات الأزمة المالية العالمية ، معارف مجلة علمية محكمة ، السنة العاشرة، العدد 2، جوان 2016.
6. يوسف بن يزة :" محددات ومهددات الأمن الغذائي في المنطقة العربية "، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية ، 2018، العدد 38.
7. أنظر في ذلك لجنة الأمن الغذائي العالمي ، مؤشرات أساسية مقترحة لرصد حالة الأمن الغذائي، الدورة السادسة والعشرون ، روما ، 18-21/ 9/ 2000

8. أمال بكير:" قياس الأمن الغذائي المستدام في الوسط الفلاحي ، دراسة ميدانية على عينة من أصحاب المستثمرات الفلاحية في الجزائر"، مجلة نماء للاقتصاد والتجارة، 2021 ،المجلد 5، العدد 1.

9. الأمم المتحدة ، الجمعية العامة، الدورة الحادية والسبعون ، البند 25 من جدول الأعمال.

10. مستخرج من مذكرة الأمين التنفيذي عن استعمال المستدام ، التي أعدت للاجتماع التاسع للهيئة الفرعية.

11. للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية(UNEP/CBD/SBSTTA/9/9) .

12. صلاح الحجاز ، التوازن البيئي وتحديث الصناعة ، الطبعة الأولى ،دار الفكر العربي ، القاهرة ،2003.

13. مجلس حقوق الإنسان، الدورة الأربعون ، البند 3 من جدول الأعمال " الحق في الغذاء "40/7.

الحق في الأمن الغذائي بين حقوق الإنسان والتنمية المستدامة

الدكتور: خرايفية نورالدين[1]، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1

الملخص:

نطمح في هده المحاولة إلى ضبط المفاهيم والمعاني القانونية لأهم المصطلحات ذات الصلة بالموضوع في العلاقات مع القانون الدولي لحقوق الإنسان من جهة وقانون التنمية المستدامة من جهة أخرى مع سرد مختلف القوانين التي تدرج قانون الأمن الغذائي ومنها الحق فيضمان تغذية سليمة ومتوفرة وممكنة وكدا مكافحة الجوع والمجاعة في العالم والعمل على اعتمادها في إطار المنافع العالمية المشتركة الحيوية التي تطمح إلى إحراز مكانة قانونية في مجال القانون الدولي للبيئة ...مع إبراز العلاقة بين الحق في الأمن الغذائي وحماية البيئة والمحافظة على الثروات الطبيعية والبشرية ومنها كدلك ترشيد استغلال هده الموارد مع مراعاة مصالح الأجيال الحالية والمقبلة في أن واحد في إطار الأهداف الأساسية للتنمية المكرسة من طرف منتظم الأمم المتحدة مع مراجعة الأدوات القانونية الأساسية المتعلقة بالموضوع وكدا المؤسسات الدولية المعنية بهذا القانون .

الكلمات المفتاحية :

الحق في التغذية ، الحق قي الآمن الغذائي ، قانون الآمن الغذائي ، السيادة الغذائية ، حقوق الإنسان ، الحق في البيئة ، الحق في الصحة ، التنمية المستدامة ، المنافع العامة الحيوية الشاملة .

"The Right to Food Safety: Between Human Rights and Sustainable Development"

[1] Dr. Kheraifia Nourreddine, Faculté de Droit, Université Alger 1

INTRODUCTION

Nous nous attellerons, dans cette ébauche, à définir les notions et les significations juridiques des principaux concepts, entrant dans le sujet et qui sont en relation avec les droits inhérents au droit international des droits de l'homme, d'une part, et le droit du développement durable, d'autre part.

Nous procéderons à l'énumération des différents droits qui incorporent le droit à la sécurité alimentaire, dont fait partie le droit à l'alimentation saine (disponible et accessible) et donc durable, ainsi que la lutte contre la faim et la famine dans le monde. Tout en veillant à œuvrer à sa consécration dans le cadre de la notion de biens publics mondiaux vitaux, qui aspire à un statut juridique dans le contexte du droit international de l'environnement. Par ailleurs, les relations entre le droit de la sécurité alimentaire et la protection de l'environnement qui va de pair avec la préservation des ressources naturelles et humaines mais également en veillant à la rationalisation de l'exploitation des ressources considérés en préservant les intérêts des générations actuelles et futures.

Nous procéderons à l'énumération des différents droits qui incorporent le droit à la sécurité alimentaire, dont fait partie le droit à l'alimentation. Et qui concoure à la réalisation de la notion de biens publics mondiaux dit vitaux, lesquels aspirent à un statut juridique dans le contexte du droit international de l'environnement. Tout en mettant en exergue les relations entre le droit de la sécurité alimentaire et la protection de l'environnement. Ce qui va de pair avec la préservation des ressources humaines et naturelles, mais également en veillant à la rationalisation de l'exploitation des ressources considérées, afin de préserver les intérêts bien compris des générations actuelles et futures.

Nous nous poserons la question de savoir si le droit à l'alimentation est une réalité tangible ; et si le droit à la sécurité alimentaire, une revendication urgente ; et si nous nous acheminons vers l'édification d'un *droit de la sécurité alimentaire* lequel s'avère être une exigence pressante.

Cet article est organisé en deux parties. Dans la première partie, nous présenterons (I) : Le droit à la sécurité alimentaire et les droits de l'homme : une relation séculaire. Dans la seconde partie, nous présenterons (II) : Le droit à la sécurité alimentaire et le développement durable : un lien ombilical. Enfin, nous terminerons par une conclusion et un ensemble de recommandations.

Le Droit à la Sécurité Alimentaire et les Droits de l'Homme : une Relation Séculaire

La déclaration du droit à l'alimentation comme nouveau droit de l'homme

Notions et significations juridiques : concepts nouveaux et nouveau droit ? Il s'agit pour nous de décliner les concepts fondamentaux à même d'éclairer cette problématique toujours d'actualité.

Les droits fondamentaux de l'homme : un dispositif graduel agencé, réparti entre plusieurs générations de droits qui correspondent à des étapes historiques marquantes de l'histoire contemporaine de l'humanité.

Le texte précurseur [2]reste en la matière, la déclaration universelle des droits de l'homme de 1948 qui dans son Article 25 notamment : prévoit" *le droit de toute personne à un niveau de vie suffisant pour assurer sa santé, son bien-être et ceux de sa famille, notamment pour l'alimentation, l'habillement, le logement les soins médicaux ainsi que pour les services sociaux nécessaires*".

Le deuxième point, les textes qui s'avèrent être fondateurs concerne les deux pactes internationaux des droits civils, politiques et économiques et sociaux de 1966[3]ce dernier qui est entré en vigueur en 1976 dans le PIDESC. Dans son article 11, protège " le droit de toute personne à un niveau de vie suffisant pour elle-même et sa famille, y compris une nourriture, un vêtement et un logement suffisant, ainsi qu'à une amélioration constante de ses conditions d'existence et ... Le droit fondamental qu'à toute personne d'être à l'abri de la faim ..."

Ce qui nous emmèneà nous poser la question de savoir si Le droit à la sécurité alimentaire, est un droit de l'homme ? Tel que consacré dans les instruments internationaux contraignants ou non la réponse est sans conteste : oui il s'agit bien d'un droit de l'homme qui fait la jonctionentre toutes les générations de droits de l'homme les premières et y compris ceux de la nouvelle génération[4].

---

[2]Déclaration universelle des Droits de l'Homme 1948 adoptée par l'ONU

[3]Déclaration universelle pour l'élimination définitive de la faim et de la malnutrition 1974 Adoptée par la Conférence Mondiale de l'Alimentation convoquée par l'ONU.

[4]Soixante années d'existence d'un droit à l'alimentation depuis la Déclaration Universelle des Droits de l'Homme SOMA Abdoulaye Point sud : Regards sur le Monde n° 31 archives ouvertes UNIGE.

Ce faisant les institutions internationales ont été amenés à proclamer ce droit fondamental comme droit de l'homme de façon explicite et directe.

En ce qu'ils entretiennent des relations objectives et pertinentes avec les différents droits de l'homme [5] Entre autres, le droit à l'alimentation et le droit à la santé et le droit à l'environnement connaissent des interactions profondes et permanentes

Les générations des droits de l'homme [6] ont été adoptées, au siècle dernier, selon les thématiques et la chronologie suivantes :

Civils et politiques (années soixante)
Economiques et sociaux (années soixante-dix)
Educatifs et culturels (années quatre-vingt)
Ethiques et moraux (années quatre-vingt-dix)

ce qui a amené les auteurs à parler de générations de droits de l'homme.

L'annoncé droit à la sécurité alimentaire : un nouvel aspect du droit international contemporain

Les conditions du droit à la sécurité alimentaire comportent notamment deux éléments : Disponibilité et accessibilité, auxquels s'ajoutent d'autres : le caractère adéquat, et approprié, la nutritivité et le contexte de décence et de dignité humaine[7]. Ce qui induit nécessairement les notions de stratégies et de politiques publiques de mise en œuvre[8]de ce droit par les institutions étatiques sous le contrôle des organisations internationales.

La notion nouvelle de ***souveraineté alimentaire qu'il induit, et*** qui pose à son tour la question cruciale du modèle économique et celui de l'indépendance et de l'autosuffisance alimentaire et donc, par-delà celle du modèle de développement

---

[5] Combattre la faim par le biais du droit à l'alimentation : progrès réalisés au niveau national en Afrique, en Amérique latine et en Asie du sud, note d'information n°1 mai 2020 Nations Unies rapport du rapporteur spécial olivier de Schutter.
[6] Le rapport ZIEGLER E/C 4.2002 / le droit à l'alimentation Nations Unies. Commission des droits de l'homme, droits économiques et sociaux.
[7] Sommet mondial de l'alimentation Rome 1996 FAO
[8] Souveraineté alimentaire et droit à l'alimentation : pour une refonte des politiques de sécurité alimentaire

et du modèle de consommation confère le sommet mondial de l'alimentation au siège de la FAO à Rome en 1996/2001 et Les 7 engagements de Rome[9].

Les droits de la dernière génération ou droits de solidarité : un système de valeurs culturelles dites universelles

Ce faisant nous passons du droit à l'alimentation au droit à la sécurité alimentaire : en nous référant aux sept engagements de Rome qui incluent le droit à la vie, le droit à la santé, le droit à un environnement sain, le droit au travail, le droit à une vie décente, et le droit à un cadre adéquat de vie ...etc.

Dans ce contexte, il y a lieu de préciser, que les principaux volets de la sécurité humaine incluent la vie, l'énergie, l'eau, l'environnement, l'alimentation, la santé... et où l'on parlera de sécurité énergétique, hydrique, écologique, alimentaire, sanitaire ...et tous ces aspects seront nécessairement encadrés par le droit dans sa double dimension interne et internationale.

La Constitutionnalisation du Droit à la Sécurité Alimentaire

La constitutionnalisation de ce droit connait une certaine évolution dans le Monde en dehors du monde développé, bien évidemment ou elle est censé être "ab initio" : les exemples : de pays en développement ayant selon un rapport de la FAO inséré ce droit dans leur constitution pour des raisons évidentes économiques et sociales sont à travers le monde :

En Asie : Inde, Népal[10], …
En Amérique latine, Brésil, Guatemala, Equateur, Nicaragua[11]…
En Afrique : Nigeria, Ethiopie, Somalie, Mali, Afrique du sud, Namibie, Mozambique, Malawi…
Dans les pays arabes : Egypte, Irak, Au Maghreb : Mauritanie, Lybie
En Algérie /consécration implicite : articles 38 et 63 de la nouvelle constitution 2020 droit à la vie, droit à la santé ...et 64 droit à un environnement sain [12]

[9]Le droit et la sécurité alimentaire Sophie Thériault et GhislainOtis les cahiers de droit vol 44 n°4 2003 université de Laval Québec collection érudit

[10]Le droit à une alimentation adéquate dans les constitutions note d'orientation n° 1 FAO 2019

[11]Le droit à l'alimentation dans le cadre international des droits de l'homme et dans les constitutions manuelles pratiques FAO 2014

[12]Le droit à une alimentation adéquate dans les constitutions FAO note d'orientation juridique n°1 2000

Le droit à la sécurité alimentaire et le développement durable : un lien ombilical

À l'évidence, la relation entre le droit à la sécurité alimentaire, la protection de l'environnement et la préservation des ressources [13]tombe sous le sens. En effet, la protection de l'environnement mondial, dans sa dimension globale, et la lutte contre la pauvreté, la faim et les catastrophes, favorise la concrétisation de ce droit fondamental de l'homme qu'est la garantie par les pouvoirs publics de chaque Etat de la sécurité alimentaire pour ces populations à travers les générations dans un cadre de justice et d'équité. Il en va de même, pour la conservation de la nature et la préservation des ressources naturelles[14]qui relèvent de la justice intergénérationnelle telle réaffirmée à maintes reprises par les institutions du système des nations unies depuis leur création.

L'apport du développement durable au droit à la sécurité alimentaire : une trajectoire historique

Ce nouveau concept résultante de la conciliation de l'environnement et du développement a connu plusieurs étapes dans son évolution vers sa forme achevée actuelle, ainsi il a commencé par des expériences de Co-développement entre les états nouvellement indépendants et l'ancienne puissance coloniales à l'écodéveloppement (1960)[15], c.à.d. la prise en compte de l'environnement dans les approches et programmes de développement des pays dits du « tiers monde ».

Pour arriver avec le nouveau millénaire au passage de la responsabilité sociétale à l'économie verte [16]incorporer dans la gouvernance à l'échelle locale et globale.

Les grandes étapes du développement durable se présentent par tranches décennales comme suit : (1972/1982/1992/2002/2012) les questions qui

[13]Conférence des Nations Unies sur les établissements humains, Stockholm 1972 Déclaration sur l'environnement

[14]Le droit international face à l'insécurité alimentaire et environnementale : état des lieux et perspectives Armelle GUIGNIER Presses de sces po écologie et politique 2009/1 n°38 cairn info

[15]Charte mondiale de la nature 1982

[16]Sommet de la terre RIO 1992 Déclaration de RIO sur l'environnement et le développement

demeurent posées ont trait à la fois à *L'enjeu d'une agriculture durable[17]mais également au *pari du commerce équitable qui sont consignés dans le programme action 21 adopté par le sommet de la terre à RIO en 1992.

Ces deux objectifs ambitieux tiennent compte des intérêts des producteurs de richesses et des consommateurs et convergent à cet égard vers la réalisation de ce droit proclamé à la sécurité alimentaire de tous les citoyens du monde en concourant à l'élimination de la pauvreté et à l'éradication de la faim dans le monde.

Ainsi, le lien pertinent qui fait la jonction entre la sécurité alimentaire et le développement durable, nous semble être, le concept militant de souveraineté alimentaire qui procède de la souveraineté nationale des Etats [18]bien évidemment.

La problématique fondamentale de l'agriculture et du commerce en relation avec le droit à l'alimentation et le droit à la sécurité alimentaire

Les institutions internationales versées dans le domaine[19]qui sont aux commandes de ce dossier international depuis des décennies déjà, on notera qu'elles relèvent toutes du système des nations unies et qu'elles administrent ce dossier en relations avec les organisations régionales et les ONG également.

L'organisation des nations unies pour l'agriculture et l'alimentation La FAO et la sécurité alimentaire elle en est le pilote principal dans le système onusien et le pivot autour duquel s'organise les politiques internationales œuvrant pour la réalisation du droit à l'alimentation pour les populations mondiales et ce faisant assurant la sécurité alimentaire pour ces populations.

Le fonds international pour le développement agricole FIDA, il intervient au niveau du financement des politiques agricoles des Etats et leur apporte aide et assistance dans ce sens .et contribue à la consécration des principes qui garantissent la sécurité alimentaire

[17] Sommet de Johannesburg de 2002 sur le développement durable
[18] RIO + 20 déclaration sur la protection de l'environnement 2012
[19] Nourreddine KHERAIFIA Thèse de doctorat ès sciences université d'Alger1 2019 :"les nouveaux instruments de Protection de l'Environnement Mondial et de Promotion du Développement durable".

L'organisation mondiale du commerce, OMC et la garantie du droit à l'alimentation passe par une révision de la politique générale de l'organisation pour être en conformité avec les objectifs des autres organisations analogues intervenant dans le champ de la sécurité alimentaire.

Les conséquences sanitaires du problème de l'alimentation humaine L'organisation mondiale de la santé OMS que ce soit dans le cas des problèmes liés à l'abondance ou à la pénurie d'alimentation et de sa qualité et de sa garantie sanitaire ainsi que de ses effets sur la santé humaine.

Il va de soi que l'on peut parler aussi des retombées éducatives et culturelles de la question de l'alimentation humaine avec les deux principales organisations de la galaxie des nations unies que sont L'UNICEF, et L'UNESCO et leur rapport avec le droit à l'alimentation [20] le droit à la sécurité alimentaire des générations actuelles et futures.

Le droit à la sécurité alimentaire dans le cadre des objectifs fondamentaux du développement

La mise en place des (8) objectifs du millénaire pour le développement ou OMD à l'horizon 2015 notamment la corrélation dynamique des objectifs 1 et 7, 8 est

Intervenue après l'évaluation des écosystèmes du millénaire en relation avec le bien être humain et les conditions de sa réalisation pour tous et toutes partout et en tout temps et en tout lieu. Ces objectifs se présentent comme suit :

Eliminer l'extrême pauvreté et la faim.
Assurer une éducation primaire pour tous.
Promouvoir l'égalité des sexes et l'autonomisation des femmes.
Réduire la mortalité infantile.
Améliorer la santé maternelle.
combattre le VIH SIDA la malaria et autres maladies.
Assurer un environnement durable.
Réaliser un partenariat mondial pour le développement.

[20] Food safety in the protection of the right to health F.N.DAMAYANTI and E.WAHYATI 2019.

La souveraineté alimentaire dans La perspective des 17 objectifs du développement durable ODD à l'horizon 20301 (et 2, 6, 10, 13 et 17)[21]

Ces objectifs plus détaillés se déclinent, comme un ambitieux programme d'actions , subdivisé, en cibles multiples les plus importantes pour notre sujet sont soulignés selon le tableau qui suit :

pas de pauvreté,[22]
Faim zéro,
Bonne santé et bien être
Education de qualité
Egalité entre les sexes
Eau propre et assainissement,
Energie propre et d'un cout abordable
Travail décent et croissance économique
Industrie, innovation et infrastructure
Inégalités réduites,
Villes et communautés durables
Consommation et production responsables
Mesures relatives à la lutte contre les changements climatiques +
Vie aquatique
Vie terrestre
Paix, justice et institutions efficaces
Partenariat pour la réalisation des objectifs

Les axes clés des ODD au proche horizon 2030

Nous constatons que ces axes comportent l'articulation de grandes et nobles valeurs humaines indispensables à la concrétisation des droits nouveaux dont ceux à l'alimentation et à la sécurité alimentaire que l'on peut exposer par groupes d'objectifs apparentés comme suit:

[21] Food Security and the 2015/2030 sustainable development goals : from human to planetary health rafael-perez escamilla current developments in nutrition CDN 2017

[22] Nourreddine KHERAIFIA Thèse de doctorat ès sciences université d'Alger1 2019 :"les nouveaux instruments de Protection de l'Environnement Mondial et de Promotion du Développement durable "

VALEURS	OBJECTIFS
DIGNITE ET HUMANITE :	**1/2 et 4**
EGALITE ET EQUITE :	**5 et 10**
PROSPERITE ET PARTAGE**:**	**7/8 et 9**
BIEN ETRE ET SANTE **:**	**3/6 et 11**
SECURITE ET PAIX **:**	**14 et 15**
JUSTICE ET SOLIDARITE :	**16**
RESPONSABILITE ET ETHIQUE :	**12/13 et 17**

La conjugaison dynamique de l'ensemble de ses valeurs concoure à la pleine réalisation de ce droit sacré de l'homme, qu'est le droit à l'alimentation. Ce qui nous introduit de plein pied dans le contexte de la gouvernance mondiale à la fois du développement et de l'environnement, qui requiert la mise en place des règles et instruments adaptés de prise en charge de cette immense problématique du droit à la sécurité alimentaire des populations mondiales en constante croissance (près de 8 MILLIARDS d'individus en 2050) et de la pression ascendante et irrépressible sur les ressources de la planète. Au regard des situations endémiques de conflits et des catastrophes naturelles qui n'épargnent plus aucun espace de la planète et auxquelles doivent être données les réponses idoines en termes de garanties sérieuses et efficaces du droit à la sécurité alimentaire tel que porté par les institutions internationales.

Conclusion

La consécration du droit à la sécurité alimentation nécessite la codification du droit à l'alimentation et sa constitutionnalisation qui sera confortée par La nécessité d'une loi cadre de garantie du droit à une alimentation adéquate.

De ce fait, La codification induit la mise en place de règles et d'un dispositif pérenne de mise en œuvre de ce droit.

Dans le cadre du triptyque sécuritaire fondamental de l'Etat performant ou défaillant ; la garantie de la sécurité dans ces trois dimensions : énergétique, alimentaire (y compris hydrique) et sanitaire (ce qui est d'actualité avec la pandémie du COVID 19) ce faisant il apparait que : Nous n'avons pas qu'un seul droit de la sécurité alimentaire mais bien deux ; vers deux droits de la sécurité alimentaire ? Ce qui induit sur le plan international, l'impérative nécessité de création d'un système de sécurité alimentaire mondial durable et équitable (agriculture, commerce et services y compris sanitaires).

Un droit de la sécurité alimentaire de " l'abondance " pour les pays du nord (qualité de la nutrition, confort sanitaire et bien-être. Lutte contre l'obésité.)Et un droit de la sécurité alimentaire de "la pénurie " pour les pays du sud,(faim, famine, malnutrition et maladies correspondantes..., comme l'on est en présence de deux droits de l'environnement ; un droit de l'environnement de "confort " pour les populations du nord et un droit de l'environnement de "survie " pour les populations du sud.

Par ailleurs, sur le plan interne, l'urgence de l'élaboration d'une loi-cadre type africaine du droit à l'alimentation et à l'exercice de la souveraineté alimentaire dans le cadre de l'Union Africaine qui reste une organisation régionale très sensible à cette problématique héritée de l'ère coloniale et post coloniale.

Bibliographies:

Déclaration universelle des Droits de l'Homme 1948 adoptée par l'ONU.

Déclaration universelle pour l'élimination définitive de la faim et de la malnutrition 1974 Adoptée par la Conférence Mondiale de l'Alimentation convoquée par l'ONU.

Conférence des Nations Unies sur les établissements humains, Stockholm 1972 Déclaration sur l'environnement

Charte mondiale de la nature 1982

Sommet de la terre RIO 1992 Déclaration de RIO sur l'environnement et le développement

Rapport du Sommet de Johannesburg de 2002 sur le développement durable

RIO + 20 déclaration sur la protection de l'environnement 2012

Le droit à une alimentation adéquate dans les constitutions note d'orientation n° 1 FAO 2019

Le droit à l'alimentation à la lumière de son histoire François COLLARD – DUTILLEUL AAF/ CELT Hypothèses .org 2019

Le droit à une alimentation adéquate dans les constitutions FAO note d'orientation juridique n°1 2000

Sommet mondial de l'alimentation Rome 1996 FAO

Le rapport ZIEGLER E/C 4.2002 / le droit à l'alimentation Nations Unies. Commission des droits de l'homme, droits économiques et sociaux

Soixante années d'existence d'un droit à l'alimentation depuis la Déclaration Universelle des Droits de l'Homme SOMA Abdoulaye Point sud : Regards sur le Monde n° 31 archives ouvertes UNIGE

Le droit à l'alimentation dans le cadre international des droits de l'homme et dans les constitutions manuelles pratiques FAO 2014

Combattre la faim par le biais du droit à l'alimentation : progrès réalisés au niveau national en Afrique, en Amérique latine et en Asie du sud, note d'information n°1 mai 2020 Nations Unies rapport du rapporteur spécial olivier de Schutter.

Emily MADELEINE, La sécurité alimentaires à l'épreuve du droit international des investissements 2020

Souveraineté alimentaire et droit à l'alimentation : pour une refonte des politiques de sécurité alimentaire

Le droit et la sécurité alimentaire Sophie Thériault et Ghislain Otis les cahiers de droit vol 44 n°4 2003 université de Laval Québec collection érudit

Le droit international face à l'insécurité alimentaire et environnementale : état des lieux et perspectives Armelle GUIGNIER Presses de Sces po écologie et politique 2009/1 n°38 cairn info

Le modèle du droit à l'alimentation et souveraineté alimentaire parlement latino-américain et caribéen 2018 in l'état de la sécurité alimentaire et de la nutrition dans le monde

LOI MODELE du droit à l'alimentation et de la souveraineté alimentaire en Amérique latine et caraïbes 2018 panama

Lois cadres portant sur le droit à l’alimentation adéquate FAO Note d’orientation n° 2

Food safety in the protection of the right to health F.N.DAMAYANTI and E.WAHYATI 2019

Food Security and the 2015/2030 sustainable development goals : from human to planetary health Rafael-Perez Escamilla current developments in nutrition CDN 2017

Nourreddine KHERAIFIA Thèse de doctorat ès sciences université d’Alger 1 2019 :”les nouveaux instruments de Protection de l’Environnement Mondial et de Promotion du Développement durable “

ALGERIE Programme du gouvernement et plan national de développement pluriannuel 2021/2027 pour la mise en œuvre des PNR S&DT Annexe 1 (sécurité alimentaire) JORADP n°19 2021 p 9 à13

البحث في معايير الأمن الغذائي المستدام

الدكتور: تونسي محمد الصالح[1]، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1

moha.tounsi16@gmail.com

الملخص:

كل شخص له الحق في غذاء صحي، وغذائي، وبكمية كافية. وأن نظافة المواد الغذائية وسلامتها ضرورية لترقية الصحة والقضاء على المجاعة وتحقيق الأمن الصحي الغذائي المستدام. هي كلها أهداف التنمية المستدامة. الغذاء المستدام هو الغذاء الذي يربط مباشرة بالإنتاج الزراعي المستدام وبالتجارة المستدامة، هو الغذاء الصالح للحياة على المستوى الاقتصادي والإجتماعي، والذي يحافظ على لبيئة والصحة وعلى التنوع الثقافي. الغذاء المستدام بواسطته يتحقق الأمن الصحي الغذائي الذي يؤدي إلى الأمن الغذائي. جاءت أهداف التنمية المستدامة 2 في استراتيجيات 2030 على الإعتماد على الغذاء المستدام الذي يشمل زراعة مستدامة وأمن غذائي عن طريق ثلاثة أطر هي: نشاط زراعي مستدام، مكافحة المجاعة والقضاء على سوء التغذية. هذه مختلف المعايير الأمن الغذائي المستدام التي سيتم معالجتها في هذه المداخلة من خلال طرح إشكالية تتمثل في: كيف يكون الأمن الغذائي المستدام، وما هي أهم صوره أمام تزايد اللا أمن الغذائي على المستوى الدولي؟

على هذا الأساس يعالج الموضوع وفقا لمحورين:

الأول: حول المعايير المعتمدة في إطار الأمن الغذائي المستدام.

الثاني: أسباب اللا أمن الغذائي عموما وعدم استدامته

---

[1] د، تونسي محمد الصالح، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1

معايير الأمن الغذائي المستدام

مقدمة:

يعتبر ضمان الامن الغذائي المستدام أحد المشاكل الرئيسية التي تواجه العالم وتستدعي الاهتمام المتواصل والمشترك بين الأطراف لتحقيقه ومكافحة كل التهديدات التي تواجهه.

الأمن الغذائي المستدام هو وسيلة لتحقيق الغذاء المستدام الذي يرتبط مباشرة بالإنتاج الزراعي المستدام وبالتجارة المستدامة، هو الغذاء الصالح للحياة، الذي يحافظ على الانسان والبيئة والصحة وعلى التنوع الثقافي والتنوع البيولوجي. وبواسطته يتحقق الامن الصحي، يدخل الغذاء المستدام ضمن أهداف التنمية المستدامة واستراتيجيات تحقيقها في 2030 من خلال ثلاث أطر تدور كلها حول الامن الغذائي المستدام من نشاط زراعي مستدام ومكافحة المجاعة والقضاء على سوء التغذية. من خلال هذه المداخلة نتعرف على معايير الامن الغذائي المستدام وعلى مؤشراته وأسسه والتي ضمنها كلها يتحقق الامن الغذائي المستدام. البحث يقوم على إشكالية هي: كيف يصبح الامن الغذائي مستداما وماهي أهم مؤشراته وأسسه؟

وعلى هذا الأساس نعالج الموضوع في:

أولا: مفاهيم الامن الغذائي والتكريس الجديد له.

أصبح الاهتمام بالأمن الغذائي منذ سنوات 70 من طرف المنظمات الدولية نتيجة العديد من العوامل التي اثرت في صيرورة الغذاء منها الازمة الغذائية لسنوات 74/72.

ظهور مفهوم الامن الغذائي

منذ القمة العالمية للغذاء عام 1974 ظهر ما يعرف بالأمن الغذائي مقارنة بالأمن الغذائي المستدام الذي لم يظهر إلا بعد السنوات الموالية أي بعد التسعينيات. حيث كانت النظرة الى الامن الغذائي في البداية هي مجرد الحصول على الغذاء وتوفره أي ضمان وجود الغذاء واستقرار أسعار المواد الغذائية الأساسية عالميا ووطنيا، وبالتالي التفكير كان موجها نحو توافر الغذاء أي جانب عرض المواد الغذائية تجاريا.

ولغاية الثمانينات بقي هذا التفكير قائما حول ضمان الامن الغذائي فحسب وذلك في ضرورة توافره لدى كل العائلات، في كل وقت وهو "التوجه الذي اخذ به برنامج الغذاء العالمي سنة 1989"[2].

مفهوم الامن الغذائي المستدام

في سنة 1990 طرحت مسألة جديدة حول الامن الغذائي تتعلق باستعمال الأغذية وارتباطها بالصحة والنظافة ونوعية الماء ونظافة الأغذية على أساس انها عوامل تحدد مدى أمننة الغذاء (أمن الغذاء).

وفي اعلان روما حول الأمن الغذائي العالمي لعام 1996 تطورت هذه المؤشرات وتحدد وفقها مفهوم الامن الغذائي وكيفية ضمانه. وبالرغم من صعوبة تحديد مفهوم متفق عليه للأمن الغذائي المستدام إلا انه يمكن تحديد اهم المفاهيم ذات العلاقة بالأمن الغذائي المستدام، ونذكر على سبيل المثال:[3]

تحقيق الاكتفاء الذاتي من حيث الاستهلاك والإنتاج. مكافحة الجوع وإيجاد حلول شاملة لمواجهة الجوع والقضاء عليه وعلى أسبابه من غياب الغذاء وعدم الحصول عليه وتوسع دائرة الافراد الذين يعانون من الجوع والوفيات بسببه او بسبب المجاعات وتهديدات الجوع لمناطق معينة وغياب المساعدة الغذائية.

وأقل من ذلك في ضرورة مواجهة الفجوات الغذائية التي تظهر هنا وهناك في جانبها الكمي وعجز الجهات المسؤولة عن تغطية النقص. هذا بالإضافة الى ضرورة مواجهة الفجوات التغذوية والمتمثلة في نقص أو سوء التغذية أي تغذية ذات سعرات حرارية ضعيفة او ناقصة.

ويرتبط الامن الغذائي المستدام أيضا بالأمن الغذائي الذي يهدد الانسان ويتمثل في الجانب الصحي خاصة مع استعمال المبيدات والمواد الكيمياوية زراعيا وصناعيا وتجاريا.

---

[2] Paolo Prosperi, Sélection et formulation d’indicateurs specifiques de la sécurité alimentaire, archives ouvertes 2012, p19.

[3] عريبي مريم اثار سياسات تحرير التجارة الدولية على تحقيق الامن الغذائي المستدام في الدول النامية، مذكرة ماجستير، تخصص الاقتصاد الدولي والتنمية المستدامة، جامعة سطيف 2014/2013 ص 57 وما يليها.

التكريس لمفهوم جديد: الامن الغذائي المستدام

في هذا المفهوم يكفي اننا ندمج بين مفهوم الامن الغذائي ومفهوم التنمية المستدامة مع المحافظة على خصوصيات كل منهما. انطلاقا من هذه العلاقة نصل الى تحقيق هدفين رئيسيين هما المساهمة في التنمية البشرية عموما وكذا في التنمية الاجتماعية وهو ما نعنيه في الامن الغذائي المستدام.

تعريف الامن الغذائي المستدام:

يعتمد التعريف الجديد على العريف التقليدي للأمن الغذائي وارتباطه ببروز مفهوم التنمية المستدامة منذ سنوات 90، وبالتالي يصبح عنصر الاستدامة استمرارا للأمن الغذائي وضمانا لاستقراره في ظل تغير أنماط الزراعة والإضرار بالبيئة واستنزاف الموارد الطبيعية والحية.

ثانيا: أسس ومؤشرات الامن الغذائي المستدام

مؤشرات الامن الغذائي المستدام

يمكن الإشارة الى مختلف هذه المؤشرات من خلال اهتمام المنظمات الدولية بالغذاء من امثلتها منظمة الاغدية والزراعة، برنامج الأمم المتحدة للتنمية او المنظمة العالمية للتجارة. حيث ان هناك اتفاق منذ مؤتمر القمة حول الغذاء لعام 1996 بروما على ضرورة الوصول الى تحقيق هدف في إطار التغذية والغذاء يتمثل في القضاء على المجاعة كلية والتقليص من سوء التغذية لغاية 2015 وذلك عن طريق التعاون الدولي.

أهم المؤشرات الجديدة التي صحبت تطور مفهوم الامن الغذائي. وهي المؤشرات التي يمكن اعتمادها في إطار الامن الغذائي المستدام، حيث في الموضوع يمكن الربط بين مؤشرات وابعاد الامن الغذائي المستدام والتي هي بدورها يمكن ان تكون ذات علاقة بالأمن الغذائي عموما استنادا للاتفاق العام التي تبنته المنظمات الدولية في هذا الخصوص وذلك فيما يتعلق بنقاط هي: الجانب الكمي للغذاء، والجانب النوعي، والاقتصادي والاجتماعي والصحي ثم جانب الماء والنظافة. غير ان المؤشرات الجديدة التي تحدد الامن الغذائي المستدام تصبح ذات علاقة بالاستدامة البيئية وبالتنوع البيولوجي والتغيرات المناخية. اهم مؤشرات الامن الغذائي في إطار الاستدامة الغذائية.

ان مثل هذه المؤشرات ذات علاقة مباشرة بالتنوع البيولوجي أي بين ما هو حيواني وغذائي، او كما يعتبره البعض ذات علاقة بالنظام الإنتاجي الفلاحي،[4] حيث يتعلق الامر بإدماج التنوع البيولوجي والغذائي أي ربط الأغذية بالصنف والاصل النباتي او الحيواني الموجود بالإضافة الى المؤشر البيولوجي الخاص بالاستهلاك الغذائي. اما فيما يتعلق بالمؤشر الثاني فهو خاص بالاستدامة البيئية أي تقييم الأثر البيئي لكل مادة غذائية وفي كل مرحلة من مراحلها: الإنتاج، التحويل، التخزين، التسويق، النقل، التوزيع، الاستعمال وإعادة الاستعمال ثم ما تعلق بالنفايات الخاصة بها وكل هذا يعرف بسلسلة الإنتاج الغذائي.

بالنسبة للمؤشر الثالث فهو الماء ويتعلق بتقييم كل المظاهر المرتبطة بالماء سواء بالنسبة لاستهلاك الانسان او في مجال الإنتاج، أي بمعنى البحث بمدى توافر الماء ومدى كونه صالح للشرب او ملوث ومدى استهلاكه في إطار الصناعة الغذائية والزراعة الغذائية.

أسس الامن الغذائي المستدام

يقوم الامن الغذائي المستدام على أساس حددت في البداية ضمن القمة العالمية للغذاء عام 96 بروما.

الأسس السبعة للأمن الغذائي المستدام توفير بيئة شاملة لمكافحة الفقر تنفيذ سياسات في سبيل ذلك تحقيق التنمية الغذائية والزراعية وغيرها العمل على جعل التجارة الدولية تخدم الأمن الغذائي السعي على تجنب الكوارث الطبيعية تشجيع الاستثمار بأنواعه تنفيذ خطة عمل مشتركة اعتمدت هذه الأسس ضمن مؤتمر روما في اعلان وخطة عمل مؤتمر القمة العالمي للأغذية، مع اعتماد المؤتمر لمجموعة من الالتزامات الملقاة على عاتق الدولة لتحقيق الامن الغذائي المستدام.

ثم تأكدت أسس وعناصر الامن الغذائي المستدام على التوالي في قمة الالفية عام 2000 من خلال اعلان الأمم المتحدة للألفية والتي كان من أهدافه القضاء على الفقر وتحقيق التنمية وحماية البيئة.

كما أعيد التأكيد على عناصر الامن الغذائي المستدام في مؤتمر القمة العالمية حول الأمن الغذائي لعام 2009 والذي اتجه نحو الاهتمام بالأزمات الغذائية وتأثيرها على الامن الغذائي وكذا إصلاح الإدارة العالمية للأمن الغذائي. وللتذكير ففي هذا المؤتمر أعيد التأكيد على المبادئ الأساسية لتحقيق الأمن الغذائي المستدام عالميا والتي كان من اهم أهدافه محاربة الجوع.

---

[4] Polo Prosperi, op.cite p70.

الأساس الرئيسي للأمن الغذائي المستدام:

التنمية الزراعية المستدامة هي اهم عامل لتحقيق الأمن الغذائي المستدام لذلك اعتبرت من اهم الأسس التي بواسطتها يتحقق الامن الغذائي المستدام حيث تتعلق التنمية الزراعية المستدامة بالإدارة الناجحة للموارد الطبيعية من حيث استهلاكها والاستغلال لها ولكن أيضا من حيث عدم اهدارها واستغلالها المفرط ويمكن القول ان التنمية الزراعية المستدامة تساهم في تحقيق العديد من الأهداف المرتبطة بالأمن الغذائي المستدام من خلال: انتاج الغذاء بالكمية والنوعية المستدامة، مع احترام الأنظمة الايكولوجية والتنوع البيولوجي ومراعاة الاثار البيئية والتقليص من التلوث. غير ان التنمية الزراعية المستدامة صعبة المنال بالنسبة لكل الدول منفردة لوجود معوقات اجتماعية، بشرية، اقتصادية وبيئية قد تكون غالبا هي نفسها المتعلقة بصعوبة تحقيق الامن الغذائي المستدام.[5]

ثالثا: عناصر الامن الغذائي المستدام في إطار المنظمات الدولية ذات الصلة

يمكن التعرض الى أهم منظمتين ذات الاهتمام بالأمن الغذائي عموما والتي تعمل على تكريس مفهوم جديد للأمن الغذائي في إطار إيجاد عناصر تتعلق بالأمن الغذائي المستدام وذلك بالنظر الى موقف كل من منظمة الأمم المتحدة للتغذية والزراعة، والمنظمة العالمية للتجارة.

منظمة التغذية والزراعة والانتقال من الامن الغذائي الى الامن الغذائي المستدام

تدخل ضمن عناصر الامن الغذائي المستدام ما يعبر عنه أولا بالأبعاد الأساسية للأمن الغذائي التي هي: (مبدأ توفير الغذاء والوصول اليه واستعماله واستقراره او ديمومته)، مثل هذه الابعاد شكلت العناصر التي تضمنها تعريف الامن الغذائي السالف الذكر.[6] لكن في ظل هذا المفهوم التقليدي بدأت تتبلور فكرة جديدة تتمثل في الأمن الغذائي المستدام الذي ظهرت بوادره في القمة العالمية حول الأمن الغذائي في نوفمبر 2009 بروما من خلال العمل على القضاء على الفقر في العالم. انطلاقا من قمة روما تم اعتماد

[5] رزيقة غراب، إشكالية الأمن الغذائي المستدام في الجزائر، واقع وافاق، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية عدد 13 سنة 2015، ص61.

[6] Paolo Prosperi مرجع سابق ص25 وما يليها

المبادئ الخمسة بهدف الوصول الى تحقيق استراتيجية الامن الغذائي العالمي المستدام. ويمكن تحديد هذه المبادئ او العناصر فيما يلي: [7]

الاستثمار في الخطط ذات الملكية الوطنية والرامية الى برامج وشراكات جيدة. تعزيز التنسيق الاستراتيجي على المستوى الوطني والإقليمي والعالمي لتحسين الحوكمة. بذل الجهد في اتباع نهج مزدوج المسار وشامل للأمن الغذائي عن طريق مكافحة الجوع وتحقيق الزراعة المستدامة، والأمن الغذائي والتغذية.
ضمان ان يؤدي النظام المتعدد الأطراف دورا قويا. ضمان التزام جميع الشركاء التزاما مستداما وكبيرا بالاستثمار. وهكذا فإن مفهوم الامن الغذائي المستدام يقترب من مفهوم الامن الغذائي لقمة روما لعام 1996 حيث ان البعد الغذائي أساس المفهوم بالإضافة الى فكرة الاستدامة المرتبطة بالإنتاج والاستهلاك الغذائي وبالإضافة أيضا الى الاخذ في الاعتبار العلاقة بين التنوع البيولوجي، الغذاء والتغذية وضرورة الاستعمال المستدام لكل هذه العناصر لأجل القضاء على المجاعة وسوء التغذية. وفي هذه الحالة يبرز مفهوم جديد في الامن الغذائي المستدام وهو التنوع البيولوجي الغذائي منذ 2006 في مؤتمر منظمة الأغذية والزراعة.

المنظمة العالمية للتجارة وابعاد الامن الغذائي المستدام

لا يمكن في هذا الموضوع ان ننكر ان التجارة العالمية تؤثر على ابعاد الامن الغذائي وكذا على الامن الغذائي المستدام من خلال توفير الغذاء وتحقيق الوصول والحصول عليه واستخدامه واستمراره وديمومته خاصة. وهكذا فإن توفر الغذاء يحدده مستوى الإنتاج والمخزون والتجارة اما الوصول اليه فيعني الحصول عليه اقتصاديا وماديا ويحدده مستوى الدخل وأسعار الأغذية. كما يعتبر البعد الثالث وهو الاستفادة من الغذاء ضمن نفس الابعاد المذكورة ويتعلق الامر هنا بمدى جودة الغذاء. ويتمثل البعد الأخير في الديمومة والاستمرارية الواجب تحقيقها ضمن الابعاد الثلاثة السالفة الذكر. وللتجارة العالمية دور مقرر في تحقيق هذه الابعاد من خلال حجم الصادرات والواردات الغذائية من جهة والمساعدات من جهة أخرى وهي التي تساهم في توفير الغذاء. ويتأثر تحقيق الوصول الى الغذاء بالعوامل التجارية من خلال أسعار المواد التجارية[8] لذلك ولتحقيق امن غذائي مستدام كان على الدول ان توفر المواد الغذائية بالكميات والاسعار

---

[7] انظر التفاصيل لجنة الامن الغذائي: الاطار الاستراتيجي للامن الغذائي والتغذية 2017 ص15 وما يليها.

[8] مهما علي، التجارة الدولية والامن الغذائي: اتفاقيات التجارة الحرة وانعكاساتها، ص5، الرابط: http://jcss.org

المستقرة والمناسبة، ان تشجع الإنتاج المحلي من المنتوجات الزراعية وان تجعل التجارة العالمية أداة لتعزيز الامن الغذائي.

الامن الغذائي ضمن النظرة المستدامة لدى المنظمة العالمية للتجارة:

سايرت المنظمة العالمية للتجارة المفهوم الجديد للأمن الغذائي واعتمدت مجموعة من الشروط والمؤشرات لأجل ضمان امن غذائي مستدام وذلك مع الاخذ في الاعتبار مكونات الامن الغذائي التي هي: الوصول الى الغذاء والحصول عليه، ثم توافره وصحته واستقراره وديمومته، حيث ان هذه العناصر تبقى هي الأخرى من مكونات الامن الغذائي المستدام. لكن يجب التوجه نحو عوامل غير مؤسسة في الامن الغذائي التقليدي.

وقد اتفقت منظمة التجارة في هذا الموضوع مع منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة في اعتماد العامل الأول الا وهو البيئة الطبيعية التي تلعب دورا هاما في الامن الغذائي وبالتالي يمكن للإنسان ان يتأثر ببيئته الطبيعية مثل المناخ في إطار استغلاله للموارد الغذائية. كما يمكن النظر الى العوامل المرتبطة بالسكن مثل تشكيلة السكان ومدى صحة هؤلاء وهذا ما يؤثر على الامن الغذائي حيث ان المناطق ذات الكثافة العالية بحاجة أكثر الى الغذاء يرتبط الامن الغذائي المستدام أيضا بعامل مدى اللجوء الى التكنلوجيا، حيث يمكن بواسطتها مواجهة التهديدات الطبيعية، وهنا يظهر عامل الغنى والتقدم والإمكانات المالية والمادية التي تلعب دورها في التغيير من التعامل التقليدي الى التعامل التكنلوجي.

وللعامل التكنلوجي علاقة بالعامل الثقافي ونقل المعارف التقليدية والاعتماد عليها وبالتالي فإن حرمان السكان الكلي من هذه التقاليد يحول في عاداتهم الغذائية. ومع كل هذا فإن العامل التكنلوجي لا يحقق دائما الامن الغذائي المستدام قدر ما يحقق الامن الغذائي فحسب وذلك بسبب الاستغلال المفرط للموارد الطبيعية المؤدي الى التدهور البيئي.[42]

---

[42] L'Accord sur l'agriculture et la sécurité alimentaire durable, Thitirat Wongkaew, université Panthéon- Assas, 2010, p136.

الخاتمة:

سبقت الإشارة الى أهمية التنمية الزراعية المستدامة لأجل تحقيق الامن الغذائي المستدام.

غير ان العوامل الموالية لها تأثيرا على تحقيق الامن الغذائي المستدام وهي ضرورة تفعيل التجارة الدولية الغذائية بين الدول النامية والمتقدمة وكعامل بيئي طبيعي ضرورة مواجهة التهديدات التي تقف امام تحقيق الامن الغذائي المستدام والتي تظهر في مدى التأثير السلبي للتغيرات المناخية على الزراعة المستدامة وبالتالي على الامن الغذائي المستدام.

ومن اهم التوصيات التي تقترح ضمن هذه المداخلة نذكر:

ضرورة إعطاء أهمية استثنائية للقطاع الزراعي وتحقيق تنمية زراعية مستدامة قائمة على الابعاد الاقتصادية والاجتماعية والبيئية. الاهتمام بالتنوع البيولوجي بصفته أحد مكونات الامن الغذائي المستدام سواء فيما يتعلق بالنبات او الحيوان. عصرنة الإدارة والتسيير الفلاحي بواسطة تكنولوجيا حديثة سواء فيما يتعلق بالاستغلال الفلاحي او التجاري او الإنتاجي (أي الصناعة الغذائية).

قائمة المراجع:

باللغة العربية:

رزيقة غراب، إشكالية الأمن الغذائي المستدام في الجزائر، واقع وافاق، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية عدد 13 سنة 2015.

عريبي مريم اثار سياسات تحرير التجارة الدولية على تحقيق الامن الغذائي المستدام في الدول النامية، مذكرة ماجستير، تخصص الاقتصاد الدولي والتنمية المستدامة، جامعة سطيف 2014/2013.

مهما علي، التجارة الدولية والامن الغذائي: اتفاقيات التجارة الحرة وانعكاساتها، الرابط: http://jcss.org

باللغة الفرنسية:

Paolo Prosperi, Sélection et formulation d'indicateurs specifiques de la sécurité alimentaire, archives ouvertes 2012.

Thitirat Wongkaew, L'Accord sur l'agriculture et la sécurité alimentaire durable, université Panthéon- Assas, 2010.

الأمن الغذائي مقصد من مقاصد الشريعة الإسلامية

طالب الدكتوراه: حمود عادل[1] – طالب الدكتوراه: شيخ كريم[2]، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1

hamoud.adil@yahoo.fr

الملخص:

يعد الغذاء المقوم الأساسي للحياة، والعنصر الأساسي لإستقرار حياة المجتمعات البشرية، فكان توفر الغذاء الكافي في كل الأوقات، شرطا أساسيا لقيام الحضارات قديما، ومشكل جوهري في العصر الحديث، يؤرق العديد من الدول وخاصة دول الجنوب التي لا تزال تصارع من أجل توفير الغذاء الكافي أو تحقيق ما يسمى بالأمن الغذائي، ولذلك كان هذا الموضوع محل اهتمام دولي ومحلي، ومحور للعديد من السياسات، فأصبح له بعد تشريعي أخرجه من القالب الإقتصادي البحت من خلال تكريسه في العديد من الصكوك القانونية على المستويين الدولي و المحلي. تعتبر الشريعة الإسلامية مصدرا من مصادر القانون في العديد من دول العالم، ويعتبر حفظ النفس مقصدا من مقاصد الشريعة الإسلامية الذي لا يكون الا بتوفر العديد من الشروط، وعلى رأسها توفر الغذاء الكاف الذي يحقق هذا المقصد، وعليه نطرح الإشكالية التالية التي هي قيد التحليل :**إلى أي مدى تساهم قواعد الشريعة الإسلامية في تحقيق الأمن لغذائي؟**

وتكون الإجابة على هذه الإشكالية من خلال محورين:

المحور الأول: الأمن الغذائي في الكتاب والسنة.

المحور الثاني: الآليات الشرعية لتحقيق الأمن الغذائي في الشريعة الإسلامية.

[1] حمود عادل، طالب الدكتوراه، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1

[2] شيخ كريم، طالب دكتوراه، كلية الحقوق ، جامعة الجزائر 1

مقدمة:

إن التزايد الملحوظ في أعداد الناس في بدايات القرن العشرين أدى بالمفكرين إلى التنبؤ بأن العالم سيعجز عن توفير الغداء لهدا الأعداد المتزايدة بالمليارات، حيث أن في عام 1968 كتب العالم البيولوجي المعروف بول أيرلخ في كتابه الشهير القنبلة السكانية ما يلي: لقد انتهت معركة توفير الغذاء للجميع بالفشل التام. وسيعاني العالم في السبعينات من هدا القرن (العشرين) من المجاعات و الموت للملايين من البشر إلا أنه خاب في توقيعاته، ذلك أن مشكلة توفير الغداء خاصة في حالات الحروب أو الكوارث الطبيعية أدت إلى ظهور مصطلح الأمن الغذائي، الدي عرفته منظمة الأغدية والزراعة الدولية(الفاو) بأنه: توفير الغداء لجميع أفراد المجتمع بالكمية والنوعية اللازمتين للوفاء باحتياجاتهم بصورة مستمرة من أجل حياة صحية ونشطة، ونجد أن هطا التعريف يختلف عن المفهوم التقليدي للأمن الغذائي الطي يرتبط بتحقيق الاكتفاء الذاتي باعتماد الدولة على مواردها وإمكانياتها في إنتاج احتياجاتها الغذائية محليا، وهذا الاختلاف يجعل مفهوم الأمن الغذائي حسب تعريف الفاو أكثر انسجاما مع التحولات الاقتصادية الحاضرة وما رافقها من تحديد للتجارة الدولية في السلع الغذائية[3]. حيث يعتبر الغذاء من بين المحاور الأساسية المتواجدة سواء على مستوى الأفراد أو المجتمعات عموما على حد سواء لكونه مادة استراتيجية وضرورية لا تقل وظيفتها باختلاف الزمن و المكان، حيث بات يعتبر في الوقت الحاضر وسيلة من وسائل الهيمنة من قبل الدول المنتجة على حساب الدول المستوردة، لذلك نجد الشريعة الإسلامية قد وضعت للإنسان ما يكفل بقائه وكرامته في الحياة كما وضحت كيفية الحفاظ على نعمة الغذاء من بيان نوعه المفيد من الضار وأيضا سبل توزيعه التي تحقق الكفاية لأفراد المجتمع.

المحور الأول: الأمن الغذائي في الكتاب والسنة

إن اهتمام الإسلام بتوفير الغذاء للإنسان وسبل إنتاجه واضح في كتاب الله عز وجل وسنة نبيه الكريم، وهو الذي ما سنحاول تباينه من خلال التدليل بالآيات القرآنية والأحاديث النبوية الشريفة.

[3]- منظمة الأعذية والزراعة للأمم المتحدة، حالة الأغذية والزراعة: التجارة الزراعية والفقر هل يمكن توظيف لصالح الفقراء؟ سلسلة دراسات الزراعة رقم 36، روما، 2005، ص81.

أولا: الأمن الغذائي من خلال القران الكريم.

الإسلام منهج حياة متكامل لجميع شؤون الإنسان (الاجتماعية والأخلاقية والاقتصادية والسياسية والعلمية والفكرية)، والإنسان جسد وروح، والجسد والروح لكل واحد منهما غذاؤه الذي يحافظ به على حياته ونموه وبقائه، فتأمين غذاء الجسد من مجالات الأمن التي إهتم بها الإسلام وهو من ركائز الحياة المستقرة[4]، فإذا تأملنا القران الكريم وجدناه بنبه عقولنا ويلفت أنظارنا إلى إستغلال الثروات والموارد الطبيعية من ماء وهواء وبحار وأنهار ونبات لأن كل ذلك مسخر لمنفعة الإنسان، قال الله تعالى:{ الله الذي خلق السماوات والأرض وأنزل من السماء ماء فأخرج به من الثمرات رزقا لكم وسخر لكم الفلك لتجري في البحر بأمره وسخر لكم الأنهار}[5]. كما نجد القران الكريم ربط بين الأمن والغذائي والأمن الاجتماعي ذلك لأن كل واحد منهما يمثل حلقة من حلقات الأمن الشامل، وبالتالي يمكن أن يكون سببا في إحداث الاخر، وانعدام أي منهما يؤدي لانعدام الاخر[6]. وهذا ما أكده قوله تعالى:{ فأذاقها الله لباس الخوف والجوع بما كانوا يصنعون}[7]. وقوله أيضا:{ فليعبدوا رب هذا البيت الذي أطعمهم من جوع وأمنهم من خوف}[8]. كذلك:{ ولنبلونكم بشيء من الخوف والجوع ونقص من الأموال والأنفس والثمرات وبئر الصابرين}[9]. ومن مظاهر الأمن الغذائي في القران الكريم أنه حث المسلمين على العمل والنشاط الاقتصادي وذلك من خلال عدة آيات كريمة لأن العمل يؤدي إلى إنتاج سلعة وتقديم خدمة للناس، قال الله تعالى:{هو الذي جعل لكم الأرض ذلولا فامشوا في مناكبها وكلوا من رزقه وإليه النشور}[10]، وقال سبحانه:{ فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله}[11]، كما نجد آيات أخرى تحث المسلمين على الزراعة باعتبارها أصلا من أصول الأمن

[4]– منير صديق الطيب، الأمن الغذائي العربي ومعدداته، السودان نسوذبا، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريس، مجلة 17، عدد34ص 308.

[5]– سورة إبراهيم، الاية32.

[6]– منير صديق الطيب، المرجع السابق، ص308.

[7]– سورة النحل ،الآية 112.

[8]– سورة قريش، الآية 3و 4.

[9]– سورة البقرة، الآية 155.

[10]– سورة الملك، الآية 15.

[11]– سورة الجمعة، الآية 10.

الغذائي، حيث تعتبر البداية الحقيقية لقيام الحضارات واستمرارها، قال تعالى:{ مثل الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله كمثل حبة أنبتت سبع سنابل في كل سنبلة مئة حبة والله ضاعف لمن يشاء والله واسع عليم}[12]، حيث يستدل من هذه الآية أن اتخاذ الزراعة كحرفة يشتغل بها الإنسان من أفضل الأعمال لذلك ضرب الله بها المثل.

ثانيا: الأمن الغذائي من خلال السنة النبوية

دعت السنة الشريفة من خلال العديد من الأحاديث إلى عمارة الأرض واستثمار مواردها لتحقيق الأمن الغذائي، فنجد من بين الأحاديث أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الإسلام خيرا؟ قال رسول الله:{ تطعم الطعام، وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف}[13]، ففي هذا الحديث حث على إطعام الطعام والجود والاعتناء بنفع المسلمين. ومن سننه صلى الله عليه وسلم أنه كان يستعيد من الجوع، فعن أبي هريرة قال: كان رسول الله (ص) يقول: {اللهم إني أعوذ بك من جوع فإنه بئس الضجيج، وأعوذ بك من الخيانة فإنها بئس البطانة}[14]، فالجوع يضعف القوي ويشوش العقل وفي الإسلام المؤمن القوي خير من المؤمن الضعيف. ونجد من سننه أيضا وجود علاقة بين الأمن والغذاء ومنها قوله صلى الله عليه وسلم:

{من أصبح منكم امنا في سربه معافى في جسده عنده قوت يومه فكأنما حيزت له الدنيا}[15].

وفيما يأتي ذكر لبعض الأحاديث التي تحاكي موضوع الأمن الغذائي وتدعوا إليه ومن بينها عن رفاعة بن رافع رضي الله عنه أنه خرج مع النبي صلى الله عليه وسلم إلى البقيع والناس يتبايعون، فنادى: يا معشر التجار، فاستجابوا لرسول الله(ص) ورفعوا أعناقهم وأبصارهم، فقال: إن التجار يبعثون يوم القيامة فجارا إلا من إتقن الله وبر وصدق[16]، ومدلول الحديث أن النبي (ص) يحث التجار على الصدق والأمانة

[12]– سورة البقرة، الآية 261.

[13]– صحيح مسلم، الجزء1، كتاب الإيمان، باب بيان تفاضل الإسلام، وأي أموره أفضل، رقم الحديث 39، ص65.

[14]– أبي داود، سنن أبي داود، الجزء2، كتاب الصلاة، باب في الإستعاذة، رقم الحديث 1547، ص129.

[15]– الترميذي، الجامع الكبير، تحقيق وتعليق: بشار عواد معروف، مجلة 4. طبعة1. بيروت، دار الغرب الإسلامي، 1996م، أبواب الزهد، 34 باب، رقم الحديث 2346، ص 167.

[16]– الترميذي محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك(5279)، سنن الترميذي، تح: عبد الرحمان محمد عثمان، طبعة2، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 1983م، 342/2.

حيث قال أيضا:{التاجر الصدوق مع النبيين والصديقين والشهداء}[17]، وقال أيضا: {البيعان بالخيار ما لم يتفرقا فإن صدقا ربينا بورك لهما في بيعهما، وإن كتما وكذبا محقت بركة بيعهما}[18]. كما نجد أن الإسلام قد نهى على السلوكيات الاقتصادية السيئة، فحرم مثلا الإحتكار وهو شرا طعام وسلع وحبسها عن البيع إلى الغلاء، ووردت بذلك عدة أحاديث منها قول النبي صلى الله عليه وسلم: {من إحتكر حكر، يريد أن يغالي بها المسلمين ، فهة خاطئ[19]، كما حرم الغش كذلك فعلى البائع إضهار ما في البيع من عيوب وهذا واجب ومن حق المسلم على أخيه المسلم ، حيث روى عن عقبة بن عامر قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:{ المسلم أخو المسلم، ولا يحل لمسلم باع من أخيه بيعا فيه عيب إلا بينه له}[20]، ولقد أشارت السنة النبوية لدور التكافل الاجتماعي في حل مشاكل الأمن الغذائي، فعندما أرسل الرسول صلى الله عليه وسلم وعاذ بن جبل إلى اليمن، قال له:{ أعلمهم بأن الله اقترض عليهم صدقة في أموالهم ، تؤخذ من أغنيائهم وترد في فقرائهم}[21]، أضف إلى ذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم أوجب الإطعام بين المسلمين فقال عليه السلام: { ما أمن بي من بات شبعان وجاره جائع}[22].

المحور الثاني: الاليات الشرعية لتحقيق الأمن الغذائي.

تعتبر مشكلة الغذاء من بين المشاكل الاقتصادية، ذلك لأنها تعد شكلا من أشكال العلاقة بين العرض والطلب أو بين الإنتاج والاستهلاك، كما أنه يوجد لهذه المشكلة عدة أبعاد من بينها البعد الأمني وذلك بسبب الارتباط الوثيق بين الغذاء والامن، فالغذاء هو أحد حاجات الانسان الضرورية، والذي لا يمكن الاستغناء عنه، فالطعام هو أول مقومات الحياة، وفقدان هذا المقوم يؤدي الى قيام الاضطرابات والفوضى

[17]- الترميذي، مرجع سابق،ص 341/2.

[18]- البخاري بو عبد الله محمد بن إسماعيل (5256)، صحيح البخاري، دار الفكر، بيروت، 1981م. ص10/3.

[19]- إبن حجر (5852)، فتح الباري، طبعة2، دار المعرفة، بيروت، ص291/12.

[20]- النووي محي الدين (5676)، المجموع، دار الفكر، بيروت، ص111/12.

[21]- إبن حنبل أبو عبد الله بن محمد (5241)، مسند أحمد دار صادر، بيروت، ص 61/4.

[22]- فتح الله أحمد، معجم ألفاظ الفقه الجعفري، طبعة 1، مطابع المدوخل، الدمام، 1990م، ص35.

واختلال أمور الامن في البلاد[23]، ومن أجل تحقيق الاستقرار قامت الشريعة الإسلامية بوضع اليات تضمن توفير الأمن الغذائي وتساهم في إيجاد حلول للأثار الخطيرة الناتجة عن تلك المشاكل الاقتصادية.

أولا: الأليات الوقائية لتحقيق الأمن الغذائي في الاسلام

إن من التدابير الوقائية التي دعا اليها الإسلام نجد الاعتدال والترشيد في الاستهلاك، وهو استخدام المقدار المناسب دون اسراف أو تقتير، ولكي يتحقق ذلك وجب استخدام سلم الأولويات وهو أ، يبدأ المسلم بسد حاجات نفسه أولا، ثم أهله، ثم أقربائه، ثم المحتاجين لقوله صلى الله عليه وسلم: "ابدأ بنفسك فتصدق عليها، فان فضل شيء فلأهلك، فان فضل عن أهلك شيء فلذي قرابك، فان فضل عن ذي قرابتك شيء فهكذا وهكذا"، يقول، فبين يديك وعن يمينك وعن شمالك"[24]. كما دعا الإسلام أيضا الى تحريم الاسراف والترف باعتبارها من المظاهر السلبية التي تؤثر على الغذاء، ولقد وردت العديد من الآيات والأحاديث المحذرة من الاسراف والترف والتي نذكر منها قوله تعالى:" يا بني ادم خذوا زينتكم عند كل مسجد وكلوا واشربوا ولا تسرفوا انه لا يحب المسرفين"[25]، وقوله سبحانه وتعالى:" وأصحاب الشمال ما أصحاب الشمال، في سموم وحميم، وظل من يحوم، لا بارد ولا كريم، انهم كانوا قبل ذلك مترفين"[26]، وقوله تعالى:" واتبع الذين ظلموا ما أترفوا فيه وكانوا مجرمين"[27]، وقوله تعالى": وذا أردنا أن نهلك قرية أمرنا مترفيها ففسقوا فيها فحق عليها القول فدمرناها تدميرا"[28]. وفي عكس الاسراف والترف فقد نهانا الإسلام أيضا عن التقتير والبخل ذلك لأنها تؤدي الى تقليص الانفاق الاستهلاكي، بحيث يحبس فيهما الفرد عن استهلاك حاجياته وقد يشح في الانفاق على الضروريات بالرغم من سعة الرزق لذلك جاءت العديد من النصوص القرآنية والأحاديث النبوية منهية عن التقتير والبخل منها منها قوله تعالى:" ولا يحسبن اللذين يبخلون بما أتاهم الله من فضله

---

[23]– د.حسين ثاجب محيل، الأمن الغذائي في القران والسنة.

[24]– مسلم، صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب الابتداء في النفقة بالنفس ثم أهل ثم قرابة. رقم الحديث997، جزء2، ص ص 692-693.

[25]– سورة الأعراف، الآية 31.

[26]– سورة الواقعة، الآية 41-45.

[27]– سورة هود، الآية 166.

[28]– سورة الاسراء، الآية 16.

هو خير لهم بل هو شر لهم سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة والله ميراث السماوات والأرض والله بما تعملون خبير"[29]، وقوله سبحانه وتعالى:" فاتقوا الله ما استطعتم واسمعوا وأطيعوا وأنفقوا خيرا لأنفسكم ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون"[30]، وقوله تعالى:" ولا تجعل يديك مغلولة الى عنقك"[31]، وقد جاء عن النبي صلي الله عليه وسلم أنه قال :" اللهم اني أعوذ بك من العجز والكسل والجبن والهرم والبخل، وأعوذ بك من عذاب القبر، ومن فتنة المحيا والممات"[32]، وعن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:" اتقوا الظلم، فان الظلم ظلمات يوم القيامة، واتقوا الشح فان الشح أهلك من كان قلبكم، حملهم على أن سفكوا دمائهم واستحلوا محارمهم"[33]، ولقد جاء النهي عن التقتير والبخل لما لهما من أضرار كبيرة من الناحية الاقتصادية لأنها تؤدي الى اضعاف الوعاء الادخاري حيث أن المال المقتتر لا يذهب الى قنوات الاستثمار، كما أن التقتير يؤدي من ناحية أخرى الى الاغلال الاقتصادي وهو الانكماش والركود الاقتصادي، لان التقتير معناه انكماش الانفاق على الحاجات والخدمات الاستهلاكية وبالتالي عدم تصريف المنتجات[34].

ثانيا: الأليات العملية لتحقيق الأمن الغذائي في الإسلام

لقد وضع لنا ديننا الحنيف مجموعة من الأدوات الفعالة لحل مشكلة الأمن الغذائي في وقت حدوثها والمتمثلة في الادخار والاستثمار، فالادخار أمر مقرر ومشروع في الشريعة الإسلامية، حيث دعا القران الى القصد في الانفاق وعدم إضاعة الأموال وذلك واضح في العديد من الآيات منها قوله تعالى:" ولا تبذروا تبذيرا، ان المبذرين كانوا اخوان الشياطين وكان الشيطان لربه كفورا"، فقد نهى الله تعالى في هذه الآية عن

[29]- سورة أل عمران، الآية 180.

[30]- سورة التغابن، الآية 16.

[31]- سورة الاسراء، الآية 29.

[32]- مسلم، صحيح مسلم، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار. باب التعوذ من العجز والكسل وغيره، رقم الحديث 2706، الجزء4، ص 2079.

[33]- اخرجه مسلم، صحيح مسلم، كتاب البر والصبة والآداب، باب تحريم الظلم، رقم الحديث، 2578، الجزء4، ص 1996.

[34]- العيادي أحمد صبحي أحمد مصطفى، الأمن الغذائي في الإسلام، طبعة1، عمان، دار النفائس. 1919هـ. 1999م ص 435.

الاسراف. والتبذير ولا يتحقق ذلك الا بالاعتدال في الاتفاق أي ادخار جزء من الدخل، بالإضافة الى قوله تعالى:" كلوا من ثمره إذا أثمر واتو حقه يوم حصاده ولا تسرفوا انه لا يحب المسرفين"[35]، لقد شملت الآية الكريمة العناصر الثلاثة المتمثلة في الاستهلاك (كُلُوا مِن ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ) والتوزيع (وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ) والادخار (ولا تسرفوا انه لا يحب المسرفين)[36]، وقوله سبحانه وتعالى:" والذين انفقوا لم يسرفوا ولم يفتروا وكان يبن ذلك قواما"[37]، في هذه الآية بيان للسلوك السليم في الانفاق والتوزيع دون افراط او تفريط ولا بد ان يسمح دلك ذلك السلوك بإبقاء جزء ولو يسير هدا الجزء اليسير هو ما نسميه الادخار[38].

ومن المعروف بأن الادخار قوة اقتصادية يستعين بها الفرد على قضاء بعض حاجاته المستقبلية عند اللزوم، وينمي بها ثورة مجتمعه، فمن خلال توفير رؤوس الأموال وتعاونها تتشكل القوة المالية التي تقوم عليها الصناعات والمشاريع الاقتصادية التي تعود بالنفع على الافراد والامة[39].

وعليه يمكن القول بأن الإسلام قد دعي الى ترشيد الاستهلاك والتوسيط في الانفاق وذلك حتى يمكن تكوين المدخرات التي يعاد استثمارها واستغلالها في إقامة مشروعات إنتاجية جديدة تساهم في زيادة الثروة وتؤدي الى ثراء المجتمع ورخائه، فالمقصود بالاستثمار استعمال الأموال للحصول على أرباح بالطرق المشروعة والتي فيها خير للأفراد، ولقد أولى الشرع الحنيف أهمية بالغة للاستثمار باعتباره أداة من الأدوات الفعالة في حل مشكلة الامن الغذائي[40]، حيث عمد الى وضع ضوابط خلقية توجه سلوك المستثمر نحو الغاية المنشودة من عملية الاستثمار والمتمثلة في الصدق والأمانة عملا بقوله تعالى:" يا أيها الذين أمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين"[41] وقوله تعالى:" ان الله يأمركم أن تؤدوا الامانات الى أهلها"، فهذه النصوص

[35]– سورة الانعام، الآية 141.

[36]– زيدان عبد الفتاح قعدان، منهج الاقتصاد في القران، بدون طبعة، منشورات جمعية الدعوة الإسلامية 1399/1990هـ، ص125.

[37]– سورة الفرقان، الآية 76.

[38]– زيدان عبد الفتاح قعدان، المرجع السابق، ص125.

[39]– العيادي أحمد صبحي أحمد مصطفى، المرجع السابق، ص444.

[40]– بسيوني سعيد أبو الفتوح محمد، الحرية الاقتصادية في الإسلام وأثرها في التنمية. طبعة 1، المنصورة دار الوفاء. 1408هـ/1988م، ص486.

[41]– سورة التوبة، الآية 119.

القرآنية تؤكد على اعتبار الصدق والأمانة ضابطا أساسيا من ضوابط استثمار المال ينبني عليه ضرورة تجنب المستثمرين الكذب والخيانة لقوله تعالى:" ان الذين يفترون على الله الكذب لا يفلحون"[42] وقوله أيضا:

"يا أيها الذين امنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا أماناتكم وأنتم تعلمون"[43]، كما حدثنا الله سبحانه وتعالى على الوفاء والأمانات لقوله تعالى:" ولا تقربوا مال اليتيم الا بالتي هيا أحسن حتى يبلغ أشده وأوفوا الكيل والميزان بالسقط"[44]، بالإضافة الى وجوب التزام المستثمر بضابط الاحسان وهو القيام بإتقان العمل، قال تعالى:" ان الله يأمر بالعدل والإحسان"[45]، وفي السنة قوله صلى الله عليه وسلم:" ان الله كتب الاحسان على كل شيء"[46]، فالإحسان ينبغي أن يتجلى في كل معاملات المستثمر ونشاطه. ان من بين الاليات العملية لتحقيق الامن الغذائي في ديننا الحنيف نجد الية استصلاح الأراضي الزراعية حيث وجهت الشريعة الإسلامية الفرد والمجتمع نحو الزراعة وإصلاح الأرض فذلك يعني احياء ثروة ميتة وتحويلها الى مال له قيمة فيزيد الإنتاج الزراعي ويكثر القوت ويعم الخير على الخلق[47].

ثالثا: الآليات العلاجية لتحقيق الأمن الغذائي في الإسلام.

سعت الشريعة الإسلامية الى البحث عن حلول تساهم في علاج مشكلة الامن الغذائي وذلك من خلال وضع نظام التكافل الاجتماعي، الذي يراد منه كفالة أحاد الشعب للجماعة وأن يكون كل قادر أو ذي سلطان كفيلا في مجتمعه، وأن تكون كل القوى الإنسانية في المجتمع تسعى للحفاظ على مصالح الأفراد ودفع الاضرار والعمل على إقامة المجتمع على أسس سلمية[48].

---

[42]– سورة النحل، الآية 116.

[43]– سورة الانفال، الآية 27.

[44]– سورة الانعام، الآية 152.

[45]– سورة النحل، الآية 90.

[46]– اخرجه البخاري، صحيح البخاري، كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوانات، باب الأمر بالإحسان في الذبح والقتل وتحديد الشفرة. رقم الحديث 1955، ص1548.

[47]– نادية حسن محمد عقل، نظرية التوزيع في الاقتصاد الإسلامي " دراسة تأصيلية تطبيقية" الطبعة 1، الأردن، دار النفائس، 2011/1432، ص ص 134، 135.

[48]– محمد أبو زهرة، التكافل الاجتماعي في الإسلام، لا طبعة، القاهرة، دار الفكر العربي، بدون تاريخ، ص 7.

تعتبر الزكاة من أهم وسائل التكافل الاجتماعي نظرا لما تحققه للفرد والمجتمع من منافع عديدة فهي تطهير للنفوس البشرية من الشح والبخل والطمع والحسد والجشع، وتدفعها نحو الاثار والحس بمعاناة الاخرين والرفق بهم والبعد عن الانانية[49]. يقول الله تعالى:" خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها"[50]، ونجد أن الإسلام لم يجعل نصاب الزكاة كبيرا وذلك بهدف اشراك جمهور الامة في أدائها، فنسبة 5 .. أو 10 ... أو 20 ... هي نسبة مخففة وميسرة على رب المال مالك النصاب وكأن هذا التسيير أو التخفيف مقصود للشارع لحث الناس على احياء الأرض وزراعتها لما وراء ذلك من تحقيق للأمن الغذائي ومحاربة الجوع والخوف[51]. إضافة الشريعة الإسلامية نظام الوقف الذي يستطيع من خلاله الواقف تحقيق الكفاية للفرد والمجتمع، فهو يساهم في تحقيق التكافل الاجتماعي وذلك من خلال تعزيز الجانب الأخلاقي والسلوكي في المجتمع حيث يعمل على التضييق على منابع الانحراف، فوجود الاوقاف لرعاية النساء الأرامل والمطلقات يعتبر صيانة لهن وللمجتمع من سلوك دروب الانحراف بسبب الحاجة[52]، كما يقوم الوقف الخيري أيضا على القضاء على البطالة وذلك بوقف بعض الأموال من أجل انشاء بعض الصناعات الحرفية لتشغيل الكثير من العاطلين بها، كما يمكن استغلال جزء اخر من أجل انشاء مؤسسة تعليمية لبعض الحرف الصناعية المختلفة للرفع من كفاءة هؤلاء العاطلين[53] بالإضافة الى أن الوقف يساهم بصورة واضحة في توفير الأمن الغذائي وذلك عن طريق استغلال الأراضي الوقفية الصالحة للزراعة من خلال استثمارها وزراعتها[54].

---

[49]– المرسى السيد حجازي، الزكاة والتنمية الإسلامية، مجلة الملك عبد العزيز، الاقتصاد الإسلامي، بدون طباعة، سنة 1425هـ/2004م/ ص 10.

[50]– سورة التوبة، الآية 103.

[51]– القرضاوي، دور القيم والأخلاق في الاقتصاد الإسلامي، الطبعة1، القاهرة، مكتبة وهبة. 1415هـ/1995م ، ص ص 387، 388.

[52]– أحمد إبراهيم ملاوي، دور الوقف في التنمية المستدامة، بحث مقدم الى المؤتمر الثالث للأوقاف ،" الوقف الإسلامي اقتصاد وإدارة وبناء حضارة"، المملكة العربية السعودية، الجامعة الإسلامية. 1430هـ/2009م ص 14.

[53]– محمد بن أحمد بن صالح الصالح، الوقف في الشريعة الإسلامية وأثره في تنمية المجتمع، الطبعة1 ، بدون دار النشر، السنة 1422هـ/2001م، ص 221.

[54]– سليم هاني منصور، الوقف ودوره في المجتمع الإسلامي المعاصر، الطبعة1. بيروت، مؤسسة الرسالة، 1425هـ/2004م ص ص 50 – 51.

خاتمة

في الأخير يمكن القول أن الشريعة الإسلامية تضم أصول ومبادئ نظام اقتصادي متميز يتحلى بالتكامل والمرونة والواقعية وبهذا فالنظام الاقتصادي الإسلامي قادر على مواكبة تطورات العصر وتلبية حاجاته المتجددة وحل مختلف المشاكل وعلى رأسها توفير الغذاء حيث تهدف الشريعة الإسلامية الى النظام الاجتماعي الذي ينظر إلى أفراد الأمة كالجسد الواحد الذي يقوم بجميع أعضائه ، وإن ثمرته التامة إنما تُجنى بتكامل تلك الأنظمة التي تمتزج بنظام أخلاقي وروحي فريد يحكم جميع مفاصل العملية الاقتصادية ويتجلى في كل التعاملات الإنسانية المختلفة ، وعليه ومن أجل تكريس هذه الرؤيا على أرض الواقع ارتأينا تقديم مجموعة من الاقتراحات والتوصيات في هذا الصدد والتي نلخصها في النقاط التالية :

تعزيز التخطيط والتسيير اللذان يسمحان باستدامة الموارد الطبيعية التي تعتبر أساس الأمن الغذائي.

دفع عجلة الإنتاج الغذائي عبر تنويع مصادره ومراعاة الحفاظ على الرأس مال الطبيعي الذي يضمن استدامة الانتاج. وضع الآليات الردعية الهادفة الى ترشيد الاستهلاك وخاصة ما تعلق بالموارد الأساسية مثل المياه. نشر الوعي الاسلامي الذي ينبذ الإسراف ويحث على التعقل في الاستهلاك.

غرس القيم الأخلاقية في المجتمع، فصلاح المجتمع ركيزة من ركائز التنمية، وعكس ذلك، يستشري الفساد داخل المجتمع والذي يؤدي بدوره الى تفشي السلوكيات الاقتصادية السيئة التي تنعكس سلبا على الأمن الغذائي. تعزيز الخطاب الديني الداعي الى التكافل الاجتماعي، والمعظم للشعائر الاسلامية الهادفة الى تحقيق العدالة الاجتماعية، مثل الزكاة والصدقات.

أثر التعديل الوراثي على التنوع البيولوجي

طالبة دكتوراه: بوثلجي أمينة[1]، كلية الحقوق، جامعة الجزائر1

bouteldji_amina@hotmail.fr

الملخص:

تعددت تطبيقات التكنولوجيا الحيوية في مختلف مناحي الحياة ، من تنويع غذائي في غير مواسمه إلى أدوية و علاجات لأمراض مستعصية كان قد يكون شفائها مستحيلا كالسرطان و الإيدز ، فشملت التكنولوجيا الحيوية الجوانب الحساسة في حياة الإنسان ، صحته و غذائه ، و من بين أهم تطبيقاتها هي مجال التعديل الوراثي الذي هو آلية لتحسين و رفاهية الحياة اليومية للإنسان ، حيث تتأثر البيئة و التنوع البيولوجي بتقنيات التعديل الوراثي حسب رؤية المختصين ، بمقابل ذلك يوجد مؤيدين للتعديل الوراثي ويرون فيه مستقبل البشرية من أجل تحقيق الأمن الغذائي و لصحة أفضل و الغالب أن هذه التقنيات تبقى لها الأثر المحوري في العقود الأخيرة التي ارتبطت بتكنولوجيا متطورة و مفيدة في مجالي الغذاء و الدواء ...

الكلمات المفتاحية: التعديل الوراثي، الكائنات الحية، التنوع البيولوجي، البيئة ، الغذاء.

[1] بوثلجي أمينة، أستاذة مؤقتة بكلية الحقوق ، سعيد حمدين ، جامعة الجزائر1

أثر التعديل الوراثي على التنوع البيولوجي

مقدمة:

تعد التكنولوجيا الحيوية [2] من أهم الثورات التي يشهدها العالم اليوم فهي ترتبط بالكائنات الحية و الموارد البيولوجية ، وفتحت هذه الثورة آفاقا واسعا لحل كثير من مشكلات الإنسان ، لاسيما في مجال الغذاء والدواء ، حيث أنها ساعدت على توفير أغذية وتحسينها و إيجاد حلول لأمراض مستعصية كانت تؤدي بحياة الإنسان ، ونتج عن هذه التقنيات منتجات سميت بـ الكائنات المعدلة وراثيا أو بما يسمى بالتعديل أو التحوير الوراثي...

للتكنولوجيا الحيوية عدة أوجه و تطبيقات منها تطبيقات تقليدية و أخرى حديثة ، و من أهم هذه الأوجه الهندسة الوراثية التي تعتبر التكنولوجيا الحديثة في أوج صورها و أحدثها و التي غيرت مفهوم البيولوجيا بعد اكتشاف الحامض النووي "DNA"[3] و تعود هذه التقنيات بفوائد عديدة على البشر تمثل مختلف مناحي الحياة منها على الخصوص الصناعة الدوائية و اكتشاف أحدث طرق العلاج للإنسان و حتى للحيوان على حد سواء و كل ما يعود على البشرية من منافع صحية و أيضا لها تأثيرات في تحسين نوع الأغذية و جودتها و كثرتها فهي إذن تكنولوجيا في غاية الأهمية ، فالإنسان يعتمد على التكنولوجيا الحيوية لتحسين وسائل معيشته من مأكل و مشرب و غذاء و دواء، وخير دليل على استعماله للتكنولوجيا الحيوية منذ القدم طريقة صنع الخبز و الزبادي بالطرق البدائية ، وبعد اكتشاف العلماء للهندسة الوراثية في السبعينات من القرن الماضي تحولت إلى علم قائم بذاته ، أفاد البشرية في عدت نواحي أهمها على الإطلاق الصحة[4].

و على جانب آخر تحمل هذه التقنيات في طياتها مخاطر تضر بالبشرية ، يمكن إجمالها في مخاطر تتعلق بالصحة و مخاطر تتعلق بالبيئة ، وتعتبر المخاطر البيئية على وجه الخصوص الأكثر تعقيدا

---

[2] دانا حمه باقي عبد القادر، حقوق الملكية الفكرية، ذات الصلة بالأصناف النباتية الجديدة و المنتجات الدوائية، دار الكتب القانونية ، ودار شتات للنشر و البرمجيات، مصر ،2011 ، ص 1 .

[3]. إن متتالية "DNA" هي المسؤولة عن الخصائص الجينية في الكائنات الحية، وتقوم أبحاث التكنولوجيا الحيوية على إحداث تغيرات معينة في تركيبة "DNA" التي تعطي لكل كائن حي هويته الجينية الخاصة به.

[4]. راجع في هذا الشأن التكنولوجيا الحيوية... تكنولوجيا الكائنات الحية Biotechnology تجدونه على الموقع التالي: http://www.Feedo.net/.../biotechnology.htm.

لارتباطها بالتنمية المستدامة للشعوب على وجه الأرض، و يمكن تلخيص هذه الأخطار في ظهور منتجات يتم تسويقها و الاستفادة منها كأدوية أو كأغذية ، تتمثل في الكائنات المحورة أو المعدلة وراثيا و تعتبر هذه الأخيرة هي أبرز تطبيقات المجال البيوتكنولوجي و لكن يرى المختصون أن فائدتها تتفاوت على شكل كبير مع خطورتها و لكن لحد الآن لم يثبت ذلك ، فهناك من يرى في هذه التقنيات الحديثة و المتمثلة في التعديل الوراثي و الكائنات الناتجة عنها لها أثرا بالغا و مباشر على البيئة وسلامتها الحيوية لاعتمادها على الكائنات البيولوجية من نباتات وحيوانات ، فتؤدي إلى زوال العوامل الأصلية و الوراثية مقابل اكتساب عوامل أخرى ، وذلك بحلول منتجات محورة ومعدلة مكان منتجات طبيعية وأصلية تؤثر على استدامة التنوع البيولوجي على هذا الكون ، و من هذا المنطلق نتساءل حقيقة و كقانونين من خلال قراءة في النظم الدولية التي تنظم تناقل الكائنات المعدلة وراثيا ، هل يتم احترام القواعد المتعلقة بسلامة البيئة و الحفاظ على تنوعها عند استخدام تقنيات التعديل الوراثي هذا من جهة و من جهة أخرى هل حقا لها تأثير على البيئة و تنوعها البيولوجي؟

للإجابة على هذه الإشكالية ، سنقسم البحث إلى محورين:

المحور الأول : القواعد المنظمة للتعديل الوراثي دوليا.

المحور الثاني : أثار التعديل الوراثي على البيئة عموما و التنوع البيولوجي خصوصا.

المحور الأول : القواعد المنظمة للتعديل الوراثي دوليا

يعتبر التعديل الوراثي إحدى التطبيقات المهمة و الأساسية للتكنولوجيا الحيوية و هذه الأخيرة تعتمد بشكل كبير على منتجات الطبيعة و ما تزخر به من تنوع هائل ، فكانت البيئة و لا تزال هي المصدر الأساسي لحياة الإنسان من ملبس و غذاء و دواء و ذلك على مر السنين ، لذلك يتخوف الجميع من فقدان البيئة لمواردها الأصلية جراء إدخال التكنولوجيا و الصناعة المتعلقة بها و هذا ما يشكل خطر و إضرار لها ، و يتطلب الأمر إحداث توازن بين تقنيات الهندسة الوراثية المتمثلة في التعديل الوراثي و التوازن البيئي المتمثل في التنوع البيولوجي و ذلك عن طريق الاتفاقيات الدولية لحماية كل ما هو طبيعي

من غزو التكنولوجيا و هذا ما سيتم التطرق إليه في نقطتين ، التعديل الوراثي في مقابل التنوع البيولوجي **(أولا)**، استخدامات التعديل الوراثي **(ثانيا)**.

أولا : التعديل الوراثي في مقابل التنوع البيولوجي

قبل التطرق إلى ماهية التعديل الوراثي و استخداماته يجب أن نتعرف على مدلولات التكنولوجيا الحيوية و مفهومها باعتبارها أساس كل منتجات التعديل الوراثي التي تتم باستخدام الهندسة الوراثية ، تعرف التكنولوجيا الحيوية أو التقنيات الحيوية في ظل اتفاقية التنوع البيولوجي على أنها : " تعني أية تطبيقات تكنولوجية تستخدم النظم البيولوجية أو الكائنات الحية أو مشتقاتها ، لصنع أو تغيير المنتجات أو العمليات من أجل استخدامات معينة " ، ونفس التعريف أوردته المادة 02/فقرة د من بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها الملحقة باتفاقية التنوع البيولوجي[5]. تمثل التكنولوجيا الحيوية أداة فعالة لتحقيق التنمية المستدامة لقطاعات الزراعة ومصايد الأسماك و الغابات إضافة إلى صناعة الأغذية ، ومن شأن التكنولوجيا الحيوية خصوصا عند دمجها مع التكنولوجيات الأخرى إنتاج الأغذية و الخدمات و المنتجات الزراعية[6] ، و تم الحصول على حيوانات غريزة اللبن أو كثيرة البيض و اللحم ، و أخرى أكثر تحملا للظروف القاسية و أنواعا أخرى أكثر جودة و أكثر تكاثرا وذلك كله لمواجهة حاجيات البشر المتزايدة خاصة في المجال الصحي ، وتحقيق الأمن الغذائي للبشر وزيادة

---

[5]. المادة 02 من اتفاقية التنوع البيولوجي الموقع عليها في ريو ديجانيرو، الموقعة بتاريخ 05 جوان 1992 و قد صادقت عليها الجزائر بموجب مرسوم رئاسي رقم 163/95 المؤرخ بتاريخ 06 جوان 1995 ، ج.ر عدد 32 الصادرة بتاريخ 14 جوان 1995.

و أيضا بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها الملحقة باتفاقية التنوع البيولوجي ، هذا البرتوكول هو عبارة عن ملحق باتفاقية التنوع البيولوجي اعتمد في أكتوبر 2010 خلال الاجتماع العاشر لمجتمع الأطراف الذي عقد في ناغويا (اليابان) .

[6]. راجع في هذا الشأن ، بحث بعنوان الجانب الأخلاقي والاجتماعي في استخدام تقنيات الهندسة الوراثية ، إعداد محمد سراج الدين عبد الصبور، مجلة البحوث القانونية و الاقتصادية (دورية-علمية-محكمة)، المؤتمر العلمي السنوي العاشر، الجوانب القانونية و الاقتصادية و الشرعية لاستخدامات تقنيات الهندسة الوراثية ، يومي 02-03 أفريل 2006 ، القاهرة ، ص 460 و ما يليها.

الرفاهية[7]. لقد لعبت التكنولوجيا الحيوية دورا في تطوير و تفعيل سوق الدواء من خلال إنتاج أدوية كانت مستعصية الشفاء عن طريق تحويل مصادر نباتية إلى أدوية، وتلعب دور هاما في الصناعات الدوائية ، حتى أن الأبحاث في مجال التكنولوجيا الحيوية هي التي تطور المواد و المستحضرات المؤهلة لصناعة المنتجات الدوائية في معظم الأحيان[8]. كما سبق ذكره يعد التعديل الوراثي إحدى تطبيقات التكنولوجيا الحيوية ، ويطلق على هذه المنتجات تسمية الكائنات المعدلة وراثيا أو المحورة وراثيا ، تم تعريف الكائن المحور وراثيا في توجيه الاتحاد الأوربي المتعلق بالتكنولوجيا الحيوية ، بأنها : " أي كائن تم تغيير مادته الوراثية بطريقة لا تحدث طبيعيا عن طريق التزاوج ، و /أو الاتحاد بشكل طبيعي ، الأمر الذي يعني ضرورة تدخل الإنسان و استبعاد التعديلات الوراثية " الطبيعية " التي تحدث نتيجة التزاوج[9] ..."كما عرفت أيضا : بأنها الكائنات سواء النباتية أم الحيوانية التي أدخل على التركيب الوراثي لخليتها " جين" أو أكثر لنبات أو حيوان آخر ، بغرض إنتاج صفة أو صفات وراثية جديدة مرغوبة : مثل مقاومة الظروف البيئية أو البيولوجية القاسية ، أو تحسين القيمة الغذائية وحجم النبات ، وهي العمليات التي كان إجراؤها على النباتات و الحيوانات يتم بواسطة التهجين وطرق التربية التقليدية ، التي تتصف بعدم الدقة واستغراقها لوقت طويل ، بخلاف الهندسة الوراثية التي تمكن من الحصول على هذه الصفات المرغوبة في الكائن الحي بدقة وسرعة[10]. تنشأ المنتجات المحورة وراثيا نتيجة استخدام كائن حي أو جزء منه أو أكثر من كائن محور للحصول على منتج له قيمة تجارية[11] ، و بالتالي فهي سلع و منتجات تشتمل على كائنات تم إجراء تحوير جيني لتركيبها

---

[7]. العايب جمال ، التنوع البيولوجي كبعد في القانون الدولي و الجهود الدولية و الجزائرية لحمايته، مذكرة لنيل شهادة الماجستار في القانون الدولي و العلاقات الدولية ، كلية الحقوق بن عكنون ، الجزائر، 2005، ص 26.

[8]. حنان محمود كوثراني ، الحماية القانونية لبراءة الاختراع وفقا لإحكام اتفاقية تريبس (دراسة مقارنة) ، الطبعة 01 ، منشورات الحلبي الحقوقية ، بيروت ، لبنان ، 2011 ، ص 33.

[9] راجع المادة 02 من التوجيه الأوربي (EC/220/90EC) المتعلق بالتكنولوجيا الحيوية.

[10] محمد عادل عسكر ، القواعد الدولية لتداول الكائنات المحورة وراثيا، مركز الدراسات العربية ، مصر ، الطبعة الأولى ، 2019 ، ص 28-29.

[11] رضا عبد الحليم عبد المجيد ، التكنولوجيا بين الحظر و الإباحة ، دراسة للانعكاسات القانونية لتطبيقات الهندسة الوراثية في مجال الأغذية و الزراعة ، الطبعة الأولى ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 2001 ، ص 05.

، و من أمثلتها " فول الصويا " و " الذرة " اللذان يدخلان في تصنيع العديد من الأغذية ، و كذلك خمائر الخبز التي تحتوي على إنزيمات تفيد مرضى السكري ، و غيرها من المنتجات[12].

و بمقابل ذلك اعتبر التنوع البيولوجي الوجه المعارض للتكنولوجيا الحيوية لاحتوائه على طرق تضر بالبيئة و تنوعها ، ويعتبر أول ميثاق أبرم في هذا الشأن هو اتفاقية التنوع البيولوجي تم وضع وتبنّي "ميثاق المحافظة على التّنوّع البيولوجي" (Convention on Biological Diversity) ،المعروفة اختصارا بـ "CBD" ، و لقد تم عقده في مؤتمر قمة الأرض في مدينة ريو ديجانيرو، في العام 1992، و الذي يشكل اتفاقية عالمية الأولى من نوعها في مجال المحافظة على التّنوّع البيولوجي والتَّطوير المُستدام.

يعتبر هذا الميثاق أيضا هو نقطة تحوُّل في القانون الدولي وذلك نظرًا لإدراكه حقيقة أن المحافظة على التّنوّع البيولوجي هو أمر مشترك للبشرية بأكملها ، كما يعي هذا الميثاق احتياجات التطور الاقتصادي للإنسان ويؤكد على أهمية المحافظة على التّنوّع البيولوجي كمَورد مُتجدّد، و يعي الميثاق أهمية تبنّي سياسة التطوير المستدام، من أجلنا ومن أجل احتياجات الأجيال القادمة[13].

التنوع البيولوجي « Biodiversity » هو " يعني تباين بين الكائنات الحية من كافة المصادر بما فيها، ضمن أمور أخرى، النظم الايكولوجية الأرضية والبحرية و الأحياء المائية ، و المركبات الايكولوجية التي تعد جزءا منها ، ويتضمن التنوع داخل الأنواع وبين الأنواع و النظم الايكولوجية[14] ".

تم تعريف التنوع البيولوجي أيضا في نص المادة 04 الفقرة 05 من القانون رقم 03-10 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة ، بأنها : " قابلية التغيير لدى الأجسام الحية من كل مصدر ، بما

---

[12]. عادل محمد عسكر ، مرجع سابق ، ص 29.

[13]. محمد وجدي نور الدين علي ، الحماية الدولية للبيئة ، منذ مؤتمر ستوكهولم لعام 1972 حتى مؤتمر الدوحة لعام 2012، منشورات زين الحقوقية ، بيروت–لبنان ، الطبعة 01 ، 2016 ، ص 59.

[14]. المادة 02 من اتفاقية التنوع البيولوجي السابقة الذكر.

في ذلك الأنظمة البيئية البرية و البحرية و غيرها من الأنظمة البيئية المائية و المركبات الايكولوجية التي تتألف منها ، و هذا يشمل التنوع ضمن الأصناف و فيما بينها ، و كذا تنوع النظم البيئية[15] ".

يعتبر التنوع البيولوجي أحد مواضيع العلاقات الدولية ، إذ يعد مصدرا لابتكار المنتجات في العديد من القطاعات الصناعية بما في ذلك الزراعة و التكنولوجيا الحيوية ، و الصناعات الإستراتيجية و المحورية في المجال الاقتصادي و كذلك في التجارة الدولية و ذلك من أجل رفاهية الإنسان و الحد من الفقر في العالم[16] ، وعليه من خلال مفهوم التنوع البيولوجي وما تم طرحه بشأن التكنولوجيا الحيوية و تطبيقاتها خصوصا التعديل الوراثي يعتقد جل الخبراء و العارفين بشأن الوضع العام البيئي أن هذه التقنيات تشكل أضرار متفاوتة و لكن لم يتم إثباتها لحد الآن و على كل حال، و هذا ما سنحاول طرحه في المحور الثاني لتقدير حقيقة الأضرار مقابل الفوائد المحصلة من التعديل الوراثي و لكن على العموم يمكن اعتبار أن التنوع البيولوجي هو الوجه المعارض للتقنيات الحيوية و التعديل الوراثي.

ثانيا: استخدامات التعديل الوراثي

تمثلت استخدامات التعديل الوراثي في مجالات مختلفة و لكن أهم المجالات التي استخدم في هذه التقنيات الحديثة ، هو مجال الصحة و مجال الزراعة ، حيث أحدثت هذه التقنيات ثورة حقيقية فيهما، و غيرت جذريا من المفاهيم التقليدية للإنتاج و الزراعة و ذلك سواء بزيادة الغلات و المحاصيل و الوفرة و أيضا الجودة في السلع و المنتجات و ينطبق ذلك أيضا على مجال الصحة عموما بما في ذلك صناعة الدواء و طرق العلاج الحديثة في التداوي و حتى النتائج المبهرة لشفاء الأمراض المستعصية ...

ومن الأمثلة على المنتجات ، تعديل بعض النباتات لتصبح مقاومة لمبيدات الأعشاب و الحشرات، مما أدى للحد من استخدام الكيماويات الضارة بالبيئة ، وكذلك النباتات المحورة لتخليص الجو من التلوث الإشعاعي ، وتلك البديلة للبلاستيك العضوي ، أما في المجال الزراعي ، أثمرت هذه التكنولوجيا محاصيل

---

15. القانون رقم 03-10 المؤرخ في 19 جويلية 2003 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، ج ر عدد 43 ، بتاريخ 20 جويلية 2003.

16. كادم صفية ، في ضرورة التوازن بين حقوق الملكية الفكرية و حماية التنوع البيولوجي ، مذكرة لنيل شهادة الماجستار في القانون الدولي للأعمال ،كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة تيزي وزو، 2014 ، ص 03.

تقاوم الظروف البيولوجية أو البيئية الغير الملائمة ، و جودة النباتات ، وفي المجال الصحي والعلاج ، بصناعة أدوية تعتمد على مكونات طبيعية تعتمد على البكتيريا ومواد أخرى...[17].

استخدم التعديل أو التحوير الوراثي منذ نهاية القرن الماضي للمساهمة في تحسين نوعية البيئة ، والارتقاء بمستوى المنتجات الزراعية لاسيما الغذائية ، وتطوير الرعاية الصحية و العلاجية للإنسان ، وتحقيق مردود اقتصادي للشركات التي تستثمر في هذا المجال ، و الأفراد ذوي الصلة به ، وقد عبر بروتوكول[18] " قرطاجنة " بشأن السلامة الإحيائية لعام 2000 ، عن هذا بنصه على أن التكنولوجيا الحيوية تنطوي على إمكانيات كبيرة لرفاهية البشر إذا ما طورت واستخدمت وفقا لتدابير أمان ملائمة للبيئة وصحة الإنسان[19]. و أيضا هناك وسائل تكنولوجية حيوية أخرى أسفرت عن كائنات تحسن من نوعية الأغذية أو تطهير بقع النفط و إزالة المعادن الثقيلة من النظم الايكولوجية الهشة كما استنبطت زراعة الأنسجة أصناف نباتات تساهم في زيادة الغلات ، حيث زودت المزارعين بمواد غرس أفضل نوعية ، كما أتاحت طرق الانتخاب المعتمدة على الوسمات وخصائص الدنا "DNA" الإسراع باستنباط الأنماط الجينية المحسنة لجميع الكائنات الحية وتوفير طرق بحث جديدة يمكن أن تساعد على صيانة التنوع البيولوجي[20].

المحور الثاني : أثار التعديل الوراثي على البيئة عموما و التنوع البيولوجي خصوصا

يتزايد التخوف من المخاطر المحتملة على البيئة ففي مقابل الفوائد المحصلة من التعديل الوراثي ، تشكل النباتات المحورة جينيا خطر ايكولوجي حقيقي على الزراعة ومستقبلها ، حيث تؤدي هذه الأخيرة إلى تناقص بعض أنواع النباتات التي تتغذى على النباتات المحورة جينيا أو إخلال هذه المنتجات بسلامة التنوع البيولوجي أي السلامة الإحيائية وأيضا إشكالية أخرى تتعلق بارتباط مجال التحوير الوراثي بمنتجات حقوق

---

[17]. عادل محمد عسكر ، مرجع سابق، ص 9.

[18]. راجع في هذا الشأن بروتوكول قرطاجنة المتعلقة بالسلامة الإحيائية التابع للاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي المنعقد في مونريال بتاريخ 29 جانفي 2000.

[19]. محمد عادل عسكر ، نفس المرجع ، ص 07.

[20]. محمد لطفي عبد الفتاح ، القانون الجنائي و استخدامات التكنولوجيا الحيوية ، دار الفكر و القانون ، المنصورة ، 2013 ، ص 28-29.

الملكية الفكرية مما يؤدي إلى احتكار براءة النبات و تأثر حقوق المزارعين الأصليين ، فهذه التكنولوجيا كما تعتبر لها فائدة عظيمة على الإنسان كما تم شرحه سابقا تعتبر بالمقابل لها أخطار تؤدي حتما إلى الإضرار بالتنوع البيولوجي و استدامته للأجيال الحاضرة و المستقبلية ، فما هي آليات حماية البيئة عموما و التنوع البيولوجي خصوصا ، و هذا ما سيتم تبيانه من خلال النقطتين التاليتين ، أضرار التعديل الوراثي مقابل الفوائد المحصلة منه (**أولا**) ، آليات حماية التنوع البيولوجي من آثار التعديل الوراثي (**ثانيا**).

أولا : أضرار التعديل الوراثي مقابل الفوائد المحصلة منه

يمكن إجمالا تحديد مخاطر التعديل الوراثي في مجالين ، الصحة و الغذاء ، ولكن نلخصها في الأضرار البيئية و التي تمس التنوع البيولوجي باعتبارنا ندرس أثار و مخاطر هذه المنتجات على البيئة و التنوع البيولوجي ، و يمكن حصرها في إشكاليتين أساسيتين ، الأولى الأضرار التي تؤثر على التنوع البيولوجي و الثانية في مخاطر هذه المنتجات بعد حصولها على حقوق الملكية الفكرية و المتمثلة في براءة الاختراع و بالتالي احتكار البذور الزراعية و ما تخلفه من أثار وخيمة على المزارعين ، و في ما يلي نحدد هذه المخاطر : تتمثل الإشكالية الأولى و المتعلقة بالتعديل الوراثي في الأضرار التي تؤثر على البيئة و التنوع البيولوجي أو ما يسمى بالتلوث الوراثي أو التلوث الجيني[21] و ذلك بانتقال الجينات من نباتات محورة إلى نبات أخرى شبيهة بها بعيدة عنها في السلالة غير محورة جينيا، ولقد أظهرت دراسة قام بها فريق من الباحثين في كل من الدانمارك و فرنسا حول نباتات الكولزا المحورة جينيا، حيث يتسبب هذا الأخير في تناقص 20% من النباتات الواقعة في محيطه ، إضافة إلى تناقص عدد الفراشات و كذلك تأثيرها على النباتات الأخرى غير محورة جينيا و وجود عدوى جينية بين النوعين ، وهذا ما يبرهن على وجود خطر ايكولوجي حقيقي مرتبط باستعمال (OGM) في الزراعة[22]، و يحذر المعارضون من أن التعديل الوراثي

[21]. تمزي أسماء ، السلامة الإحيائية في إطار بروتوكول قرطاجنة ، مذكرة من أجل الحصول على شهادة الماجستار في القانون الدولي و العلاقات الدولية ، بن عكنون ، الجزائر،سنة 2008-2009 ، ص 18-19.

[22]. تمزي أسماء ، مرجع سابق ، ص 18-19.
أيضا قاندانا شيقا، سرقة مصدر الغذاء العالمي ، تعريب ابتسام محمد الخضراء ، مكتبة العبيكات ، الرياض ، 2003 ، ص 159.

يمكن له من أن يقضي على أنواع أخرى من النباتات غير معهودة في البيئة و على الحشرات التي لها دور في التوازن البيولوجي ضارة كانت أم نافعة ، و في هذا الإطار تشير دراسة بريطانية أن المنتجات المعدلة وراثيا تمارس تأثيرا سلبيا على محيطها ، كما أن إطلاق النباتات المحورة جينيا يجعل العلماء غير قادرين على تحديد الآثار الضارة الناجمة عن هذا الإطلاق[23]. و يرى المعارضون أيضا أن التعديل الوراثي للنباتات يلحق أضرارا بالتنوع البيولوجي و يشكل تهديد للفصائل الحيوانية و النباتية و ذلك باختلاط النباتات المعدلة وراثيا مع غيرها النباتات الطبيعية ، كما تؤدي إلى القضاء على النباتات النادرة و الموجودة في البيئة ، و في هذا الشأن أكد إعلان ري دي جانيرو عام 1992 أثناء انعقاد مؤتمر قمة الأرض للأمم المتحدة للبيئة و التنمية ، بضرورة تطبيق مبدأ الحيطة من كل الدول و حسب إمكانياتهم من أجل حماية البيئة ، ولكن بالمقابل يرى المؤيدون للنباتات المعدلة وراثيا أنه لا يوجد دليل علمي يثبت الآثار الضارة للنباتات المعدلة وراثيا على البيئة و التنوع البيولوجي ، و يؤكدوا على الفوائد الكبيرة التي ستعود على الإنسان من بينها تقليل استخدام المبيدات الكيماوية المعروفة بآثارها الضارة التي تلحقها بالتربة[24] ، و على العموم تعتبر هذه المنتجات حلا للقضاء على أزمة الجوع في العالم بوفرة الأغذية و حتى التنوع فيها و الحصول على منتجات في كل المواسم و أيضا ما لها فائدة في مجال الصحة السابقة الذكر. فمثلا التوسع في زراعة البذور المعدلة جينيا بالنظر إلى ما يشاع عنها من مقاومة للحشرات و التقليل من استعمال المبيدات ، ووفرة المحصول ما يشجع إقبال المزارعين المحليين عليها ليتضح بعد الزراعة أن الخسارة كانت أكبر للمزارعين و للموارد الجينية الأصلية ، وقد قام باحثون من جامعة كورنال (Cornell) عام 2006 بدراسة على 481 مزارع صيني قاموا بزراعة القطن BT المعدل جينيا ، أكدت أنه بعد 04 سنوات من زراعته فإن استعمال المبيدات الحشرية أصبح مساويا لتلك المستعملة في الزراعة التقليدية ، وهذا كان سببا في قلة المردودية وغلاء البذور المحورة جينيا[25]. و ارتبط مجال التعديل الوراثي للمنتجات بإشكالية ثانية تمثلت في منح هذه الأخيرة حقوق

---

[23]. ميسوم خالد، الحماية القانونية للتنوع البيولوجي في إطار التنمية المستدامة (دراسة مقارنة) ، أطروحة مقدمة لاستكمال متطلبات الحصول على شهادة الدكتوراه في الحقوق ، تخصص قانون البيئة و التنمية المستدامة ،كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة أدرار ، 2017-2018 ، ص 148 .

[24]. ميسوم خالد ، نفس المرجع ، ص 147-148.

[25]. أحمد بوخني ، أثار نظام حماية الملكية الفكرية للكائنات المعدلة وراثيا على الموارد الجينية للدول ، مجلة الحقيقة ، العدد 41 ، ص 163.

الملكية الفكرية[26] و ذلك بإبراء المنتجات الناتجة عن التعديل الوراثي ، مما يؤدي إلى احتكار براءة النبات و تأثر حقوق المزارعين الأصليين ، فشركات المسيطرة على التكنولوجيا الحيوية في المجال الزراعي تحمي منتجاتها بنظام الملكية الفكرية هي الشركات التي تنتج المبيدات الحشرية الزراعية وهي المتحكمة في سوق البذور ، فالمزارع يحتاج من أجل إعادة الزراعة اللجوء إلى هذه الشركات من أجل شراء البذور والأسمدة والمبيدات المناسبة ، وهذا يرهن مستقبل المزارعين واقتصاد دول بيد الشركات المتعددة الجنسيات.

ثانيا: آليات حماية التنوع البيولوجي من آثار التعديل الوراثي

اتجه العالم منذ بداية القرن الماضي إلى إبرام الاتفاقيات و المعاهدات و البروتوكولات بهدف حشد الجهود الدولية لمعالجة القضايا ذات العلاقة البيئية و مواردها[27] ، فأدركت معظم دول العالم أهمية حماية البيئة و ضرورة إصدار تشريعات وطنية خاصة بالبيئة و اتفاقيات دولية ، و ذلك لمواجهة التقدم التكنولوجي الكبير الذي شهده العالم في السنوات الأخيرة و ما صاحبه من أثار خطيرة أصابت عناصر البيئة ، حتى أن بعض الدول قد ذهب اهتمامها بالبيئة إلى حد جعل الحفاظ عليها من المبادئ الدستورية باعتباره حقا من حقوق الإنسان الأساسية ، و ألقت على عاتق الدولة واجب احترامه و العمل على تحقيقه[28].

لقد تم تنظيم تداول ونقل الكائنات المحورة أو المعدلة وراثيا للحفاظ على السلامة و الأمان الحيوي عن طريق اتفاقيات دولية أهمها اتفاقية التنوع البيولوجي ، وبروتوكول قرطاجنة الملحق بها :

إن اتفاقية التنوع البيولوجي لم تورد قواعد و أحكام مفصلة بشان السلامة الإحيائية وتداول واستخدام الكائنات المحورة وراثيا ، ولم تتعرض الاتفاقية لتنظيم الكائنات المحورة بصفة خاصة ، و إنما عرفت التكنولوجيا الحيوية بشكل مجمل ، وهذا ما أدى الدول إلى اعتماد بروتوكول " قرطاجنة " الملحق لاتفاقية التنوع البيولوجي ، ونظم هذا الأخير التعامل مع نقل وتداول الكائنات المحورة وراثيا[29]. مما أدى الدول إلى

[26]. عبد الرحيم عنتر ، الرؤية الدولية بشأن حماية الثروات البيولوجية والمعارف التقليدية ، دراسة مقارنة ، مركز الدراسات العربية ، 2014 ، ص 3.

[27]. ديب كمال ، منظمة التجارة العالمية و التحديات البيئية ، دار الخلدونية ، 2015 ، ص 76.

[28]. ربيع شندب ، الوجيز في قانون البيئة ، المؤسسة الحديثة للكتاب ، الطبعة 02 ، سنة 2019 ، ص 19.

[29]. محمد عادل عسكر ، مرجع سابق ، ص 34-35.

اعتماد بروتوكول " قرطاجنة " الملحق لاتفاقية التنوع البيولوجي ، ونظم هذا الأخير التعامل مع نقل وتداول الكائنات المحورة وراثيا ، حيث يعد هذا البروتوكول –للسلامة الإحيائية– أول اتفاق دولي ذو قوة ملزمة يهدف إلى المحافظة على البيئة و صحة الإنسان ، و هو بروتوكول تابع لاتفاقية التنوع البيولوجي ، و تتمثل أهدافه في ضمان مستوى ملائم من الحماية في مجال أمن و نقل و مناولة استخدام الكائنات الحية المحورة الناشئة عن التكنولوجيا الحيوية ، كما يهدف إلى التأكد من تواجد مستوى مناسب من الأمان الحيوي في حالة نقل و تداول و استخدام و التخلص من مخلفات الكائنات الحية المحورة وراثيا و التي قد يكون لها تأثير على الحفاظ و الاستخدام المستدام للتنوع الحيوي ، مع الأخذ بعين الاعتبار الصحة العامة للإنسان و البيئة[30]. وعلى هذا النحو تم تحديد نطاق تطبيق أحكام البروتوكول بمراعاة نوع الكائنات الحية و ما إذا كانت طبيعية أو معدلة، والمنتجات ذات الصلة بها ، و أنواع المخاطر التي قد تنتج عنها ، فتنطبق إجراءاته على أي استخدام للكائنات الحية المحورة وراثيا ، أو نقلها عبر الحدود ، مما يحتمل أن ينتج عنه آثارا ضارة على البيئة ، أو التنوع البيولوجي ، أو صحة الإنسان ، والتركيز بصفة خاصة على النقل عبر الحدود[31]. ويمثل النص على حماية صحة الإنسان أمرا مهما ، لأن البروتوكول يتعامل بشكل أساسي مع التنوع البيولوجي ، و في هذا الشأن نصت المادة 04 منه بنصها : " يسري هذا البروتوكول على النقل عبر الحدود والعبور ومناولة واستخدام جميع الكائنات الحية المحورة التي قد تنطوي على آثار ضارة بحفظ واستدامة استخدام التنوع البيولوجي ، مع مراعاة المخاطر على صحة الإنسان أيضا[32] ". فاعتبر الحق في البيئة من أهم الحقوق في مجال الحقوق و الحريات العامة ، و هو ينتمي إلى الجيل الثالث لحقوق الإنسان ، ينبني على فكرة وجوب التضامن بين شعوب العالم من منطلق أنه لا يمكن القضاء على المضار المختلفة

---

[30]. طلعت زايد، الأمن الغذائي و الملكية الفكرية، الاتحاد العربي لحماية حقوق الملكية الفكرية ، سبتمبر 2010 ، ص 199.

[31]. عبد الرحيم عنتر ، أثر اتفاقية تريبس على التنوع البيولوجي والمعارف التقليدية المرتبطة بها ، دار الفكر الجامعي ، الإسكندرية ، 2009 ، ص 214-215.

[32]. بروتوكول قرطاجنة المتعلقة بالسلامة الإحيائية السابق الذكر.

للبيئة التي لا تحده حدود أو أقاليم دولية ، و لا يتأتى ذلك إلا من خلال تكاثف الجهود الدولية و التعاون في مجال الحفاظ على البيئة[33] و أيضا حمايتها من تطبيقات التكنولوجيا و مضار الصناعة على اختلافها.

و لم يخرج الحق في البيئة عن القاعدة التي خضع لها أغلب المواضيع المتعلقة بحقوق الإنسان في النصوص الوضعية ، من مرحلة الإعلان إلى مرحلة التجسيد و التكريس من خلال إقرار آليات قانونية ، و هذا ما حدث مع الحق في بيئة سليمة بالنسبة للإنسان ، بعدما كان مجرد نقاش نظري و فقهي حول طابعه ، و أيضا صاحبه الكثير من التشكيك ، انتقل الحق في البيئة و التنوع البيولوجي و التنمية المستدامة إلى طاولة النقاش العالمية [34]، و تم تجسيده فعليا بآليات قابلة للتنفيذ مع القوة الملزمة لهذه الاتفاقيات و تم تقنينه في جل الدساتير و أيضا إلى حمايته دوليا و ذلك عن طريق جملة من الاتفاقات الملزمة و كان أهمها على الإطلاق الاتفاقيات المنبثقة عن قمة الأرض و المتعلقة بالبيئة و التي انبثقت عنها أهم اتفاقية إطارية المتمثلة في اتفاقية التنوع البيولوجي لسنة 1992 ، و التي تلتها عدت برتوكولات في هذا الشأن لتنظيم الأمور البيئية و ما تعلق بها و مواكبة التطورات التي تحدث في العالم و حمايتها من التعسف في استعمال المفرط للموارد البيولوجية و من المغالاة في التطبيقات التكنولوجية كالتكنولوجيا الحيوية و تطبيقاتها.

و لقد تجسد فعليا الحق في بيئة سليمة من خلال التشريعات الداخلية و تعتبر الجزائر من البلدان التي اهتمت بحماية الطبيعة عموما و منتجاتها و أيضا إدراج ترسانة من القوانين المتعلقة بمجال البيئة و التي تعد أضخمها على الإطلاق مقارنة بمجالات أخرى و ذلك لأهمية هذا الموضوع و حساسيته على الإنسان و صحته و غذائه ، فقامت الجزائر مؤخرا بدسترة الحق في بيئة سليمة و بتقنينه كحق دستوري و ذلك في التعديل الأخير للدستور سنة 2016 ، حيث تنص المادة 68 منه على : " للمواطن الحق في بيئة سليمة. تعمل الدولة على الحفاظ على البيئة. يحدد القانون واجبات الأشخاص الطبيعيين و المعنويين لحماية البيئة[35] ". و نصت المادة 03 الفقرة 01 من القانون رقم 03-10 المتعلق بحماية البيئة في إطار

---

33. طاوسي فاطنة ، الحق في البيئة السليمة في التشريع الدولي و الوطني ، مذكرة لنيل شهادة الماجستار في الحقوق ، تخصص حقوق الإنسان و الحريات العامة ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة ورقلة ، 2014-2015 ، ص 01.

34. طاوسي فاطنة ، نفس مرجع ، ص 01.

35. قانون رقم 16-01 المؤرخ في 06 مارس 2016 ، يتضمن التعديل الدستوري ، ج.ر العدد 14 ، الصادرة بتاريخ 07 مارس 2016.

التنمية المستدامة بضرورة حماية و المحافظة على التنوع البيولوجي : " **مبدأ المحافظة على التنوع البيولوجي** ، الذي ينبغي بمقتضاه ، على كل نشاط تجنب إلحاق ضرر معتبر بالتنوع البيولوجي[36] ".

و مبدأ عدم تدهور الموارد الطبيعية ، الذي ينبغي بمقتضاه ، تجنب إلحاق الضرر بالموارد الطبيعية ، كالماء و الهواء و الأرض و باطن الأرض و التي تعتبر في كل الحالات ، جزءا لا يتجزأ من مسار التنمية ، و يجب ألا تؤخذ بصفة منعزلة في تحقيق تنمية مستدامة[37] ".

يفهم من خلال ما سبق أن الجزائر مثل غيرها من البلدان التي تنبهت لأهمية البيئة والتنوع البيولوجي، وهذا نظرا للموارد البيولوجية التي تزخر بها بلادنا وضرورة المحافظة عليها من مخالب التكنولوجيا وتداعياتها.

الخاتمة:

حققت الهندسة الوراثية معجزات حقيقة و ساعدت الإنسان اللحاق إلى مستوى الرفاهية و العيش الكريم و ذلك بتحقيق مستوى عالي من الأمن الغذائي من تنوع في المنتجات ، و الوصول لأحدث تقنيات العلاج و إيجاد الأدوية المناسبة لجميع الأمراض التي كان يعجز الإنسان من التشافي منها ، و هذه التقنيات بما في تقنيات التعديل الوراثي هي نعمة حقيقية على البشرية سواء في مجال الغذاء أو الصحة عموما و لا أحد يمكنه إنكار ذلك ، حتى المشككين في ذاك لعدم إثبات العكس لحد الآن و لكن دائما التكنولوجيا الحديثة تصاحبها نوع من المعارضة المصحوبة بتدليل على الخطورة من هذه المنتجات على البيئة و على تنوعها و هذا الأمر يبقى رهن الإثبات ، و على العموم ما تم استخلاصه من الدراسة هو أن القيمة المنفعية للتكنولوجيا الحيوية تفوق مضارها أو أخطارها ، بل بالعكس تماما تعتبر الكائنات المعدلة وراثيا موجهة أساسا لتحسين البيئة باستمرار و الزيادة من خيراتها و تنوعها البيولوجي ، و كذلك للحصول على منتجات أكثر و بذلك يتم تحقيق الأمن الغذائي ، و لكن تبقى فقط إشكالية احتكار هذه المنتجات عند حصولها على براءة اختراع و بالمقابل تصبح لها حماية بموجب حقوق الملكية الفكرية و هذا ما يؤدي إلى ارتفاع أسعارها

[36]. المادة 03 الفقرة 01 من القانون رقم 03-10 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة.

[37]. المادة 03 الفقرة 02 من القانون رقم 03-10 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة.

كمنتجات تجارية و استئثار أصحابها المالكين لها و منع الغير من استعمالها دون مقابل و يتوجب عليهم دفع إتاوات الاستعمال و الاستغلال ، و للعلم أن هذه التقنيات تحوزها الدول المتقدمة و تفتقر إليها الدول النامية التي تصبح أسيرة إلى هذه الأخيرة بالاستيراد و إضافة إلى غلاء أسعار المنتجات المحمية ببراءة اختراع أو أي حق من حقوق الملكية الفكرية على العموم و هذا فعلا ما يلحق أضرار بالجانب الصحي بعدم الحصول على علاجات و أدوية التي تكون محمية ببراءة الاختراع و الخطر الحقيقي يتمثل في احتكار الغذاء و تفشي أزمة الجوع في العالم .

المراجع والمصادر

أولا/المصادر:

أ/ القوانين و التشريعات:

قانون رقم 16-01 المؤرخ في 06 مارس 2016 ، يتضمن التعديل الدستوري ، ج.ر العدد 14 ، الصادرة بتاريخ 07 مارس 2016.

القانون رقم 03-10 المؤرخ في 19 جويلية 2003 ، المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، ج ر عدد 43 ، بتاريخ 20 جويلية 2003.

مرسوم رئاسي رقم 95-163 المؤرخ بتاريخ 06 جوان 1995 ، ج.ر عدد 32 الصادرة بتاريخ 14 جوان 1995.

ب/الاتفاقيات:

اتفاقية التنوع البيولوجي الموقع عليها في ريو ديجانيرو في 05 جويلية 1992.

بروتوكول قرطاجنة من أجل السلامة الإحيائية التابع للاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، مونتريال، في 29 جانفي 2000.

بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها الملحقة باتفاقية التنوع البيولوجي ، اعتمد خلال الاجتماع العاشر لمجتمع الأطراف الذي عقد في ناغويا (اليابان) في أكتوبر 2010.

التوجيه الأوربي (EC/220/90EC) المتعلق بالتكنولوجيا الحيوية.

ثانيا/المراجع:

أ/الكتب:

دانا حمه باقي عبد القادر، حقوق الملكية الفكرية ، ذات الصلة بالأصناف النباتية الجديدة و المنتجات الدوائية ، دار الكتب القانونية ، ودار شتات للنشر و البرمجيات، مصر ،2011.

محمد وجدي نور الدين علي ، الحماية الدولية للبيئة ، منذ مؤتمر ستوكهولم لعام 1972 حتى مؤتمر الدوحة لعام 2012 ، منشورات زين الحقوقية ، بيروت–لبنان ، الطبعة 01 ، 2016.

محمد عادل عسكر ، القواعد الدولية لتداول الكائنات المحورة وراثيا، مركز الدراسات العربية ، مصر ، الطبعة الأولى ، 2019.

رضا عبد الحليم عبد المجيد ، التكنولوجيا بين الحظر و الإباحة ، دراسة للانعكاسات القانونية لتطبيقات الهندسة الوراثية في مجال الأغذية و الزراعة ، الطبعة الأولى ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 2001.

حنان محمود كوثراني ، الحماية القانونية لبراءة الاختراع وفقا لإحكام اتفاقية تريبس (دراسة مقارنة) ، الطبعة 01 ، منشورات الحلبي الحقوقية ، بيروت ، لبنان ، 2011.

محمد لطفي عبد الفتاح ، القانون الجنائي و استخدامات التكنولوجيا الحيوية ، دار الفكر و القانون ، المنصورة ، 2013 .

قاندانا شيقا، سرقة مصدر الغذاء العالمي ، تعريب ابتسام محمد الخضراء ، مكتبة العبيكات ، الرياض ، 2003.

ديب كمال ، منظمة التجارة العالمية و التحديات البيئية ، دار الخلدونية ، 2015.

ربيع شندب ، الوجيز في قانون البيئة ، المؤسسة الحديثة للكتاب ، الطبعة 02 ، سنة 2019.

طلعت زايد، الأمن الغذائي و الملكية الفكرية، الاتحاد العربي لحماية حقوق الملكية الفكرية ، سبتمبر 2010.

عبد الرحيم عنتر ، أثر اتفاقية تريبس على التنوع البيولوجي والمعارف التقليدية المرتبطة بها ، دار الفكر الجامعي ، الإسكندرية ، 2009.

عبد الرحيم عنتر ، الرؤية الدولية بشأن حماية الثروات البيولوجية والمعارف التقليدية ، دراسة مقارنة ، مركز الدراسات العربية ، 2014.

ب/الرسائل الجامعية:

ميسوم خالد، الحماية القانونية للتنوع البيولوجي في إطار التنمية المستدامة (دراسة مقارنة) ، أطروحة مقدمة لاستكمال متطلبات الحصول على شهادة الدكتوراه في الحقوق ، تخصص قانون البيئة و التنمية المستدامة ،كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة أدرار ، 2017-2018.

كادم صفية ، في ضرورة التوازن بين حقوق الملكية الفكرية و حماية التنوع البيولوجي ، مذكرة لنيل شهادة الماجستار في القانون الدولي للأعمال ،كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة تيزي وزو، 2014.

العايب جمال ، التنوع البيولوجي كبعد في القانون الدولي و الجهود الدولية و الجزائرية لحمايته، مذكرة لنيل شهادة الماجستار في القانون الدولي و العلاقات الدولية ، كلية الحقوق بن عكنون ، الجزائر، 2005.

تمزي أسماء ، السلامة الإحيائية في إطار بروتوكول قرطاجنة ، مذكرة من أجل الحصول على شهادة الماجستار في القانون الدولي و العلاقات الدولية ، بن عكنون، الجزائر،سنة 2008-2009.

طاوسي فاطنة ، الحق في البيئة السليمة في التشريع الدولي و الوطني ، مذكرة لنيل شهادة الماجستار في الحقوق ، تخصص حقوق الإنسان و الحريات العامة ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة ورقلة ، 2014-2015.

جـ/ المقالات و المجلات

أحمد بوخني ، أثار نظام حماية الملكية الفكرية للكائنات المعدلة وراثيا على الموارد الجينية للدول ، مجلة الحقيقة ، العدد 41.

الجانب الأخلاقي والاجتماعي في استخدام تقنيات الهندسة الوراثية ، إعداد محمد سراج الدين عبد الصبور، مجلة البحوث القانونية و الاقتصادية (دورية–علمية–محكمة)، المؤتمر العلمي السنوي العاشر، الجوانب القانونية و الاقتصادية و الشرعية لاستخدامات تقنيات الهندسة الوراثية ، يومي 02–03 أفريل 2006 ، القاهرة .

د/ مواقع الأنترنت:

التكنولوجيا الحيوية... تكنولوجيا الكائنات الحية Biotechnology تجدونه على الموقع التالي:

http://www.Feedo.net/…/biotechnology.htm.

صيانة التنوع البيولوجي ضمانة وإسهام في تحقيق الأمن الغذائي المستدام – مقاربة قانونية –

طالب دكتوراه: هشام سالمي[1]، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1

hichemmaster2014@gmail.com

الملخص:

يشكل صيانة التنوع البيولوجي و استخدام خدماته بشكل مستدام و تقاسم منافعه بشكل منصف مقاربة تفضي إلى تعزيز إرساء و تحقيق إستدامة الأمن الغذائي العالمي باعتباره رهانا أساسيا لاغنى عنه في تحقيق مقتضيات التنمية المستدامة لاسيما في بعديها الإقتصادي و الإجتماعي ، علاوة على المضي قدما نحو الإسهام في تحقيق الأهداف الألفية في ظل التغيرات المتسارعة و التحديات الوشيكة . و هذا ما تؤسسه مختلف المقررات الرسمية في خضم إتفاقية الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي **CBD** و خططها الإستراتيجية الإستشرافية ، بالشراكة مع الفاعلين الدوليين في هذا الشأن .

الكلمات المفتاحية : إتفاقية التنوع البيولوجي ، الصيانة بشكل مستدام ، الأمن الغذائي المستدام ، مؤتمر الأطراف ، الخطة الإستراتيجية .

[1] هشام سالمي، طالب دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1

صيانة التنوع البيولوجي ضمانة و إسهام في تحقيق الأمن الغذائي المستدام – مقاربة قانونية -

مقدمة:

يعد التنوع البيولوجي من الموارد الحيوية و من المسائل البيئية الشاملة و المستجدة التي باتت محل اهتمام منظومة الأمم المتحدة ، نظرا للأهمية الحيوية و المادية التي بات يكتسيها من جهة ، و نظرا للتهديدات الوشيكة و الأوضاع المقلقة التي آل إليها من جهة أخرى مما قد يرهن ذلك سلامة الأمن البيئي و إختزال منافعه و خدماته التي تعد أساس التنمية المستدامة .

يشكل صيانة التنوع البيولوجي بشكل مستدام من الناحية القانونية و الإستراتيجية مقاربة تفضي إلى تعزيز إرساء و تحقيق الأمن الغذائي العالمي باعتباره رهانا أساسيا لاغنى عنه في تحقيق مقتضيات التنمية المستدامة لاسيما في بعديها الإقتصادي و الإجتماعي و إسهاما في تحقيق الأهداف الألفية المقبلة.

و من هذا المنطلق تسعى إتفاقية الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي **CBD** في خضم مقاصدها الإقتصادية و الإجتماعية سعيا حثيثا باعتبارها أداة قانونية رفيعة المستوى لتحقيق مقصد صيانة التنوع البيولوجي من أجل **أمن غذائيّ مستدام** ، و ذلك بالشراكة مع مختلف الشركاء الفاعلين في هذا الشأن ، من خلال جدول أعمال و مقررات و توصيات مؤتمر الأطراف الدورية **COP** باعتباره إطارا هيكليا ديناميكيا ، إضافة إلى الخطة الإستراتيجية الدولية للتنوع البيولوجي الإستشرافية بالتنسيق مع خطة التنمية المستدامة لسنة 2030 باعتبارها إطارا إستراتيجيا . و هذه الجهود و المبادرات كونها ضمانة من الضمانات تسهم في تحقيق الأمن الغذائي المستدام من جهة ، و من جهة أخرى تسهم كذلك في التصدي للتغيرات المتسارعة التي باتت تعصف بالأمن الغذائي لاسيما ظاهرة التغيرات المناخية .

الإشكالية : و على ضوء ما سبق نطرح الإشكالية التالية :

–ما مدى إسهام صيانة التنوع البيولوجي في تحقيق الأمن الغذائي المستدام في خضم إتفاقية الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي ؟ .

و للإجابة على هذه الإشكالية إرتأينا أن نقسم ورقتنا البحثية إلى محورين ، و ذلك على النحو التالي :

المحور الأوّل : صيانة التنوع البيولوجي و الأمن الغذائي المستدام .

<u>المحور الثاني</u> : الإطار الهيكلي و الإستراتيجي لإتفاقية التنوع البيولوجي مقاربة لتحقيق الأمن الغذائي المستدام .

<u>المحور الأوّل</u> : صيانة التنوع البيولوجي و الأمن الغذائي المستدام .

إنّ التنوع البيولوجي يكتسي قيمة حيوية و أهمية مادية على أعلى المستويات تعد أساس التنمية المستدامة في كافة متطلباتها و على رأسها الترتيبات و المقتضيات المتعلقة بإستدامة الأمن الغذائي ، و هذا ما تؤسسه مختلف المقررات الرسمية الصادرة عن مختلف الإتفاقيات و المنظمات الدولية ذات الصلة في هذا الشأن .

المطلب الأول : مضمون التنوع البيولوجي .

يعتبر التنوع البيولوجي و كافة مستوياته من الموارد البيئية الحيوية الشاملة التي لم تعد تقتصر محل اهتمام العلوم التقنية و الفنية فحسب ، بل أضحت كذلك محل اهتمام جدير بالعناية في العلوم القانونية من خلال مختلف النصوص القانونية و المقررات الرسمية التي أقرت بأهمية خدماتها الحيوية و منافعها المادية المفضية لتعزيز التنمية المستدامة .

الفرع الأول : تعريف التنوع البيولوجي .

<u>أولا</u>– التعريف العلمي و الفني : إن مدلول التنوع البيولوجي من الناحية العلمية و الفنية يلقى زخما كبيرا و اهتمام جدير بالعناية لدى مختلف المختصين و العارفين في علم البيئة و ما يدور في فلكها من علوم و تخصصات علمية و تقنية في هذا المجال ، و لذلك فيحمل التنوع البيولوجي في جعبته و في طياته عدة تعاريف و دلالات في هذا الشأن منها :

((التنوع البيولوجي هو ذلك الإختلاف و التباين في جميع الأنواع النباتية و الحيوانية و الكائنات الدقيقة و مواردها الوراثية في خضم التفاعلات التي تحدث و تطرأ في النظم البيئية التي تحويها و تشكل موائلا لها ، و يحدث هذا التنوع و التفاعل في ثلاث مستويات:

-التنوع الجيني (الإختلاف في الجينات و الأنماط الجينية) .

-تنوع الأنواع (ثراء الأنواع) .

-تنوع النظم البيئية (مجتمعات الأنواع و بيئتها) . [2]

ثانيا-التعريف القانوني : هناك عدة نصوص قانونية سواء دولية على غرار إتفاقية الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي 1992 أو وطنية على غرار القانون الجزائري 03-10 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة حملت في طياتها التعريف القانوني للتنوع البيولوجي باعتباره من المسائل البيئية الجديرة بالعناية و الإهتمام في العلوم القانونية ، و ذلك أن الإحاطة و التعرف على مدلول التنوع البيولوجي يعد ضروريا قبل التطرق للمقاربة القانونية من خلال مختلف الأحكام و الإجراءات و الآليات في هذا الشأن قصد حمايته بشكل قابل للإستمرار . إن التعريف القانوني الأصلي و الأساسي للتنوع البيولوجي ما جاء في صلب المادة 02 من إتفاقية الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي **CBD** لعام 1992 مفادها : **((التنوع البيولوجي يعني تباين الكائنات العضوية الحية المستمدة من كافة المصادر بما فيها ، ضمن أمور أخرى ، النظم الإيكولوجية الأرضية و البحرية و الأحياء المائية و المركبات الإيكولوجية التي تعد جزءا منها ، وذلك يتضمن التنوع داخل الأنواع و بين الأنواع و النظم الإيكولوجية))** [3] .

حيث يعد هذا التعريف المرجع القانوني الرسمي و النموذجي لمدلول و تعريف التنوع البيولوجي لمختلف النصوص القانونية التي تعنى بالبيئة ، و في هذا السياق حذى قانون البيئة الجزائري 03-10 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة حذو هذا التعريف و كرس في المادة 04 منه تعريف التنوع البيولوجي ، حيث نصت على : **((التنوع البيولوجي ، قابلية التغيير لدى الأجسام الحية من كل مصدر**

---

[2] V.Ramnatha Rao & Toby Hodjkin , Genrtic diversity and conservation and utilization of plant genetic resources , Kluwer Acadimic pubishers , Netherlands , 2002 p 86 .

[3] المادة 02 إتفاقية الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي بريو دي جانيرو عام 1992 ، صادقت عليها الجزائر بموجب المرسوم الرئاسي 95-163 المؤرخ في 1995/06/06 ، ج ر عدد 32 ، الصادر في 1995/06/14 .

, بما في ذلك الأنظمة البيئية البرية و البحرية و غيرها من الأنظمة البيئية المائية و المركبات الإيكولوجية التي تتألف منها , وهذا يشمل التنوع ضمن الأصناف و فيما بينها , و كذا تنوع النظم البيئية)) [4]

<u>الفرع الثاني : </u>مستويات التنوع البيولوجي .

لما كان التنوع البيولوجي من الموارد البيئية الحيوية التي تحوي على عوالم معقدة و زخم من الكائنات و الأنظمة التي استعصى حصرها و إحصاؤها حتى من العلماء المختصين في هذا الشأن ، و من هذا المنطلق تم تصنيف التنوع البيولوجي بشكل معتمد و متفق عليه كأصل عام على ثلاث مستويات تشمل التنوع وراثي ، التنوع النوعي و تنوع النظم البيئية . و كل مستوى من هذه المستويات كلما كان مخزونه الطبيعي متوازنا سوف يفضي ذلك إلى ضمان أمن غذائي سليم و وفير. و قد كرست إتفاقية الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي لعام 1992 هذه المستويات بشكل صريح من خلال المادة الثانية المشار إليها آنفا بنصها على ما يلي :

((... يتضمن التنوع داخل الأنواع و بين الأنواع و النظم الإيكولوجية)) [5].

و يستشف من خلال هذه المادة أن التنوع داخل الأنواع الوارد في هذا النص يقصد به التنوع الوراثي ، و أما التنوع بين الأنواع فيقصد به التنوع النوعي ، و أما فيما يتعلق بتنوع الأنظمة الإيكولوجية فيقصد به تنوع النظم البيئية . إن تحقيق التوازن الحيوي و الإتساق الطبيعي بين المستويات الثلاث للتنوع البيولوجي يشكل دعامة تكفل سبل إرساء التنمية المستدامة ليس فقط في بعدها البيئي على حد سواء ، بل في سائر أبعادها و جل ركائزها الأخرى باعتبار التنوع البيولوجي يعد قيمة حيوية شاملة تقدم مختلف الخدمات على غرار الخدمات الإنتاجية و المنافع الغذائية ، الصحية ، السياحية ...

<u>أولا</u>–التنوع الوراثي " داخل الأنواع " Genetic diversity : التنوع الوراثي يقصد به تنوع المورثات و الجينات التي يحملها الأفراد داخل النوع الواحد سواء كان هذا النوع نوعا حيوانيا أو نوعا نباتيا

---

[4] المادة 04 من قانون 03–10 المؤرخ في 2003/07/19 يتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة ، ج ر عدد 43 الصادر في 2003/07/20 .

[5] المادة 02 إتفاقية الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي بريو دي جانيرو عام 1992 ، مرجع سابق .

أو من الكائنات الدقيقة ، حيث يفضي هذا المستوى من التنوع إلى القدرة على التكيف و التألم و المقاومة مع الظروف البيئية مما يكفل سبل إستدامة المخزون البيولوجي و سلامة النظم البيئية و هذا يسري لإستدامة الأمن الغذائي باعتباره من مقتضيات التنمية المستدامة. يعد التنوع الوراثي من أبرز الدعائم الأساسية للتنوع البيولوجي و صمام أمان لوفرة مخزونه بشكل مستدام ، لكن في الطرف المقابل فإن التناقص في أعداد أصناف الأنواع و تدهور التنوع الوراثي لها يؤدي إلى عواقب وخيمة و أخطار وشيكة على البيئية و على الحياة على كوكب الأرض ، مما قد يرهن ذلك بمفهوم التنمية المستدامة و هذا ما أشارت إليه **" نشرة التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي "** [6] التي أصدرتها أمانة إتفاقية الأمم المتحدة للتنوع البييولوجي في طبعتها الثالثة عام 2010 حيث سلطت الضوء على مختلف العوامل و أبرز الأسباب التي باتت تعصف بالتنوع الوراثي على غرار مشكلة تغير المناخ ، تدهور الموائل و النظم البيئية التي تحوي هذه الأنواع لاسيما الإستغلال المستنزف و الإستخدام المفرط و غير المستدام لها ، مشكلة التلوث و كذا الأنواع الغريبة الغازية التي أصبحت عنصرا دخيلا تشكل هاجسا يضرب تنوع و توازن الأنواع في بيئتها الطبيعية ، و من هذا المنطلق أصبح مؤتمر أطراف إتفاقية الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي في خضم مخرجاته و مقرراته يلقي الضوء مؤخرا و بشكل دوري على هذه الأنواع الدخيلة نظرا لأخطارها المحدقة بالتنوع الحيوي .

ثانيا – التنوع النوعي " بين الأنواع " Specific diversity : هو تنوع الجينات و المورثات بين عدة أنواع حية مختلفة و متباينة، حيث تتفاعل بينها في نظام بيئي متسق و منتظم و متوازن ، حيث يكفل هذا التفاعل بين هذه الأنواع سبل الحفاظ على النظم البيئية و استدامة حيويتها و مخزونها البيولوجي ، و على سبيل المثال تفاعل بين نوع من الفصائل النباتات و نوع من الأصناف الحيوانية و نوع من الطيور

[6] أمانة إتفاقية الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي ، نشرة التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي ، الإصدار -3- ، مونتريال ، 2010 ، ص 51 .

و نوع الكائنات الدقيقة في بيئة واحدة [7]، وكلما اتسعت دائرة التفاعل بين عدد كبير من الأنواع كلما زاد المخزون البيولوجي و الحيوي لتلك البيئة .

ثالثا – تنوع النظم الإيكولوجية Ecosystem diversity : النظم الإيكولوجية أو البيئية حسب المادة 04 من قانون 03–10 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة تعني:

((هي مجموعة ديناميكية مشكلة من أصناف النباتات و الحيونات ، و أعضاء مميزة و بيئتها غير الحية ، و التي حسب تفاعلها تشكل وحدة وظيفية .))

إن تنوع النظم الإيكولوجية يشمل مختلف التفاعلات بين مختلف الأنواع و المجتمعات و الكائنات الحية مع بيئاتها و موائلها غير الحية، مما يفرز ذلك نسيجا من النظم البيية و رصيدا طبيعيا للتنوع البيولوجي رفيع المستوى يفضي إلى تشكل ما يسمى " **بالمحيط الحيوي**". و على هذا الأساس يعد تنوع النظم البيئية من أهم مستويات التنوع البيولوجي باعتباره موردا حيويا و قيمة بيئية شاملة و متكاملة و واسعة النطاق حيث يشمل تنوع الأنواع و الكائنات الحية إضافة إلى موائلها و بيئتها غير الحية [8]، و في نطاق جغرافي أوسع و تنوع جيني أشمل . وهذا إن دل على شيء إنما يدل على عظمة الخالق سبحانه و تعالى. و لما كانت النظم الإيكولوجية تكتسي أهمية حيوية قصوى من جهة ، و في خضم الأوضاع المتدهورة التي آلت إليها من جهة أخرى ، أدرك مؤتمر أطراف إتفاقية الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي **COP** كل الإدراك بهذه المسألة ، و سارع بشكل دؤوب بإدراج قضية النظم البيئية و الإيكولوجية في إطار دوراته و جدول أعماله المتعاقبة بموجب الإتفاقية ، كما يسعى سعيا حثيثا بربط هذه المسألة الشائكة بموضوع التنمية المستدامة ، و من هذا المنطلق جاء في المقرر رقم **5/13 (إستعادة النظم الإيكولوجية : خطة عمل قصيرة الأجل)** الصادر في إطار الإجتماع 13 لمؤتمر أطراف إتفاقية التنوع البيولوجي **COP13** المنعقد في " كانكون " بالمكسيك عام 2016 أن العمل على استعادة النظم الإيكولوجية حينما ينفذ بطريقة فعالة

[7] Virginie Maris , la protection de la biodiversité : entre science éthique et politique , thése de doctorat en philosophie presentée a la faculté des arts et des sciences – Université Montéale , département de phoilosiphie , Montréale , 2006 , p 109 .

[8] Virginie Maris , op.cit , p 109 .

و متسقة وفقا لأحكام الإتفاقية سوف يفضي ذلك إلى تحقيق العديد من أهداف التنمية المستدامة المعتمدة من قبل الأمم المتحدة "خطة التنمية المستدامة 2030" [9] و منها ما يتعلق بالأمن الغذائي باعتباره من مقتضيات التنمية المستدامة .

المطلب الثاني: الأمن الغذائي المستدام .

لقد بات الأمن الغذائي من المعايير و المعالم الأساسية التي تشكل مقاربة من مقاربات الأمن الإنساني حسب التقرير برنامج الأمم المتحدة للتنمية لعام 1994 ، كما أضحى له علاقة وطيدة و متينة مع أبعاد التنمية المستدامة وفق ما تأسسه مقررات مؤتمرات الأمم المتحدة و مختلف خططها الإستراتيجية و الإستشرافية ، فتمخض عن ذلك بروز" مفهوم الأمن الغذائي المستدام **Sustainable Food Security** " كبعد جديد من أبعاد الأمن الغذائي . إنّ البعد البيئي للتنمية المستدامة يعد من الدعائم والمقاربات التي يمكن إسقاطها على ضمان تحقيق الأمن الغذائي المستدام عن طريق صيانة الموارد البيئية الحيوية على رأسها التنوع البيولوجي باعتبار هذه الموارد الشاملة من أسس الأمن الغذائي المستدام والتنمية المستدامة بشكل عام.

<u>الفرع الأوّل</u> : تعريف الأمن الغذائي المستدام .

إن التعرف و التعرض لمضمون الأمن الغذائي المستدام مستوحى من المدلول الحديث للأمن الغذائي كممفهوم أصليّ باعتباره أصبح من ركنا أساسيا لا غنى عنه عن تحقيق معالم الأمن الإنساني ، و بالتالي يمكن القول في هذا الصدد أنّ الأمن الغذائي المستدام يعد بعدا من أبعاد الأمن الغذائي و جزء يتفرع منه . إنّ أوّل ظهور رسمي لمفهوم الأمن الغذائي ظهر من خلال لجنة الأمن الغذائي العالمي **CFS** التابعة لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية و الزراعة **FAO** بعد الأزمة العالمية لعام 1970. ثم تعزز هذا المكسب في خضم تقرير **التنمية البشرية** لعام 1994 تحت رعاية برنامج الأمم المتحدة للتنمية **UNDP**

[9] مؤتمر أطراف إتفاقية الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي **CBD COP13** ، مقرر رقم **5/13** (**إستعادة النظم الإيكولوجية : خطة عمل قصيرة الأجل**) ، كانكون–المكسيك ، 2016 ، ص 01 .
www.cbd.int

الذي اعتبر الأمن الغذائي من معالم الأمن الإنساني و أشار في صلب هذا التقرير إلى مدلول الأمن الغذائي المستدام **Sustainable Food Security** ، ثم ترسخ هذا المفهوم في إطار مؤتمر القمة العالمي للأغذية عام 1996 تحت إشراف منظمة **FAO** ، و منه بات الأمن الغذائي يكتسي أهمية بالغة في الإنشغالات و المؤتمرات الدولية توج ذلك و كلل بترقيته كحق من حقوق الإنسان .

-أ-**تعريف لجنة الأمن الغذائي العالمي CFS** : عرفت الأمن الغذائي بأنّه : ((القدرة على توفير الإمداد الكافي من الغذاء ...)) [10] .

-ب-**تعريف برنامج الأمم المتحدة للتنمية UNDP** : عرف الأمن الغذائي من خلال مؤتمر التنمية البشرية لعام 1994 و أشار إلى مدلول الإستدامة في هذا الشأن ، و ذلك على النحو التالي :

((أن تكون لدى جميع الناس و **في جميع الأوقات** إمكانية الحصول ماديا و اقتصاديا على الغذاء الأساسي ، و على أن يكون لكل شخص الحق في الحصول على الغذاء ، و أن يكون من السهل ذلك بشرائه أو حرثه فرديا ، و أن يكون هناك توزيع عادل و جيد للأغذية)) **[11]**.

-ج- **تعريف منظمة الأمم المتحدة للأغذية و الزراعة FAO** : بمناسبة مؤتمر القمة العالمي للأغذية سنة عام 1996 ، تم اعتماد المفهوم الأوسع للأمن الغذائي و أكثر من ذلك أسس لأبعاده الثلاثة **[12]** منها الأمن الغذائي المستدام **Sustainable Food Security** ، و ذلك على النحو التالي :

---

[10] زبيري وهيبة ، التهديدات البيئية و إشكالية بناء الأمن الغذائي ، رسالة الماجيستير في القانون العام ، جامعة سطيف- كلية الحقوق ، السنة الجامعية 2013-2014 ، ص 36 .

[11] برنامج الأمم المتحدة للتنمية **UNDP** ، تقرير التنمية البشرية : **أبعاد جديدة للأمن الإنساني** ، 1994 .
www.undp.org

[12] أسس مؤتمر القمة العالمي للأغذية سنة عام 1996 تحت رعاية **FAO** لثلاثة أبعاد جديدة للأمن الغذائي :
-توافر الغذاء **Food Availability** .
-جودة الغذاء **Food Quality** .
-الأمن الغذائي المستدام **Sustainable Food Security** .

((" الأمن الغذائي " يوجد عندما تكون لدى جميع الأفراد و **في جميع الأوقات** إمكانية الحصول المادية و الإقتصادية و الإجتماعية على الغذاء الكافي و المأمون و المغذي يفي باحتياجاتهم الغذائية كي يمارسوا كي يمارسوا حياة موفورة النشاط و الصحة))[13] .

<u>الفرع الثاني</u>: مقتضيات الأمن الغذائي المستدام .

إنّ الأمن الغذائي المستدام باعتباره بعدا من أبعاد الأمن الغذائي يرتكز أساسا على مفهوم **الإستدامة** باعتباره مفهوما شاملا و مستجدا و ملازما لمختلف القضايا و المسائل التي تعالجها مؤتمرات منظومة الأمم المتحدة و أعمالها و مقرراتها الرسمية في الآونة الأخيرة على غرار مؤتمرات التنمية المستدامة كمؤتمر جوهانسبورغ 2002 و مؤتمر **ريو+12** لعام 2012 ، علاوة على تقرير برنامج الأمم المتحدة للتنمية **UNDP** حول التنمية البشرية لعام 2011 الموسوم **بالإستدامة و الإنصاف** ، و كل هذه الإستحقاقات حملت في طياتها سواء بشكل صريح أو ضمني توصيات و أحكاما تتعلق بالأمن الغذائي المستدام باعتباره من متطلبات التنمية المستدامة ، و من أبرز المقتضيات المفضية إلى إستدامة الأمن الغذائي هي المقتضيات و الترتيبات البيئية باعتبارها الدعامة الأساسية في هذا الشأن إلى جانب مقتضيات أخرى على غرار أنماط الأنتاج و الإستهلاك المستدامة ، و ذلك على النحو التالي :

أوّلا– المقتضيات البيئية :

إنّ من أهم الركائز التي ترتكز عليها مفهوم إستدامة الأمن الغذائي هي الترتيبات و المقتضيات البيئية ، و من أبرز هذه الترتيبات و المقتضيات ضرورة وجود تنوع بيولوجي **Biodiversity** مصون و وفير و مخزون حيوي سليم سواء تعلق الأمر بتنوع الثروة الحيوانية و السمكية أو تنوع الثروة النباتية و الزراعية إلى جانب وجود أمن مائي نقي علاوة على سلامة النظم البيئية من المشاكل و المعضلات البيئية المستجدة و التكيف معها غرار تغير المناخ ، و بالتالي يكفل ذلك سبل تحقيق هذه الإستدامة . أشار إعلان

[13] منظمة الأمم المتحدة للأغذية و الزراعة **FAO** ، إعلان روما بشأن الأمن الغذائي العالمي ، مؤتمر القمة العالمي للأغذية 1996 ، روما .
www.fao.org

جوهانسبورغ بشأن التنمية المستدامة لعام 2002 في المبدأ 18 إلى العلاقة الوطيدة بين المقتضيات غرار توافر المياه النقية و الأمن المائي و التنوع البيولوجي المصون و الأمن الغذائي باعتبارها من المتطلبات الأساسية إلى جانب المقتضيات الأخرى التي تفضي إلى تحقيق التنمية المستدامة و ذلك من خلال شراكة فعالة [14] بين مختلف الفاعلين و عن طريق الإستعانة بكافة الوسائل و العلمية و التقنية و المالية المتاحة.

و في نفس السياق و في خضم الفصل الرابع من تقرير التنمية البشرية لعام 2011 الموسوم " **بالإستدامة و الإنصاف** " تحت رعاية برنامج الأمم المتحدة للتنمية [15] وضع إستراتيجية و ورقة طريق من أجل تحقيق الإستدامة و التنمية البشرية التي تقتضي وجود أمن غذائي مستدام و ذلك من خلال توفر العوامل و المقتضيات التالية :

- ✓ الأمن المائي .
- ✓ صيانة التنوع البيولوجي .
- ✓ إدارة الموارد الطبيعية .
- ✓ التكيف مع تغير المناخ .

كما أسس إعلان ريو+12 حول التنمية المستدامة لعام 2012 لمفهوم الإقتصاد الأخضر كمحور إستراتيجي أساسي جديد لا غنى عنه عن تحقيق التنمية المستدامة في هذه الوثيقة ، و الذي يقتضي جملة من المتطلبات الأساسية على غرار :

- ✓ سلامة النظم البيئية .
- ✓ الأمن المائي .
- ✓ الأمن الغذائي .

---

[14] مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة ، إعلان جوهانسبورغ بشأن التنمية المستدامة ، جوهانسبورغ–جنوب إفريقيا ، 2002 .

[15] برنامج الأمم المتحدة للتنمية **UNDP** ، تقرير التنمية البشرية : **الإستدامة و الإنصاف** ، 2011 .
www.undp.org

الأمن التغذوي [16] .

ثانيا – مقتضيات أنماط الإنتاج و الإستهلاك المستدامة :

إنّ أنماط الإنتاج و الإستهلاك المستدامة تعتبر من دعائم و مقومات التنمية المستدامة التي يمكن توظيفها لتحقيق الأمن الغذائي المستدام ، و بمفهوم المخالفة إذا كان الإنتاج و الإستهلاك يتم بشكل غير عقلانيّ و غير رشيد سوف يفضي ذلك إلى تهديد وشيك على إستدامته . إنّ أنماط الإنتاج و الإستهلاك المستدامة تعد بمثابة خارطة طريق للإدارة الرشيدة و العقلانية لموارد الغذاء و منهجية ناجعة لتخزين و إستثمار الثروة الغذائية بشكل تكفل عدم الإهدار و الإسراف [17] ، و ما يصاحب ذلك عدّة إجراءات و تدابير علمية و عملية لتحقيق هذه المقاصد ، و هذا كله يسري في ضمان إرساء الأمن الغذائي المستدام .

مناك عدّة نصوص دولية أشارت إلى أنماط الإنتاج و الإستهلاك كمقتضى من مقتضيات التنمية المستدامة و الأمن الغذائي المستدام باعتباره تحصيل حاصل لها ، على غرار :

إعلان ريو بشأن البيئة و التنمية 1992 : أشار المبدأ 08 من إعلان ريو حول البيئة و التنمية أنّ من مقتضيات التنمية المستدامة و الإرتقاء بنوعية الحياة لجميع الشعوب ، ينبغي الحد من أنماط الإنتاج و الإستهلاك غير المستدامة و إزالتها [18] ، و هذا يفضي إلى ضمان الأمن الغذائي المستدام .

إعلان جوهانسبورغ بشأن التنمية المستدامة 2002 : يستشف من المبدأ 11 من إعلان جوهانسبورغ أنه أسس بشكل ضمني لعوامل إستدامة أنماط الإنتاج و الإستهلاك و حماية الموارد الطبيعية كضمانة لإعمال الأمن الغذائي المستدام و القضاء على الفقر ، و من ثم تتحقق مقتضيات و أبعاد التنمية المستدامة وبهذا الصدد نص على ما يلي:

---

[16] المبدأ 07 من وثيقة إعلان ريو+12 حول التنمية المستدامة ، ريو دي جانيرو–البرازيل ، 2012 .
www.un.org

[17] خير الدين تواتي ، الأمن الغذائي العالمي : الإستراتيجيات و التهديدات ، مذكرة الماستر في العلوم السياسية ، جامعة قالمة – كلية العلوم السياسية ، الجزائر ، 2019/2018 ، ص 23 .

[18] المبدأ 08 من إعلان ريو بشأن البيئة و التنمية ، تقرير الأمم المتحدة بشأن البيئة و التنمية ، ريو دي جانيرو – البرازيل ، 1992 .

((إنّنا نسلم بأنّ القضاء على الفقر و تغيير أنماط الإنتاج و الإستهلاك غير المستدامة و حماية قاعدة الموارد الطبيعية و إدارتها من أجل التنمية الإقتصادية و الإجتماعية هي أهداف شاملة و متطلبات أساسية للتنمية المستدامة)) [19] .

إعلان وثيقة ريو+12 بشأن التنمية المستدامة 2012 :

أشار إعلان وثيقة ريو+12 بشأن التنمية المستدامة لعام 2012 في الفصل المتعلق بالأمن الغذائي و التغذوي و الزراعي المستدام **Sécurité alimentaire et nutrition et agriculture durable** [20] و أكد على ضرورة إنتهاج أنماط إنتاج و إستهلاك مستدامة وفقا لمبادئ مؤتمر الأمن الغذائي العالمي روما 2009 و يستشف من هذه الوثيقة أنها أسست لمفهوم الأمن التغذوي **Sécurité nutrition** المستدام كدعامة جديد يعزز و يقوي مفهوم الأمن الغذائي المستدام باعتباره من المتطلبات الأساسية للتنمية المستدامة للألفية المقبلة .

<u>المحور الثاني</u> : الإطار الهيكلي و الإستراتيجي لإتفاقية التنوع البيولوجي مقاربة لتحقيق الأمن الغذائي المستدام . تعد إتفاقية الأمم المتحدة للتنوع بالبيولوجي **CBD** من أهم الاتفاقيات التي تمخضت عن مؤتمر ريو دي جانيرو " قمّة الأرض " لعام 1992 ، حيث تم وضع نص الاتفاقية في 22 ماي 1992، و دخلت حيز النفاذ في 19 ديسمبر 1993، و تهدف الاتفاقية للحفاظ على التنوع الحيوي ، استخدامه بطرق رشيدة و قابلة للإستمرار و التقاسم العادل و المنصف للمنافع الناشئة عنه [21] كالمنافع و الخدمات ذات الصلة بالأمن الغذائي و استدامته ، و ذلك من خلال مختلف الأدوات القانونية و التقنية و المالية المتاحة

كما تتمثل أهمية الإتفاقية في تأكيدها على أن صيانة التنوع البيولوجي لا يقتصر فقط على حماية مختلف فئات و أنواع الأصناف الحيوانية و الفصائل النباتات البرية في أماكنها طبيعية ، بل تسعى كذلك سعيا حثيثا لحماية و صيانة و إدارة الموائل و المجالات الحيوية و الأنظمة البيئية ومواردها البيولوجية

---

[19] المبدأ 11 من إعلان جوهانسبورغ بشأن التنمية المستدامة ، مرجع سابق .

[20] Déclaration finale du sommet "Rio + 20", 22 juin 2012 .

[21] المادة 01 من إتفاقية الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي ، مرجع سابق .

التي تعتبر أساس التنمية المستدامة في كافة أبعادها و مقتضياتها كالأمن الأمن الغذائي المستدام ، كما تعد هذه القيم و الموارد مخزونا طبيعيا لإرساء العالمي الأمن البيئي العالمي ، و بوصفها كذلك أصولا و تراثا لصالح البشرية جمعاء [22] . إنّ دول أطراف إتفاقية الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي لمّا علموا كلّ العلم و أدركوا تمام الإدراك بالأهمية القصوى لقضية الأمن الغذائي المستدام و إرتباطها الوثيق مع مقاصد الإتفاقية من جهة و مقتضيات التنمية المستدامة من جهة أخرى ، سارعوا إلى إدراج هذه القضية ضمن جدول أعمال الإطار الهيكلي للإتفاقية على غرار مؤتمر الأطراف **COP** ، علاوة على إدماجها ضمن المحاور الأساسية للخطة الإستراتيجية الدولية للتنوع البيولوجي و أهداف **"آيشي"** 2011–2020 بالتنسيق مع خطة التنمية المستدامة لآفاق 2030 في هذا الشأن .

<u>المطلب الأوّل :</u> الإطار الهيكلي لإتفاقية التنوع البيولوجي .

تشمل إتفاقية **CBD** على إطار هيكلي و تنظميّ رفيع المستوى يسهم في تحقيق مقاصد الإتفاقية وفق مقاربة تشاركية ، علاوة على مواكبة و تحيين مختلف المسائل المستجدة ذات الصلة بالإتفاقية على غرار قضية الأمن الغذائي المستدام ، و في ضمن هذا السياق سوف نتطرق إلى إسهامات جهاز مؤتمر الأطراف **COP** و جهاز الأمانة **Secretariat** في ترقية الصلة المتينة بين صيانة التنوع البيولوجي مع الأمن الغذائي المستدام من خلال مختلف جدول الأعمال و المقررات الرسمية .

<u>الفرع الأوّل</u> : مؤتمر الأطراف COP .

يعد مؤتمر الأطراف الجهاز الرئيسي و الإطار الديناميكي لاتفاقية التنوع البيولوجي نظرا للصلاحيات الواسعة المخولة له بموجب الإتفاقية ، حيث يقوم بهذا الصّدد بمعالجة مختلف القضايات الرئيسية المتعلق بالتنوع البيولوجي و تحيينها ، علاوة على المسائل ذات الصلة به على غرار الأمن الغذائي و مكافحة الفقر وفق عدّة ورشات ، و ذلك من خلال عقد اجتماعات و دورات عادية بشكل دوري و على فترات

[22] عبد الرزاق مقري، مشكلات التنمية و البيئة و العلاقات الدزلية ، دار الخلدونية ، الطبعة الأولى ، الجزائر ، 2008 ، ص181.

منتظمة ، كما تعقد اجتماعات استثنائية إذا اقتضت الضرورة ذلك[23] و في هذا السياق نصت المادة 23 إلى أنّ المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة يتولى عقد الإجتماع الأول لمؤتمر الأطراف بعد دخول الإتفاقية حيز التنفيذ [24] ، و من ثم يتم إعتماد بعد كل ورشة مجموعة من المقررات و التوصيات تعد بمثابة ورقة طريق و سند تقنّي للدول الأطراف بالتنسيق مع مختلف الفاعلين و الشركاء المعنيين ، لترجمتها على أرض الواقع ، وفق مقاربة تشاركية و حوكمة بيئية على أعلى مستوى . إنّ جلّ مقررات و مخرجات مؤتمرات دول الأطراف الإتفاقية المتعاقبة أشارت سواء بشكل مباشر أو غير مباشر إلى الصلة بين صيانة التنوع البيولوجي و إستدامة الأمن الغذائي المستدام ، و من أهم جهوده في هذا الشأن نذكر :

في إطار مؤتمر الأطراف الإستثنائي الأوّل لإتفاقية التنوع البيولوجي الذي إنعقدت مجرياته و فعالياته بقرطاجنة عام 2000 ، حيث توج باعتماد و إصدار بروتوكول قرطاجنة المتعلق بالسلامة الأحيائية بعد مفاوضات عسيرة و مكثفة بمشاركة مختلف الشركاء على غرار المنظمات غير الحكومية و القطاع الصناعي الدولي ، حيث يعد هذا البروتوكول بمثابة طفرة نوعية في مجال التنوع البيولوجي و مختلف خدماته الحيوية و الأساسية ، و له علاقة صلة وثيقة بالأمن الغذائي المستدام ، فالهدف منه هذه المبادرة ضبط إستخدام و نقل المنتوجات الناجمة عن الهندسة الوراثية و التكنولوجيا الأحيائية بشكل آمن و مستدام ، و من أهم الدواعي و المقاصد من هذه المنتوجات زيادة إنتاج الثروة الغذائية و وفرتها على أعلى نطاق ، و الشيء الملاحظ أنّ هذا اللقاء شهد غياب الدول النامية لافتقارها للتكنولوجيا الحيوية [25] .

–في إطار مؤتمر الأطراف التاسع (9) الذي جرى ببون (ألمانيا) عام 2009 تضمن في خضم جدول الأعمال مقررا حول" **التنوع البيولوجي الزراعي** " حيث أشار أنّه يسهم في إعمال التنمية المستدامة

[23] المادة 23 من إتفاقية الأمم المتحدة التنوع البيولوجي 1992، مرجع سابق .

[24] عبد الرزاق مقري ، مرجع سابق، ص 182 .

[25] زيد المال صافية ، حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة في ضوء أحكام القانون الدولي ، أطروحة الدكتوراه في القانون ، جامعة تيزي وزو ، كلية الحقوق، 2013 ، ص 97 .

في بعديها الإقتصادي و الإجتماعي و تحقيق الأمن الغذائي و من ثمّ تحسين سبل العيش و خصوصا في البلدان النامية ، و هذا يسري في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية [26] .

–في إطار مؤتمر الأطراف (11) الذي جرت فعالياته بالهند عام 2012 تضمن مقرارا يعنى " بالتنوع البيولوجي من أجل القضاء على الفقر و تحقيق التنمية " حيث اتخذ من مؤتمر ريو+20 مرجعا أساسيا لاسيما فيما يتعلق بالفقرة 4 من الوثيقة الختامية الصادرة عن المؤتمر ، مفادها أن القضاء على الفقر، وتغيير أنماط الاستهلاك غير المستدامة وتشجيع أنماط الاستهلاك المستدامة ، وحماية قاعدة الموارد الطبيعية اللازمة لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية و من ثم الوصول إلى الأهداف العليا والمتطلبات الأساسية لتحقيق التنمية المستدامة و على رأسها الأمن الغذائي المستدام و ذلك في إطار التعاون في كافة مستوياته لاسيما التقنية ، العلمية ، القانونية و المالية [27] .

الفرع الثاني : أمانة الإتفاقية Secretariat .

تعد الأمانة أحد أجهزة الاتفاقية الرئيسية ذات الطابع الإداري و يتولى برنامج الأمم المتحدة للبيئة **UNEP** مهام الأمانة ، و لها عدة وظائف منها :

وضع الترتيبات لعقد اجتماعات مؤتمر الأطراف و خدمتها.

أداء الوظائف التي تناط بها بواسطة أي بروتوكول.

إعداد تقارير عن تنفيذ وظائفها بموجب هذه الاتفاقية و تقديمها إلى مؤتمر الأطراف .

---

26 مؤتمر الأطراف إتفاقية التنوع البيولوجي ، الإجتماع 09 ، المقرر 02/09 : التنوع البيولوجي الزراعي ، بون–ألمانيا ، 2008 .

www.cbd.int

27 الأطراف إتفاقية التنوع البيولوجي ، الإجتماع 11 ، المقرر 22/11 : بالتنوع البيولوجي من أجل القضاء على الفقر و تحقيق التنمية ، الهند ، 2012 .

www.cbd.int

التنسيق مع الهيئات الدولية الأخرى المختصة .

و في سياق المهام المنوطة بها بإعداد التقارير ذات الصلة بالإتفاقية ، حيث تقوم بإعدادها سنويا بشكل دوري ، و من أهم المحاور الأساسية التي تتطرق بشكل إليها بشكل متواتر هي قضية الأمن الغذائي نظرا لصلته و ارتباطه مع مقصد الإتفاقية المتعلق باستخدام التنوع البيولوجي و تقاسم منافعه و خدماته على نحو قابل للإستمرار .

و على هذا الأساس أصدرت الأمانة تقريرا جاء بعنوان **" التنوع البيولوجي : حماية التنوع البيولوجي و الأمن الغذائي "** في 22 ماي 2008 ، حيث أقرّ هذا التقرير بشكل صريح أنّ صيانة التنوع البيولوجي بشكل مستدام هو أساس تحقيق الأمن الغذائي و مختلف متطلباته سواء تعلق الأمر بالثروة الغذائية الزراعية و الحيوانية و الإمداد بالماء [28] ، و كله يسري في تحقيق التنمية المستدامة و الأهداف الألفية .

المطلب الثاني : الإطار الإستراتيجي لإتفاقية البتنوع البيولوجي .

إنّ إتفاقية الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي لتحقيق مقاصدها و أهدافها تبنت مجموعة من الإلتزامات الإجرائية تقع على كاهل الدول الأطراف ، و لعل أبرزها آلية الخطط و الإستراتيجيات و فقا للمادة السادسة **(06)** من الإتفاقية [29] ، كونها بمثابة إطار تصوريّ و ورقة طريق إستشرافية رفيعة المستوى لصيانة التنوع البيولوجي و إدارة منافعه و خدماته في إطار تنمية مستدامة و مختلف القضايا ذات الصلة في هذا الشأن على غرار الأمن الغذائي المستدام . و عليه تماشيا مع هذه الأحكام و تطبيقا لإلتزاماتها الدولية تبنت دول

---

[28] أمانة إتفاقية التنوع البيولوجي **Secretariat** ، تفرير بشأن **" التنوع البيولوجي : حماية التنوع البيولوجي و الأمن الغذائي "** ، مونتريال ، 22 ماي 2008 .
www.cbd.int

[29] نصت المادة 06 من إتفاقية الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي على أنه :" على كل طرف متعاقد أن يقوم حسب أوضاعه و قدراته الخاصة بما يأتي :

– وضع استراتيجيات أو خطط أو برامج لصيانة التنوع البيولوجي استخدامه على نحو قابل للاستمرار ...

و للمزيد من التفاصيل ارجع إلى :

المادة 06 من إتفاقية الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي **CBD** ، مرجع سابق .

أطراف الإتفافية أوّل خطة إستراتيجية للتنوع البيولوجي لآفاق 2001–2011 ، ثمّ أعقبتها الخطة الإستراتيجة لآفاق 2011–2020.

الفرع الأوّل : الخطة الإستراتيجية الدولية للتنوع البيولوجي 2001–2011 .

تبنّى مؤتمر الأطراف الإتفاقية هذه الخطة الإستراتيجية تماشيا مع أحكام الإتفاقية ، حيث حملت في طياتها إطارا تصوريّا و استشرافيا لصيانة التنوع البيولوجي و كافة مستوياته بشكل مستدام ، و جلّ هذه المستويات لها صلة و ارتباط وثيق بشكل ضمنيّ مع استدامة الأمن الغذائي ، على غرار :

- التنوع البيولوجي الزراعي .
- التنوع البيولوجي الحيواني .
- تنوع الأنظمة البيئية و خدماتها [30] .

و في نفس السياق أكد برنامج الأمم المتحدة للبيئة **UNEP** باعتباره شريكا حيويا في إطار هذه الخطة و ألحّ على هذه المستويات باعتبارها مصدر الثروة الغذائية و أصول الأمن الغذائي . حددت الخطة الإستراتيجية 2001–2011 من خلال مقاربة تشاركية بين الدول الأطراف و مختلف الفاعلين و الشركاء الدوليين أهدافا معينة و محددة في مدّة زمنية متوسطة المدى ، و في الوقت نفسه قابلة للتحيين في ظل المتغيرات المتسارعة التي قد تطرأ على التنوع البيولوجي لاسيما في ما يتعلق التنبؤ بالتهديدات الوشيكة و المفضية إلى تناقص مخزونه ، و ذلك من خلال الرصد و التقييم و الصيانة، فيتم تحقيق هذه الأهداف حسب أولويات محددة و في فترات زمنية متباينة ، و على هذا الأساس من بينها أهداف لها صلة بالأمن الغذائي المستدام على غرار : دمج صيانة التنوع البيولوجي و التعديل الوراثي في أهداف الإتفاقية ، علما

[30] ميسوم خالد ، الحماية القانونية للتنوع البيولوجي في إطار التنمية المستدامة – دراسة مقارنة– ، أطروحة الدكتوراه في الحقوق ، جامعة أدرار – كلية الحقوق– ، الجزائر ، السنة الجامعية 2017/2018 ، ص 14 .

أنّ من مقاصد التعديل الوراثي ضمان استدامة الأمن الغذائي . ضرورة تبني أنماط الإنتاج و الإستهلاك المستدامة لموارد التنوع البيولوجي و التقاسم المنصف لمنافعها[31]، و هذا يفضي إلى إستدامة الأمن الغذائي.

<u>الفرع الثاني:</u> الخطة الإستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011–2020 و أهداف آيشي Aichi:

تمّ تبنّي الخطة الإستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011–2020 و أهداف آيشي في خضم الإجتماع العاشر (10) لمؤتمر أطراف الإتفاقية الذي إنعقدت مجرياته و فعالياته " بناغويا **Nagoya** " باليابان عام 2010 ، حيث تعد محطة هامّة و مكمّلة للخطة السابقة ، لكن الشيء المميز و الملاحظ في هذه الخطة الإستراتيجية أنّ لها رؤية إستشرافية أكثر شمولية و لها مقاصد و أهداف متكاملة مع مختلف القطاعات و المجالات لاسيما التي لها صلة بالتنمية المستدامة في كافة أبعادها كالأمن الغذائي ، و ذلك في إطار مقاربة تشاركية مع مختلف الفواعل كالمنظمات الدولية و المؤسسات المالية الدولية و مختلف الشركاء على غرار المنظمات غير الحكومية و القطاع الخاص الدولي ، و بالتنسيق كذلك مع مختلف هياكل الإتفاقيات الدولية البيئية ذات الصلة على غرار ، إتفاقية **RAMSAR** ، إتفاقية **CITES** ، إتفاقية **UNCCD** ، إتفاقية **UNFCCC** ... إنّ أهم ما جاء في الخطة الإستراتيجية حثّ دول أطراف الإتفاقية على وجه الخصوص على إدماج و إعمال مقاصد و أهداف هذه الخطة حسب الإقتضاء في خطط إستراتيجية وطنية وفق أولويات محددة و فترات زمنية متباينة ، تماشيا مع إلتزاماتها المقررة بموجب الإتفاقية لاسيما فيما يتعلق بالمادة السادسة منها (06) ، و بالتالي فالخطط الوطنية تعد تحصيل حاصل لمقررات و توصيات الخطة الإستراتيجة الدولية و هذا يفضي لتعزيز تفعيل صيانة التنوع البيولوجي و الإستثمار في منافعه و خدماته بشكل مستدام و بشكل أنجع على أعلى المستويات [32] . و في السياق المتعلق بالأمن الغذائي المستدام تسعى الخطة الإستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011–2020 بالموازاة مع خطة التنمية المستدام لآفاق 2030 و بالتنسيق مع منظمة الأمم المتحدة للأغذية و الزراعة **FAO** باعتبارها شريكا

---

[31] ميسوم خالد ، مرجع سابق ، ص 16 .

[32] إتفاقية الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي **CBD** ، مؤتمر الأطراف العاشر **COP10** ، المقرر **2/10** بشأن : الخطة الإستراتيجية الدولية للتنوع البيولوجي و أهداف آيشي 2011–2020 ، ناغويا–اليابان ، 2010 ، ص 03 .
www.cbd.int

حيويا على على تكريس و تفعيل إعمال الأمن الغذائي المستدام و مكافحة الفقر باعتبارها من ركائز الأهداف الإنمائية الألفية . و ذلك تحت إطار الغايات الخمسة (5) الكبرى التي تعد بمثابة المحاور الكبرى و الخطوط العريضة لهذه الخطة ، و كلّ غاية من هذه الغايات تندرج تحتها أهداف محددة و هي " أهداف آيشي **Aichi** " ، و على هذا الأساس هناك عدّة غايات و أهداف لها صلة بالأمن الغذائي المستدام سواء بشكل مباشر أو غير مباشر نذكر منها : بحلول 2020 يجب إدمام قيم و خدمات التنوع البيولوجي و منافعه كالمنافع الغذائية في الخطط الوطنية للتنمية و الحد من الفقر . بحلول 2020 يتعين على الحكومات بالشراكة من القطاع الخاص حسب الإقتضاء إعتماد و تنفيذ خطط و برامج تعنى بأنماط الإنتاج و الإستهلاك المستدامة ، لاسيما فيما يتعلق بترشيد استخدام بالموارد الطبيعية في نطاق الحدود الإيكولوجية المأمونة . إتخاذ التدابير الرامية للإستخدام المستدام للأرصدة السمكية و الثروة الحيوانية و النباتية.

بحلول 2020 يجب إتخاذ الإجراءات الرامية لإستدامة المناطق الزراعية و تربية الأحياء المائية .

بحلول 2020 يتعين الحفاظ على التنوع الجيني النباتات المزروعة و حيوانات المزارع ذات القيمة الإقتصادية و الإجتماعية . إستعادة و صون النظم الإيكولوجية بشكل مستدام التي توفر الخدمات الأساسية ، بما في ذلك الخدمات الغذائية [33] .

<u>خاتمة :</u>

نستنتج ممّا سبق أن صيانة التنوع البيولوجي و استخدام منافعه و خدماته على نحو قابل للإستمرار ، يشكل ضمانة و دعامة في إستدامة الأمن الغذائي الذي بات معلما من معالم الأمن الإنساني و مقتضى من مقتضيات التنمية المستدامة و الأهداف الألفية المقبلة ، لاسيما في ظل المتغيرات المتسارعة و التحديات الوشيكة التي باتت تؤرق البشرية في الآونة الأخيرة أكثر من أيّ وقت مضى من جراء النظام الإقتصادي العالمي المعولم الراهن الذي يسعى سعيا حثيثا لتحقيق مآربه و مقاصده دون هوادة على حساب الأمن البيئي الذي أودعه الخالق سبحانه في الكون وفق معطيات و مقادير محددة و بصفات و خصائص معينة ، بحيث أنّ التوازن في هذه المقادير و هذه الخصائص يكفل سبل القدرة على إمداد و توفير سبل الحياة

[33] إتفاقية الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي **CBD** ، مؤتمر الأطراف العاشر **COP10** ، المقرر **2/10** ... ، مرجع سابق ، ص 11 .

السليمة و الملائمة و المستدامة للبشر و باقي الكائنات الأخرى التي تشاركه الحياة على الأرض ، مصداقا لقوله عزّ و جلّ : (**إنّا كلّ شيء خلقناه بقدر**) [سورة القمر – الآية 49-] .

و عليه أمام هذه التحديات المستعصية و الأخطار الوشيكة بات لزاما على منظومة الأمم المتحدة دقّ ناقوس الخطر ، و المسارعة في مراجعة و إعادة النظر في النصوص الدولية البيئية ذات الصلة بدءا بجعل أحكامها أكثر إلزامية و صلابة و فعالية ، مرورا بتعزيزها بإطار مؤسساتي من خلال إنشاء منظمة دولية حكومية تعنى بالمسائل البيئية الشاملة و مختلف القضايا ذات الصلة بها على غرار التنمية المستدامة و الأمن الغذائي ، الأمن الصحي ... وصولا إلى إحداث محكمة دولية متخصصة في حالة الخرقات و الإنتهاكات الماسة بالأحكام القانونية المتعلقة بالبيئة و التنمية المستدامة .

قائمة المراجع :

باللّغة العربية :

الكتب :

– عبد الرزاق مقري، مشكلات التنمية و البيئة و العلاقات الدزلية ، دار الخلدونية ، الطبعة الأولى ، الجزائر ، 2008 .

الرسائل و الأطروحات :

– زيد المال صافية ، حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة في ضوء أحكام القانون الدولي ، أطروحة الدكتوراه في القانون ، جامعة تيزي وزو ، كلية الحقوق، 2013 .

– زبيري وهيبة ، التهديدات البيئية و إشكالية بناء الأمن الغذائي ، رسالة الماجيستير في القانون العام ، جامعة سطيف–كلية الحقوق ، السنة الجامعية 2013–2014 .

– خير الدين تواتي ، الأمن الغذائي العالمي : الإستراتيجيات و التهديدات ، مذكرة الماستر في العلوم السياسية ، جامعة قالمة – كلية العلوم السياسية ، الجزائر ، 2019/2018 .

-ميسوم خالد ، الحماية القانونية للتنوع البيولوجي في إطار التنمية المستدامة – دراسة مقارنة- ، أطروحة الدكتوراه في الحقوق ، جامعة أدرار – كلية الحقوق- ، الجزائر ، السنة الجامعية 2018/2017.

-**النصوص القانونية :**

– المادة 02 إتفاقية الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي بريو دي جانيرو عام 1992 ، صادقت -.عليها الجزائر بموجب المرسوم الرئاسي 95-163 المؤرخ في 1995/06/06 ، ج ر عدد 32 ، الصادر في 1995/06/14 .

– مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة ، إعلان جوهانسبورغ بشأن التنمية المستدامة ، جوهانسبورغ- جنوب إفريقيا ، 2002 .

– وثيقة إعلان ريو+12 حول التنمية المستدامة ، ريو دي جانيرو–البرازيل ، 2012 .

– إعلان ريو بشأن البيئة و التنمية ، تقرير الأمم المتحدة بشأن البيئة و التنمية ، ريو دي جانيرو – البرازيل ، 1992 .

– قانون 03-10 المؤرخ في 2003/07/19 يتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة ، ج ر عدد 43 الصادر في 2003/07/20 .

-**التقارير :**

– مؤتمر الأطراف إتفاقية التنوع البيولوجي ، الإجتماع 09 ، المقرر 02/09 : التنوع البيولوجي الزراعي ، بون–ألمانيا ، 2008 .

-أمانة إتفاقية الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي ، نشرة التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي ، الإصدار –3 ، مونتريال ، 2010 .

– مؤتمر أطراف إتفاقية الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي **CBD COP13** ، مقرر رقم **5/13 (إستعادة النظم الإيكولوجية : خطة عمل قصيرة الأجل)** ، كانكون–المكسيك ، 2016 .

– الأطراف إتفاقية التنوع البيولوجي ، الإجتماع 11 ، المقرر 22/11 : بالتنوع البيولوجي من أجل القضاء على الفقر و تحقيق التنمية ، الهند ، 2012 .

– إتفاقية الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي **CBD** ، مؤتمر الأطراف العاشر **COP10** ، المقرر **2/10** بشأن : الخطة الإستراتيجية الدولية للتنوع البيولوجي و أهداف آيشي 2011–2020 ، ناغويا–اليابان ، 2010 .

–أمانة إتفاقية التنوع البيولوجي **Secretariat** ، تقرير بشأن " **التنوع البيولوجي : حماية التنوع البيولوجي و الأمن الغذائي "** ، مونتريال ، 22 ماي 2008 .

–برنامج الأمم المتحدة للتنمية **UNDP** ، تقرير التنمية البشرية : **أبعاد جديدة للأمن الإنساني** ، 1994.

––برنامج الأمم المتحدة للتنمية **UNDP** ، تقرير التنمية البشرية : **الإستدامة و الإنصاف** ، 2011 .

–منظمة الأمم المتحدة للأغذية و الزراعة **FAO** ، إعلان روما بشأن الأمن الغذائي العالمي ، مؤتمر القمة العالمي للأغذية 1996 ، روما .

باللّغة الأجنبية :

Ouvrages :

–V.Ramnatha Rao & Toby Hodjkin , Genrtic diversity and conservation and utilization of plant genetic resources , Kluwer Acadimic pubishers , Netherlands , 2002 .

Theses :

–Virginie Maris , la protection de la biodiversité : entre science éthique et politique , thése de doctorat en philosophie presentéé a la faculté des arts et des sciences – Université Montéale , département de phoilosiphie , Montréale .

مهددات تحقيق الأمن الغذائي في الوطن العربي

الدكتورة: بن موسى وردة[1]
ward73.b@gmail.com
الدكتور: سليم سولاف[2]
soulefslime@gmail.com

الملخص:

يشير مفهوم الأمن الغذائي إلى قدرة أي دولة على توفير المخزون الكافي من المواد الغذائية للأفراد، وهو ما له ارتباط وثيق بما لهذه الأخيرة من إمكانيات مادية وبشرية تساهم في بلوغ هذا الهدف، وكذا استقرار الدولة الأمني والذي يعد من أهم ركائز وأسباب تحقيق الأمن الغذائي. غير أن تحقيق الأمن الغذائي في أي دولة ولاسيما الدول العربية تعتريه العديد من المعوقات والمهددات، يأتي على رأسها معاناة البعض منها من النزاعات المسلحة والذي يستخدم خلالها التجويع كأسلوب للقتال، فضلا عن التغير المناخي الذي تشهده المنطقة العربية ومعاناتها من التصحر والجفاف وندرة الموارد المائية، وصولا إلى اختلال التوازن الديموغرافي، وفشل السياسات الاقتصادية المنتهجة.

الكلمات المفتاحية:

الأمن الغذائي، انعدام الأمن الغذائي، الدول العربية.

---

[1] د. بن موسى وردة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة البليدة 2، الجزائر.

[2] د. سليم سولاف، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة البليدة 2، الجزائر

مهددات تحقيق الأمن الغذائي في الوطن العربي

مقدمة:

تعد مشكلة تحقيق الأمن الغذائي في الوطن العربي من التحديات الأساسية التي تواجهها سلطات وحكومات هذه الدول، فبالرغم من توفر الموارد الطبيعية من الأرض والماء، وكذا الموارد البشرية، إلا أن الدول العربية لم تتوصل إلى تحقيق أمنها الغذائي، ولاشك أن هذا الأمر يعرضها للكثير من التهديدات على الصعيد الداخلي خاصة على المستوى الاجتماعي والاقتصادي في ظل انتشار الفقر وعدم المساواة، واللذان يؤديان إلى اضطرابات وتوترات داخلية قد يصل مداها إلى حد النزاع المسلح الداخلي، أو حتى الدولي إذا كان الوضع يتعلق بعدد من الدول التي تعاني من هذه المشكلة، كما يعرضها في الوقت نفسه للمساومات السياسية والاقتصادية على الصعيد الدولي. ولا شك أن اجتماع عدة عوامل وظروف قد ساهم في بلورة وتفاقم انعدام الأمن الغذائي، بحيث تشكل هذه العوامل مهددات وعوائق لتحقيقه. ونحاول من خلال هذه الورقة البحثية تسليط الضوء على ما هي أهم معوقات تحقيق الأمن الغذائي في الدول العربي؟.

ونركز في بحثنا هذا على هذه المهددات والعوائق التي تحول دون تحقيق الدول العربية لأمنها الغذائي وفق خطة ثنائية، نتطرق في البداية إلى الأمن الغذائي بين الكفاية والانعدام، ثم نتناول ثانيا مهددات تحقيق الأمن الغذائي.

أولا- الأمن الغذائي بين الكفاية والانعدام

يؤدي توفير حاجيات الأفراد من الغذاء بشكل كامل ومستمر إلى تحقيق ما يصطلح عليه بالأمن الغذائي، وعلى النقيض من ذلك عدم توفر الغذاء بالشكل الكامل والمستمر للأفراد يؤدي إلى ما يصطلح عليه بانعدام الأمن الغذائي وعليه نتناول تعريف كل من الأمن الغذائي وانعدام الأمن الغذائي وفقا لما يلي:

1- تعريف الأمن الغذائي

يتحقق الأمن الغذائي عندما تتوافر لجميع الناس، في كل الأوقات، الإمكانات المادية والاجتماعية والاقتصادية، للحصول على أغذية كافية وسليمة ومغذية تلبي احتياجاتهم الغذائية وتناسب أذواقهم الغذائية للتمتع بحياة موفورة النشاط والصحة. وتتمثل الركائز الأربع للأمن الغذائي في: توافر الأغذية، وإمكانات الحصول عليها، واستخدامها، واستقرار الإمدادات منها، وعليه فإن البعد التغذوي جزء لا يتجزأ

من مفهوم الأمن الغذائي ومن عمل لجنة الأمن الغذائي العالمي[3]. وقد قرر المجتمع الدولي إبان الحرب العالمية الثانية؛ تأسيس منظمة متخصصة للأمن الغذائي العالمي سيمت (Organization Agriculture & Food)، وتضمن دستور المنظمة السعي إلى تحقيق مجموعة أهداف أهمها: تحسين مستويات التغذية والمعيشة، تحسين ظروف سكان الريف. وبعد تعرض العالم إلى أزمة غذاء عالمية، خلال الفترة 1972-1974، انعقد على أثرها مؤتمر الغذاء العالمي في عام 1974، وركز على أولوية الأمن الغذائي العالمي من خلال زيادة واستقرار الإنتاج، وفي عام 1983 تم توسيع مفهوم الأمن الغذائي ليشمل مفهوم القدرة على الحصول على الغذاء بالإضافة إلى مفهومي التوفر والاستقرار، وفي عام 1992 عقد المؤتمر العالمي حول التغذية وأضاف مفهوما جديدا للأمن الغذائي وهو كفاءة استخدام الغذاء، وأصبح حق الإنسان في غذاء مناسب ضمن حقوق الإنسان التي أقرها المجتمع الدولي، ومنذ ذلك الحين أصبح المفهوم المتفق عليه عالميا للأمن الغذائي يدور حول المفهوم الذي استقرت عليه منظمة الأغذية والزراعة (الفاو) وهو كالتالي:« يتحقق الأمن الغذائي عندما يكون كل الأفراد في كل الأوقات؛ لهم القدرة على الحصول على قدر كاف وآمن وذي قيمة غذائية؛ من الطعام لتلبية احتياجاتهم وفق ما يفضلونه، من أجل حياة تتسم بالصحة والنشاط»[4]. ويعرف الأمن الغذائي على أنه: « قدرة المجتمع على توفير الغذاء المناسب للمواطنين على المدى البعيد والقريب كماً ونوعاً وبأسعار تتناسب مع دخولهم»[5]. في حين تعرف منظمة التغذية والزراعة (FAO) الأمن الغذائي بأنه: « توفير الغذاء لجميع أفراد المجتمع؛ بالكمية والنوعية اللازمتين للوفاء باحتياجاتهم، بصورة مستمرة من أجل حياة صحية ونشطة». ويختلف هذا التعريف عن المفهوم التقليدي للأمن الغذائي؛ الذي يرتبط بتحقيق الاكتفاء الذاتي باعتماد الدولة على مواردها وإمكاناتها في إنتاج احتياجاتها الغذائية محلياً، وهذا الاختلاف يجعل مفهوم الأمن الغذائي حسب تعريف (FAO) أكثر انسجاماً

---

[3] – لجنة الأمن الغذائي العالمي ، الإطار الاستراتيجي العالمي للأمن الغذائي والتغذية ، 2017، ص 8، متوفر على الموقع:
http://www.fao.org/3/MR173AR/mr173ar.pdf

[4] – حركاتي فاتح، تحليل مشكلة الأمن الغذائي في الوطن العربي وتقييم الحلول المطروحة لمعالجتها، رسالة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2017، 2018، ص 23، 24.

[5] – بن زايد ريم، واقع التنمية الزراعية المستدامة والأمن الغذائي في الوطن العربي، مجلة الباحث في العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 1، 2020، ص 48.

مع التحولات الاقتصادية الحاضرة، وما رافقها من تحرير للتجارة الدولية في السلع الغذائية[6]. ويعتمد الأمن الغذائي على ركائز أساسية تتمثل في:110

أ- توفير السلع:

يعد مفهوم الأمن الغذائي مرتبطا ارتباطا وثيقا بتوفر السلع الغذائية والتي تسد حاجات السكان، إذ لابد من توفرها كما ونوعا، وتأخذ الدولة كيفية توفيرها سواء من الإنتاج المحلي أو عن طريق الاستيراد، خاصة في ظل الزيادة العالمية في معدل السكان. ويتبع توفير السلع؛ القدرة على الحصول على الأغذية، إذ تعتبر من المحاور الهامة في تحقيق الأمن الغذائي، لأنه حتى إذا توافرت كميات كافية من الأغذية؛ فإن أفراد المجتمع يحتاجون إلى فرص الحصول على هذه الأغذية من الناحية المادية والاقتصادية. وفي حالة توفر السلع والقدرة على الحصول إليها نصل إلى ما يعرف بالأمان، والذي يتمثل في الاعتبارات المتعلقة بالنوعية والمواصفات التي تضمن سلامة الغذاء، وهو ما يحقق الاستقرار حيث يتمثل في الاستدامة والتوصل إلى الأبعاد الثلاثة المتعلقة " بتوفير الغذاء والقدرة على الحصول عليه والأمان"، عبر مختلف الفترات الزمنية دون التعرض للأزمات والتقلبات، وذلك وفق ما يتبع من السياسيات والبرامج والتدابير ذات العلاقة[7].

ب- الاكتفاء الذاتي:

يقصد بالاكتفاء الذاتي القدرة على إنتاج جميع الاحتياجات الغذائية محليا، من خلال الاعتماد الكامل على الموارد والإمكانات الذاتية، والاستغناء كليا عن استيراد الأغذية من الخارج لتلبية هذه الاحتياجات.

ويقاس الاكتفاء الذاتي لبلد ما من خلال نسبة الإنتاج الوطني من جميع الأغذية، مقارنة بإجمالي الاستهلاك الداخلي (الإنتاج+ الصادرات، الواردات، المعونة الغذائية)، إذا تعلق الأمر بمعدل الاكتفاء الذاتي الكلي أو الكامل. ويمكن قياس معدل الاكتفاء الذاتي الجزئي أو القطاعي، من خلال نسبة الإنتاج الوطني

---

[6]- الأمن الغذائي في الدول العربية، الفصل العاشر، ص 171، متوفر على الموقع:
https://www.amf.org.ae/sites/default/files/econ/joint%20reports/.

[7]- حركاتي فاتح، تحليل مشكلة الأمن الغذائي في الوطن العربي وتقييم الحلول المطروحة لمواجهتها، رسالة دكتوراه، جامعة محمد خيضر، قسم العلوم الاقتصادية، بسكرة 2018، ص 24.

لنوع معين من الأغذية (الحبوب، الخضراوات، الفواكه، اللحوم وغيرها)، مقارنة بإجمالي الاستهلاك من هذه الأغذية.

ويعد تحقيق الاكتفاء الذاتي مطلبا جوهريا وملحا في العديد من البلدان عبر العالم، وتكمن أهميته في توفير الأمن الغذائي للسكان، وتحصينهم من الأزمات والمجاعات التي تحدث أحيانا بسبب نقص الإمدادات في السوق الدولية، أو غلاء الأسعار كأزمة الغذاء لعام 2008[8].

2- انعدام الأمن الغذائي:

يتحقق انعدام الأمن الغذائي؛ عندما لا يكون لدى الناس القدرة على الحصول من الناحية المادية أو الاقتصادية أو الاجتماعية على القدر الكافي من الأغذية[9]. وينقسم انعدام الأمن الغذائي إلى فئتين:

أ- **انخفاض الأمن الغذائي:** ومعناه أن تحصل على ما يكفي من الغذاء؛ ولكن ليس لديك العديد من الخيارات، وهذا يعني أنه يجب عليك تناول الطعام الذي قد لا يكون جذابًا جدًا لأذواقك أو ذا جودة أقل.
ب- أمن غذائي منخفض للغاية: يحدث هذا عندما لا يمكنك الحصول على ما يكفي من الطعام لإطعام نفسك وعائلتك، أو عندما تضطر إلى تناول كميات أقل من الطعام أو حتى تخطي وجبات الطعام، لأنك لا تملك المال الكافي أو الوسائل الأخرى للحصول عليه. وقد يكون انعدام الأمن الغذائي مؤقتًا أو طويل الأمد، مما يؤدي بالأسر ذات الدخل المنخفض بمشكلات متعددة ومتداخلة، مثل العزلة الاجتماعية[10].

[8]- الاكتفاء الذاتي مطلب ملح لتحقيق استقلالية الدول، متوفر على الموقع:
https://www.aljazeera.net/encyclopedia/encyclopedia-economy/2016/8/30/%

[9] – فرقة العمل رفيعة المستوى المعنية بأزمة الأمن الغذائي، إطار العمل الشامل المحدث، سبتمبر/أيلول 2010، ص 01، متوفر على الموقع:
https://www.un.org/ar/issues/food/taskforce/pdf/UCFA.pdf

[10]- الجوع في العالم، ما هو انعدام الأمن الغذائي بالضبط، متوفر على الموقع:
https://ffl.org/ar/14895/food-insecurity/

ثانيا- مهددات تحقيق الأمن الغذائي

هناك العديد من العوامل التي تؤدي إلى انعدام الأمن الغذائي ومن بينها:

1- النزاعات المسلحة كسبب من أسباب انعدام الأمن الغذائي

أكدت المقررة الخاصة المعنية بالحق في الغذاء، أن الصراع المطول وانعدام الأمن المحلي والعنف يؤدي إلى تعطيل الإنتاج الزراعي وتهديد سبل العيش، فعدد الأشخاص الذين يعانون من سوء التغذية والذين يعيشون في البلدان المنخفضة الدخل التي تعاني من أزمة طويلة الأمد، يزيد في المتوسط بمقدار مرتين ونصف إلى ثلاث مرات عن مثيله في البلدان الأخرى المنخفضة الدخل، كما أن الأشخاص الذين يعتمدون بشكل مباشر على القطاع الزراعي للحصول على غذائهم وسبل عيشهم، معرضون للخطر بشكل خاص.

وأسوأ أزمات الغذاء حدثت في مناطق الصراع النشط، حيث تأثر بها 113 مليون شخص عام 2018، إذ أن الأزمات التي وقعت في إثيوبيا وأفغانستان والجمهورية العربية السورية وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجنوب السودان وشمال نيجيريا واليمن، قد بلغ نصيبها ثلثي حالة الانعدام الحاد للأمن الغذائي العالمي.

وكمثال على تأثر الغذاء في مناطق الصراع؛ ما أعلنه برنامج الغذاء العالمي في شهر مارس 2019 بخصوص **اليمن**، وبأنه يواجه أكبر أزمة غذائية في العالم، ووفقا لمكتب تنسيق الشؤون، إذ أن هناك ما يقرب من ربع السكان يعانون من سوء التغذية الحاد في بداية عام 2019، وهناك 230 مديرية من أصل 333 تواجه خطر المجاعة، وفي جوان 2019 أكد منسق الإغاثة في حالات الطوارىء وجود حالات شبيهة بالمجاعة في عشرات الأماكن في جميع أنحاء اليمن، وما يقدر ب 24.1 مليون شخص في حاجة للبقاء على قيد الحياة في بداية عام 2019 أي ما يقارب 80 بالمئة من السكان[11].

ويرجع ذلك بالدرجة الأولى إلى:

[11]- مجلس حقوق الإنسان، حالة حقوق الإنسان في اليمن، بما في ذلك الانتهاكات والتجاوزات المرتكبة منذ أيلول/سبتمبر 2014، تقرير بالنتائج التفصيلية بالنتائج التي توصل إليها فريق الخبراء الدوليين والإقليميين البارزين بشأن اليمن، 3 سبتمبر ، 2019، وثيقة رقم: A/HRC/42/CRP.1، ص253.

أ-استخدام أطراف النزاع للتجويع كأسلوب للقتال:

وفي هذالصدد أكد مجلس الأمن على وجود علاقة وطيدة بين انعدام الأمن الغذائي والنزاعات المسلحة، وهذا في قراره 2018 (2417)، إذ نص على أن: " استمرار النزاعات المسلحة والعنف له عواقب إنسانية مدمرة كثيرا ما تعيق الإستجابة الإنسانية الفعالة، ولذلك فهو سبب رئيسي لخطر المجاعة الحالي"[12].

ب-الهجمات على المواد التي لا غنى عنها لبقاء السكان

فيما يتعلق بالهجمات ضد المواد التي لا غنى عنها لبقاء السكان على قيد الحياة، بناءً على صياغة كل من الأحكام ذات الصلة في البروتوكولين الإضافيين الأول والثاني، فإن القصد الأعم لتجويع السكان ليس ضروريًا عندما تمنع العمليات السكان من المواد الضرورية للبقاء على قيد الحياة "لغرض محدد هو منع السكان المدنيين أو الطرف الآخر من المواد ذات القيمة الحيوية، أيا كان الدافع"، وتعني صياغة المادة 54 من البروتوكول الإضافي الأول أنه، يكفي وجود نية لإتلاف أو تدمير أو إزالة المواد لحرمان المدنيين من القيمة الحيوية، على سبيل المثال المساهمة المحددة في بقاء السكان على قيد الحياة. وينطبق المنطق نفسه عند إعاقة الإغاثة الإنسانية عن عمد، مع نتيجة تجويع السكان، وفي الواقع يجب على أطراف النزاع أن تسمح وتيسر المرور السريع ودون عوائق للإغاثة الإنسانية للمدنيين المحتاجين، شريطة أن تكون عمليات الإغاثة حياديه وإنسانية بطبيعتها، وتخضع لحق الأطراف في السيطرة[13].

[12]- القرار 2417 (2018)، الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته 8267 المعقودة في 24 مايو/ أيار 2018، وثيقة رقم: S/RES/2417 (2018)، ص 4.

[13]- مجلس حقوق الإنسان، حالة حقوق الإنسان في اليمن، بما في ذلك الانتهاكات والتجاوزات المرتكبة منذ أيلول/سبتمبر 2014، مرجع سابق، ص 257.

2- محدودية التوسع في الأراضي الزراعية

تعتمد جهود تحسين الإنتاج الزراعي على آفة استغلال وزيادة مساحة الأراضي المزروعة، والتكثيف المحصولي، وزيادة إنتاجية وحدة المساحة ووفرة المياه، وتتيح المساحات الصالحة للزراعة وغير المستغلة حتى الآن في الدول العربية والتي تقدر بحوالي 126 مليون هكتار، زيادة معدلات التوسع الأفقي بنسبة 5.1 في المائة سنوياً في الزراعة المروية بالوسائل التقليدية، و5.2 في المائة سنوياً في الزراعة المروية بالوسائل الحديثة، ويعتمد معظم التوسع الأفقي على الأراضي البعلية وإن آن بعضه يعتمد على الري مثل ري الأراضي الصحراوية وشبه الصحراوية، وتشير بعض الدراسات إلى إمكانية زيادة المساحة المزروعة في الدول العربية بحدود مليون هكتار سنوياً، مع الأخذ بالاعتبار بأن للتوسع الأفقي حدوداً تفرضها محدودية الأراضي. ويتطلب التوسع الزراعي الأفقي في الأراضي والمشاريع المروية الجديدة استثمارات كبيرة لاستصلاح الأراضي وزراعتها، وتوفير البنى التحتية الأساسية من طرقات وجسور وشبكات ري وصرف، وتتفاوت تكاليف الاستصلاح من منطقة إلى أخرى، إذ تتراوح بين 15 ألف دولار و30 ألف دولار لكل هكتار في المناطق المروية وبين 1000 دولار و500,1 دولار لكل هكتار في المناطق البعلية، كما أن الاستغلال الكفء للأراضي الجديدة من الأهمية بمكان لضمان عائد اقتصادي مناسب، علماً بأن جدوى التوسع الأفقي لا تقتصر منافعه على العائد الاقتصادي بل تشمل أيضا العائد الاجتماعي والبيئي[14].

بالرغم من السياسات المتعاقبة للحكومة العربية في استصلاح الاراضي الزراعية وتطوير الزراعة، إلا أنها لم تتمكن من الوصول إلى تحقيق أمنها الغذائي ويرجع ذلك إلى:

أ- ضعف الكفاءة الاقتصادية في تطبيق السياسات الزراعية:

إن المؤشرات الاقتصادية تبين أن الإصلاحات الزراعية سواء ذات الطابع الاشتراكي أو الليبرالي لم تحقق تقدما يذكر في زيادة المساحات المزروعة.

[14]- الأمن الغذائي في الدول العربية، الفصل العاشر، مرجع سابق، ص 181.

ب- سوء إدارة القطاع الزراعي:

والذي يرجع إلى:

1-إعطاء الأولوية للأهداف السياسية.

2- عدم كفاية الاختصاصيين.

3- غياب العقلانية في استصلاح الأراضي.

4- عدم الاعتماد على الاستثمار في القطاع الزراعي إلا بشكل متأخر جدا.

5- فشل سياسات البحث والإرشاد الزراعي في تحقيق أهدافها.

3- ندرة الموارد المائية المتجددة في المنطقة العربية

أما عن المياه في الوطن العربي فبالرغم من أنه يضم عشر مساحة اليابسة، فإنه يصنف على أنه من المناطق الفقيرة في مصادر المياه العذبة، إذ لا يحتوى إلا على أقل من 1% فقط من كل الجريان السطحي للمياه، وحوالي 2% من إجمالي الأمطار في العالم. فقر الوطن العربي فيما يتعلق بمصادر المياه؛ انعكس على التأمين المائي للفرد والذي يجب أن لا يقل عن ألف متر مكعب سنويا وفقا للمعدل العالمي، فوصل متوسط حصة الإنسان العربي في جل البلاد العربية إلى ما يقارب خمسمائة متر مكعب في العام، وقد بلغت أعداد الدول العربية الواقعة تحت خط الفقر المائي (أقل من ألف متر مكعب للفرد سنويا)، 19 دولة منها 14 دولة تعاني شحا حقيقيا في المياه، إذ لا تكفي المياه سد الاحتياجات الأساسية لمواطنيها، ولأن المنطقة العربية تقع جغرافيا ضمن المناطق الجافة وشبه الجافة فإن 30% من أراضيها الصالحة للزراعة معرضة للتصحر بسبب نقص المياه[15].

---

[15]- شح المياه في الوطن العربي: الخطر القادم، متوفر على الموقع:
https://www.aljazeera.net/specialfiles/2008/3/20/
- تم الإطلاع عليه بتاريخ: 2021/01/01.

وتشكل الموارد المائية أحد العوامل الحاسمة في تنمية وتطوير القطاع الزراعي وفي تحقيق الأمن الغذائي، إلا أنها تعتبر موردا نادرا مما يتطلب سياسات وإستراتيجيات لإدارة هذه الندرة، فالموارد المائية في المنطقة العربية تتصف: ندرتها من الناحيتين المطلقة أي متوسط نصيب وحدة المساحة أو نصيب الفرد من المياه، ومن الناحية النسبية مقارنة مع باقي مناطق العالم. عدم ملائمة توزيعها الجغرافي وصعوبة السيطرة على استغلالها الاستغلال الأمثل. استمرار تفاقم هذه الندرة وتزايد حدتها تحت تأثير عوامل عدة: تصاعد الضغط السكاني واستفحال التلوث وتزايد حاجات التنمية[16].

4- تغير المناخ

إذا كان تغير المناخ له تأثير على المحددات الاجتماعية والبيئة الصحية مثل الهواء النقي ومياه الشرب المأمونة والتغذية والأمن الغذائي، فإنه ينطوي كذلك على عواقب وخيمة تتعلق بنظم إنتاج الأغذية والأمن الغذائي. وتشير التقديرات في الوقت الحاضر إلى إصابة 600 مليون شخص أي حوالي شخص واحد من كل 10 أشخاص في العالم بالمرض بعد تناول أغذية ملوثة ووفاة 000 420 شخص سنويا، وهذه أرقام قد تتنامى نتيجة لتغير المناخ الذي يبدل البيئة الزراعية والصناعية ويؤثر في سلوك الإنسان والحيوان والهوام. وعلى هذا الأساس يؤثر تغير المناخ على السلامة الغذائية والصحة العمومية الغذائي، التي تؤثر بدورها على الأمن الغذائي والتغذية، ويجب أن ينظر في هذين الأمرين من الآثار بشكل متصل[17].

وتشير التقديرات أنه بحلول عام 2050 سيزداد عدد السكان؛ الذين يمكن أن يتهددهم خطر الجوع بنسبة قد تصل إلى 20 في المائة، وذلك بسبب الخسائر في الإنتاج ذات الصلة بالمناخ، ويمكن أن يؤدي تغير

16- أسباب فشل السياسات الزراعية العربية في تحقيق الأمن الغذائي، نشر بتاريخ: 2004//10/3، متوفر على الموقع: https://www.aljazeera.net/2004/10/03/

-تم الإطلاع عليه بتاريخ 01/01 /2021، على الساعة:

17- السلامة الغذائية وتغير المناخ ودور منظمة الصحة العالمية، إدارة السلامة الغذائية والأمراض الحيوانية المنشأ، منظمة الصحة العالمية شباط فبراير 2019، ص 03، متوفر على الموقع:
https://www.who.int/foodsafety/publications/all/Climate_Change_AR_WEB.pdf

المناخ إلى إضافة مليون طفل إلى أعداد الأطفال الذين يعانون سوء التغذية، ويوجد معظمهم في أفريقيا جنوب الصحراء[18].

5- اختلال التوازن الديموغرافي

يعد السكان أولا المستهلكون للمنتجات الزراعية، وهم ثانيا المنتجون أو الزراع الذين يستثمرون الموارد الطبيعية الزراعية في تحقيق الإنتاج الزراعي المطلوب، وقد ارتبط تزايد السكان عبر التاريخ ارتباطا عضويا بقدرتهم على استثمار الموارد الطبيعية الزراعية المتاحة لهم في إنتاج الغذاء، والزيادة في عدد السكان تعني ببساطة، ازدياد حاجاتهم للغذاء وهذه أعباء تقع مباشرة على عاتق الزراعة.

كما أن هجرة السكان الريفيين إلى المناطق الحضرية؛ يزيد أيضا من أعباء الزراعة بسبب تغير نمط الغذاء المطلوب فضلا عن كميته، فضلا عن ذلك يتم الاقتطاع من الموارد الطبيعية الزراعية " الأرض والماء"، لتلبية حاجيات السكان الجدد في المجلات الأخرى، وفي الكثير من الدول النامية يتم الاستقطاع من الاستثمارات التي يمكن أن توجه للتنمية الزراعية، بل إنه في بعض الأحيان تستخدم فوائض الزراعة ليس في تنمية قطاع الزراعة بل لتنمية قطاعات أخرى تحت ضغط احتياجات السكان المتزايدين، يضاف إلى هذا كل إمكانية أن تشكل زيادة السكان ضغطا شديد الأثر على البيئة، بدء بالرعي الجائر وإزالة الغابات ومرورا بتلوث البيئة وحتى تآكل مورد الوعاء الوراثي[19].

[18]- تقرير الأمين العامي للأمم المتحدة، التنمية الزراعية والأمن الغذائي: التقدم المحرز في تنفيذ الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي المعني بالأمن الغذائي، الجمعية العامة، الأمم المتحدة، الدورة السادسة والستون، 8 أوت 2011، وثيقة رقم: A/66/277ص 06.

[19]- محمد السيد عبد السلام، الأمن الغذائي العربي، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، يناير 1998، ص 13، 14.

الخاتمة:

يحوز موضوع تحقيق الأمن الغذائي من جهة وانعدامه من جهة أخرى اهتمام الباحثين والمفكرين والقائمين على استراتيجيات وسياسات الدول الخاصة بالتنمية، إذ لا شك أن تحقيق الأمن الغذائي والسلامة الغذائية يعد مؤشرا هاما على ارتفاع معدلات التنمية. غير أن بلوغ هذا الهدف يشكل عائقا يكاد يكون دائما وملازما للدول العربية، التي تعرف مستويات متدنية في مجال تحقيق أمنها الغذائي، مما يشكل تهديدا لها قد يكون من الأسباب الرئيسة لاندلاع التوترات والاضطرابات وقد يصل إلى مستوى النزاعات المسلحة، وذلك لعدة أسباب مرتبطة فيما بينها؛ كانعدام الأمن الغذائي بسبب ما تعرفه بعض الدول العربية من نزاعات مسلحة، فضلا عن ضعف السياسات الزراعية المعتمدة فيها، وكذا تغير المناخ والتزايد المتواتر للسكان.

ونجد أن على الدول العربية الاعتماد على سياسات أكثر نجاعة، سواء فيما تعلق بتطوير الأساليب الزراعية واستخدام التكنولوجية لزيادة الإنتاج الغذائي، أو ما تعلق بالتحكم في نسب تزايد السكان وكذا تغير المناخ. وعليه توصلنا إلى مجموعة من الاقتراحات نجملها فيما يلي:

1- ضرورة تبني الدول العربية لاستراتيجيات واضحة تنهض بالقطاع الزراعي، وتوفير منتوج يسمح بسد باب الاستيراد وبالتالي خدمة الاقتصاد ومنع إهدار العملة الصعبة.

2-الاعتماد على الوسائل التقنية والتكنولوجية المتطورة الخاصة باستصلاح الأراضي، وبالتسيير العقلاني للمياه المتوفرة.

3- التشجيع على العمل في القطاع الزراعي؛ من خلال توفير كل متطلبات العيش الكريم في الريف منعا للهجرة من الريف إلى المدينة، الذي يؤدي إلى إهمال هذه الأراضي.

4- اعتماد سياسة واضحة ومستقرة تسمح بمراقبة تزايد السكان، على نحو يمنع حدوث اختلال بين ما يتوفر لدى الدولة من إمكانات غذائية وبين التعداد السكاني.

5- تشجيع الشباب بالعمل في القطاع الزراعي عن طريق تقديم تسهيلات ومحفزات.

6- التوجه لتحقيق توازن غذائي لتجنب مشكلات سوء التغذية، ويكون ذلك بتشجيع المزارعين على زراعة أصناف جديدة وتنويع المحاصيل.

7- ضرورة تشجيع التعاون الإقليمي بين الدول العربية عن طريق إبرام اتفاقات ثنائية ومتعددة، تسهل عملية نقل المواد الغذائية فيما بينها، بدلا من الاستيراد من الدول الأجنبية.

8- التخطيط الاستراتيجي الإنمائي لاستغلال الموارد الطبيعية الزراعية، والتوسع في الري الحديث واستصلاح الأراضي المتصحرة.

قائمة المراجع:

الكتب:

- محمد السيد عبد السلام، الأمن الغذائي العربي، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، يناير 1998.

المقالات:

- بن زايد ريم، واقع التنمية الزراعية المستدامة والأمن الغذائي في الوطن العربي، مجلة الباحث في العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 1، 2020.

الرسائل الجامعية:

- حركاتي فاتح، تحليل مشكلة الأمن الغذائي في الوطن العربي وتقييم الحلول المطروحة لمعالجتها، رسالة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2017، 2018.

التقارير:

- مجلس حقوق الإنسان، حالة حقوق الإنسان في اليمن، بما في ذلك الانتهاكات والتجاوزات المرتكبة منذ أيلول/سبتمبر 2014، تقرير بالنتائج التفصيلية بالنتائج التي توصل إليها فريق الخبراء الدوليين والإقليميين البارزين بشأن اليمن، 3 سبتمبر ، 2019، وثيقة رقم: A/HRC/42/CRP.1.

- القرار 2417 (2018)، الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته 8267 المعقودة في 24 مايو/ أيار 2018، وثيقة رقم: S/RES/2417 (2018).

- تقرير الأمين العامي للأمم المتحدة، التنمية الزراعية والأمن الغذائي: التقدم المحرز في تنفيذ الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي المعني بالأمن الغذائي، الجمعية العامة، الأمم المتحدة، الدورة السادسة والستون، 8 أوت 2011، وثيقة رقم: A/66/277.

المواقع الإلكترونية:

- لجنة الأمن الغذائي العالمي ، الإطار الاستراتيجي العالمي للأمن الغذائي والتغذية ، 2017، ص 8، متوفر على الموقع:

http://www.fao.org/3/MR173AR/mr173ar.pdf

- الأمن الغذائي في الدول العربية، الفصل العاشر، ص 171، متوفر على الموقع:

https://www.amf.org.ae/sites/default/files/econ/joint%20reports/.

- الاكتفاء الذاتي مطلب ملح لتحقيق استقلالية الدول، متوفر على الموقع:

https://www.aljazeera.net/encyclopedia/encyclopedia-economy/2016/8/30/%

– فرقة العمل رفيعة المستوى المعنية بأزمة الأمن الغذائي، إطار العمل الشامل المحدث، سبتمبر/أيلول 2010، ص 01، متوفر على الموقع:

https://www.un.org/ar/issues/food/taskforce/pdf/UCFA.pdf

– الجوع في العالم، ما هو انعدام الأمن الغذائي بالضبط، متوفر على الموقع:

https://ffl.org/ar/14895/food-insecurity/

– شح المياه في الوطن العربي: الخطر القادم، متوفر على الموقع:

https://www.aljazeera.net/specialfiles/2008/3/20/

– تم الإطلاع عليه بتاريخ: 2021/01/01.

– أسباب فشل السياسات الزراعية العربية في تحقيق الأمن الغذائي، نشر بتاريخ: 2004//10/3، متوفر على الموقع:

https://www.aljazeera.net/2004/10/03/

–تم الإطلاع عليه بتاريخ 01/01 /2021، على الساعة:

– السلامة الغذائية وتغير المناخ ودور منظمة الصحة العالمية، إدارة السلامة الغذائية والأمراض الحيوانية المنشأ، منظمة الصحة العالمية شباط فبراير 2019، ص 03، متوفر على الموقع:

https://www.who.int/foodsafety/publications/all/Climate_Change_AR_WEB.df

التعاون العربي في مجال الزراعة لتحقيق الأمن الغذائي

الدكتورة: ليلى يبدة[1]، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1

yebdaleila@ahoo.fr

الملخص:

يعتبر الأمن الغذائي من التحديات الرئيسية في الوطن العربي، فرغم توفره على الموارد الطبيعية من الأرض والمياه والموارد البشرية، إلا أن الزراعة العربية لم تحقق التوازن بين الإنتاج والطلب على الأغذية، كما اتسعت الفجوة الغذائية وأصبحت الدول العربية تستورد حوالي نصف احتياجاتها من السلع الغذائية الرئيسية. ولقد حظي القطاع الزراعي باهتمام كبير ومتزايد في إطار التعاون العربي، نظرا لدوره المهم اقتصاديا واجتماعيا، ولكونه إحدى أولويات التنمية، بحيث تم تأسيس العديد من مؤسسات العمل العربي المشترك، وخلق مؤسسات تمويل وطنية وإقليمية من أجل دعم وتعزيز التنمية الزراعية، بالإضافة إلى اعتماد عدة استراتيجيات واتفاقيات تهدف إلى إعطاء القطاع الزراعي الأهمية التي يستحقها. وتكمن أهمية الموضوع في إبراز أهم المبادرات المشتركة بين الدول العربية في القطاع الزراعي لتحقيق الأمن الغذائي، والتحديات التي تواجهه، أما الهدف من هذا الموضوع يتمثل في معرفة مدى كفاية ونجاعة العمل العربي المشترك في القطاع الزراعي لتحقيق الأمن الغذائي. ومن أهم النتائج التي توصلنا إليها، أن الوطن العربي يتوفر على موارد طبيعية وبشرية تمكنه من تحقيق الأمن الغذائي، لكن تنقص حكومات الدول العربية الإرادة لمواجهة جميع التحديات التي تعترض القطاع الزراعي من أجل تحقيق الأمن الغذائي .

الكلمات المفتاحية: الأمن الغذائي، الزراعة، التعاون العربي، التحديات، مؤسسات

[1] الدكتورة: ليلى يبدة، أستاذة محاضرة ب، قانون دولي وعلاقات دولية، كلية الحقوق، جامعة الجزائر1

مقدمة:

لقد عرفت منظمة الأغذية والزراعة الدولية(الفاو)، الأمن الغذائي بأنه:"توفير الغذاء لجميع أفراد المجتمع بالكمية والنوعية اللازمتين للوفاء باحتياجاتهم بصورة مستمرة من أجل حياة صحية ونشطة".ويختلف هذا التعريف عن المفهوم التقليدي للأمن الغذائي الذي يرتبط بتحقيق الاكتفاء الذاتي باعتماد الدولة على مواردها وإمكاناتها في إنتاج احتياجاتها الغذائية محليا، وهذا الاختلاف يجعل مفهوم الأمن الغذائي حسب تعريف الفاو أكثر انسجاما مع التحولات الاقتصادية الحاضرة، وما رافقها من تحرير للتجارة الدولية في السلع الغذائية[2]. ولما كانت الزراعة مصدرا رئيسيا للغذاء، فإن القطاع الزراعي هو الركيزة الأساسية لتحقيق الأمن الغذائي، فهو من أهم القطاعات ذات القيمة المضافة العالية، وأحد دعائم التنمية الاقتصادية والاجتماعية بالنسبة للعديد من الدول النامية والمتقدمة، ويستوعب نسبة كبيرة من اليد العاملة.

ويعتبر الأمن الغذائي من التحديات الرئيسية في الوطن العربي، فعلى الرغم من توفرهعلى الموارد الطبيعية و البشرية، إلا أن الزراعة العربية لم تحقق التوازن بين الإنتاج والطلب على الأغذية، كما اتسعت الفجوة الغذائية وأصبحت الدول العربية تستورد حوالي نصف احتياجاتها من السلع الغذائية الرئيسية.

وعليه فقد حظي القطاع الزراعي باهتمام كبير ومتزايد في إطار التعاون العربي، نظرا لدوره المهم اقتصاديا واجتماعيا، ولكونه إحدى أولويات التنمية، بحيث تم تأسيس العديد من مؤسسات العمل العربي المشترك، وخلق مؤسسات تمويل وطنية وإقليمية من أجل دعم وتعزيز التنمية الزراعية، بالإضافة إلى اعتماد عدة استراتيجيات واتفاقيات تهدف إلى إعطاء القطاع الزراعي الأهمية التي يستحقها.

ومنه نطرح الاشكالية التالية: "**هل يمكن للتعاون العربي في القطاع الزراعي أن يحقق الأمن الغذائي رغم التحديات التي تواجهه؟.**"

وترتكز دراسة هذا الموضوع على عنصرين أساسيين نتناولهما في مبحثين فيما يلي:

---

[2]–صندوق النقد العربي، الأمن الغذائي في الدول العربية، الكويت، 2009،ص171،متوفر على الموقع :www.amf.org.ae، 2020/03/20.

المبحث الأول: ملامح التعاون العربي المشترك في القطاع الزراعي.

لقد أولت أغلب الدول العربية اهتماما بالغا ومشتركا بمسألة التنمية الزراعية منذ السبعينات والذي تجسد في تعاون مشترك بين الدول العربية من خلال تأسيس مجموعة من المؤسسات العربية لدعم التنمية الزراعية وتعزيز الأمن الغذائي سواءا من خلال العمل المشترك في القطاع الزراعي أو لتمويله أو بإبرام العديد من الاتفاقيات في هذا الشأن[3]، وهذا ما سنبينه في المطلبين التاليين.

المطلب الأول: المؤسسات العربية المشتركة في القطاع الزراعي

وجدت العديد من المؤسسات العربية المعنية بالقطاع الزراعي، فمنها من يهتم بمسائل الزراعة ومنها من يتولى تمويل القطاع الزراعي، وهذا ما سنبينه فيما يلي:

الفرع الأول: مؤسسات العمل العربي المشترك

تعتبر "الهيئة العربية للاستثمار والإنماء الزراعي" بالسودان من بين أهم المؤسسات العربية المعنية بالقطاع الزراعي العربي، ويتمركز نشاطها الرئيسي في الاستثمار، بحيث تقوم بتأسيس الشركات العاملة في قطاعات الإنتاج النباتي والخدمات الزراعية والإنتاج الحيواني والتصنيع الزراعي والمساهمة في رؤوس أموالها وتملك الحصص فيها، وذلك بغرض تعبئة الموارد الزراعية والمالية العربية وتوجيهها لتحقيق الأمن الغذائي من خلال زيادة الإنتاج وتنمية التبادل الزراعي العربي بين الدول الأعضاء[4]، كما قامت الهيئة بإنشاء عدد من المحطات البحثية في عدد من الدول العربية لإجراء البحوث الزراعية التطبيقية ونشر التقانات الزراعية الحديثة وتوطينها في الدول العربية[5]. كما أنشئت العديد من المنظمات العربية المتخصصة في المجال الزراعي، مثل المنظمة العربية للتنمية الزراعية، تأسست عام 1970 وباشرت عملها كمنظمة عربية متخصصة في مجالات التنمية الزراعية في عام1972، مقرها الخرطوم، تهدف إلى تنمية الموارد

[3]–محمد أمين لزعل، التمية في القطاع الزراعي والأمن الغذائي العربي، جسر التنمية، العد121، السنة13، المعهد العربي للتخطيط، 2015، الكويت ، ص ص18،2.

[4]–نفس المرجع، ص18.

[5]–نفس المرجع، ص 18،19.

الطبيعية الزراعية والبشرية، وتحسين وسائل وطرق استثمارها، وتسهيل وتكثيف التبادل التجاري الزراعي البيني، وزيادة الإنتاج الزراعي لتحقيق الاكتفاء الذاتي، ودعم إقامة المشاريع والصناعات الزراعية، والنهوض بالمستويات المعيشية للعاملين في القطاع الزراعي، وقد عملت المنظمة على ترقية أدائها بانتهاج أساليب أكثر فاعلية لتنفيذ أنشطتها وتنويع مصادر دخلها لزيادة قدرتها على تقديم الخدمة الاستشارية الزراعية في صورة عقود واتفاقيات، زيادة قدرتها على التعاون والتنسيق مع المنظمات الدولية والإقليمية العاملة في المنطقة العربية[6]، المركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة (أكساد)، والذي تأسس عام 968 وباشر العمل عام1971، وأنشئ بهدف القيام بالبحوث والدراسات والتدريب في مجال الموارد الطبيعية الزراعية في الوطن العربي وموارد المياه وأراضي المراعي المتدهورة[7]، والاتحاد العربي للصناعات الغذائية، والاتحاد العربي للأسماك، وتعمل هذه المنظمات على تدعيم العمل العربي المشترك في المجال الزراعي وإجراء بعض البحوث التطبيقية وتطوير كفاءة الأراضي، واستخدام المياه، وإعداد برامج التنسيق والتكامل الزراعي[8].

الفرع الثاني: مؤسسات تمويل المشروعات الزراعية العربية

تم إنشاء مجموعة من مؤسسات التمويل الوطنية والإقليمية، بحيث تأسس الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي، والذي بدأ نشاطه التمويلي عام 1974، يهدف إلى الإسهام في تمويل مشروعات الإنماء الاقتصادي والاجتماعي في الدول العربية[9]، بحيث ساهم في تمويل مشروعات هامة في المجالات الاقتصادية والاجتماعية منها حوالي 97 مشروعا للتنمية الزراعية، وبناء السدود الكبرى ولقد ساهمت هذه المشروعات في تعزيز الأمن الغذائي والأمن المائي العربي، كما أنشئت مؤسسات تمويل أخرى كصندوق النقد العربي والذي تأسس عام 1975 وباشر العمل عام1977، ومن أهم أهدافه تصحيح الاختلال في

---

[6]–المنظمة العربية للتنمية الزراعية، دراسة تنسيق السياسات الزراعية العربية لتعزيز مقومات التكامل الزراعي العربي، الخرطوم، 2001، ص103.

[7]–نفس المرجع، ص104.

[8]–محمد أمين لزعل، مرجع سابق، ص19.

[9]–المنظمة العربية للتنمية الزراعية، دراسة تنسيق السياسات الزراعية العربية لتعزيز مقومات التكامل الزراعي العربي،مرجع نفسه، ص104.

موازين مدفوعات الدول الأعضاء، بالإضافة إلى تنمية وتطوير عالم التجارة والمال في العالم العربي[10]، والهيئة العربية للاستثمار والإنماء الزراعي تأسست عام 1976، وباشرت العمل عام 1978، بحيث أنشأت 28 مشروعا استثماريا لغاية 2000/1/1 موزعة على 12 دولة عربية، وتهدف الهيئة إلى توفير الأمن الغذائي للوطن العربي عن طريق تنمية الموارد الزراعية وزيادة تبادل المنتجات الزراعية ومستلزمات الإنتاج بين الدول العربية، وتقوم الهيئة باختيار المشاريع التي تحقق أهدافا تنموية في إطار جدوى تجارية ومناخ استثماري مناسب[11] والبنك الإسلامي للتنمية، وصندوق الأوبك للتنمية الدولية والمؤسسة العربية لضمان الاستثمار وبرنامج تمويل التجارة العربية، بحيث ساهمت العديد من هذه المؤسسات في تمويل مشاريع هامة في مجالات التنمية الزراعية في الدول العربية، وفي تسهيل حركة التجارة فيما بين الدول العربية[12].

كما قامت عدة دول عربية بإنشاء صناديق وطنية للتنمية بهدف تقديم المساعدة الإنمائية للدول العربية وغير العربية، والمتمثلة في الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية، والصندوق السعودي للتنمية، وصندوق أبو ظبي للتنمية، بحيث ساهمت هذه الصناديق والمؤسسات في تمويل عدة مشاريع لإنتاج السلع الغذائية، ومشاريع البنى الأساسية المختلفة في الدول العربية وغيرها من الدول النامية، والتي وفرت مجالا واسعا للتنمية الزراعية في الدول العربية[13]. كما حققت دول الخليج العربي انجازات هامة لتعزيز الأمن الغذائي في دول المجلس بالرغم من أنها لا تملك موارد زراعية كبيرة، بحيث ركزت على تطوير إنتاج عدد من السلع النباتية والحيوانية الطازجة والمصنعة، فقامت بتوظيف استثمارات كبيرة في انتاج المحاصيل الغذائية والتصنيع الغذائي وتوفير احتياجات الاستهلاك المحلي، كما حققت دول اتحاد المغرب العربي عددا من الخطوات للتعاون فيما بينها مثل إنشاء عدد من المؤسسات المشتركة، وتحقيق حرية تبادل السلع وفي مقدمتها السلع الزراعية[14]. كما ساهمت منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى التي استكملت إجراءات العمل بها في عام2005 في تعزيز التبادل التجاري بين الدول العربية، ومن بينها السلع الزراعية، وفي عام 2006

[10]–نفس المرجع، ص102.

[11]–المنظمة العربية للتنمية الزراعية، دراسة تنسيق السياسات الزراعية العربية لتعزيز مقومات التكامل الزراعي العربي، مرجع سابق، ص102.

[12]–الأمن الغذائي في الدول العربية، المحور العاشر، ص196.

[13]–نفس المرجع ، ص196.

[14]–نفس المرجع، ص196.

أقرت القمة العربية التي عقدت في الرياض، استراتيجية التنمية الزراعية العربية المستدامة للعقدين القادمين، والتي تضمنت برامج محددة لتحقيق الأمن الغذائي، كما قامت بعض الدول العربية بتنفيذ مشاريع زراعية في جمهورية السودان، بحيث قدمت الحكومة السودانية مساحات واسعة من الأراضي لكل من الأردن وسوريا والإمارات، وبدأت كل من مصر والسعودية والإمارات بالتنسيق مع الحكومة السودانية لإقامة مشاريع زراعية لإنتاج السلع الغذائية في السودان خاصة في المناطق الشمالية التي تتوفر فيها فرص كبيرة لإنتاج القمح[15].

المطلب الثاني: اعتماد استراتيجيات واتفاقيات عربية متعلقة بالزراعة

قامت الدول العربية بإبرام عدة اتفاقيات في مجال التعاون الاقتصادي فيما بينها، وأقر المجلس الاقتصادي والاجتماعي البرنامج التنفيذي لإقامة منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى في أوائل 1997 بحيث استند البرنامج التنفيذي بصورة أساسية على تفعيل اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري فيما بين الدول العربية، والتي أقرها المجلس الاقتصادي والاجتماعي عام 1981، ولقد اعتمد البرنامج التنفيذي مبدأ التحرير التدريجي لكافة السلع الزراعية والحيوانية والمصنعة ونصف المصنعة وغيرها، وبنسبة سنوية محددة بحيث يتم إزالة كافة الرسوم والضرائب الجمركية خلال فترة 10 سنوات تبدأ من1998/01/1، مع اعتماد هياكل الرسوم الجمركية المطبقة فعليا في 1997/12/31 في كل دولة من الدول العربية ليتم التخفيض على أساسها. كما تمت الموافقة على اعتماد مبدأ الرزمانة الزراعية بحيث يحق بموجبها لكل دولة تحديد عدد من السلع الزراعية التي لا تتمتع بالتخفيض من الرسم الجمركي المطبق عليها في فترة معينة من العام وذلك بعد موافقة المجلس الاقتصادي والاجتماعي على قائمة السلع الزراعية التي تتقدم بها الدول المعنية وبدأ فعليا في تنفيذ إقامة منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى في 1 جانفي1998 من خلال البدأ في تخفيض الرسوم الجمركية والضرائب ذات الأثر المماثل السارية في كل دولة عربية تدريجيا بنسبة سنوية بواقع10٪ تمهيدا لإزالة كافة تلك الرسوم والضرائب الجمركية بانتهاء فترة 10 سنوات[16].

---

[15]–الأمن الغذائي في الدول العربية، المحور العاشر، مرجع سابق ، ص196.

[16]–المنظمة العربية للتنمية الزراعية، دراسة تنسيق السياسات الزراعية العربية لتعزيز مقومات التكامل الزراعي العربي، مرجع سابق،ص ص99،98.

كما أقرت القمة العربية التي عقدت في الرياض عام2007 استراتيجية التنمية الزراعية العربية المستدامة لعام 2025والتي تعتبر إطارا للعمل العربي المشترك لتعزيز الأمن الغذائي العربي، وتأخذ هذه الاستراتيجية بعين الاعتبار التحديات الكبرى التي تواجه تنمية القطاع الزراعي والسمكي وتعزيز مسارات الأمن الغذائي في الوطن العربي في ضوء المتغيرات الإقليمية والدولية، كما تشتمل على العديد من الغايات والأهداف التي تتسق مع أهداف التنمية المستدامة للأمم المتحدة 2030، ومن بين ما تهدف إليه هو الوصول إلى زراعة عربية ذات كفاءة اقتصادية عالية في استخدام الموارد، وقادرة على تحقيق الأمن الغذائي في الوطن العربي[17]، وقد تضمنت استراتيجية التنمية الزراعية العربية المستدامة برامج رئيسية تضم 34 مجالا تنمويا يخصص لكل مجال منها مجالا تنمويا يخصص لكل مجال منها برنامجا فرعيا، ويندرج تحت كل برنامج فرعي مجموعة من المكونات التنموية التي بلغ عددها الإجمالي 114 مكونا، واتسمت تلك البرامج ومكوناتها التنموية بالتناسق والتكامل والترابط مع الرؤية والأهداف الاستراتيجية مع التركيز على الأولويات التنموية والاهتمام بالمجالات التي تعاني الزراعة العربية من قصور فيها، وتمثلت البرامج الرئيسية السبعة فيما يلي[18]:

-البرنامج الرئيسي لتطوير تقانات الزراعة العربية.

-البرنامج الرئيسي لتشجيع استثمارات الزراعة والتصنيع الزراعي في البيئات الزراعية الملائمة.

-البرنامج الرئيسي لتعزيز القدرة التنافسية لنواتج الزراعة العربية.

-البرنامج الرئيسي لتهيئة بنية التشريعات والسياسات الزراعية.

-البرنامج الرئيسي بناء القدرات البشرية والمؤسسية.

-البرنامج الرئيسي للمساهمة في ازدهار الريف.

[17]-محمد أمين لزعل، مرجع سابق، ص20، أنظر أيضا المنظمة العربية للتنمية المستدامة، معا لتحقيق التنمية المستدامة 2030 في الزراعة العربية، السودان، 2017 متوفر على الموقع:www.aoad.org

[18]-المنظمة العربية للتنمية الزراعية، استراتيجية التنمية الزراعية العربية المستدامة للعقدين القادمين2005-2025، السودان،2007،ص21.

-البرنامج الرئيسي لتطوير نظم إدارة الموارد البئية الزراعية.

كما تم إقرار المشروع الطارئ للأمن الغذائي في قمة الكويت عام 2009 والذي يهدف إلى تعزيز فرص الاكتفاء في السلع الغذائية الرئيسية وتحقيق استثمارات مجدية للقطاع الخاص في الزراعة وتخفيف حدة التزايد المتواصل في الواردات[19].

المبحث الثاني: تحديات القطاع الزراعي والأمن الغذائي العربي

يواجه القطاع الزراعي في الوطن العربي عدة تحديات والمتمثلة أساسا في نسبة الموارد الطبيعية والبشرية في مختلف البلدان العربية، وفي السياسات المتبعة لتنمية القطاع الزراعي، والتي سنوضحها فيمايلي:

أ/-**الموارد الطبيعية:** تتوفر الدول العربية على موارد طبيعية كثيرة ومتنوعة تمكنها من تحقيق أمنها الغذائي، إلا أنها تواجه عدة تحديات نبينها فيما يلي:

أ1/-تعرض الأراضي الزراعية للتصحر وانحسار الغطاء النباتي:

من أهم أسباب ضعف الانتاج الزراعي في البلدان العربية، هو تواجد معظمها في مناطق جافة أو شبه جافة[20]، وتمثل مساحة الأراضي المزروعة البالغة69,3 مليون هكتار، 5,2٪ فقط من إجمالي المساحة الجغرافية، و1,5٪ من المساحة الزراعية حول العالم، كما تقارب مساحة المراعي الطبيعية في الدول العربية500 مليون هكتار، أي حوالي 30٪من المساحة الكلية للوطن العربي، ونحو 13٪من مساحة المراعي في العالم، وتعتبر كل من السودان والسعودية وسوريا والصومال والعراق أبرز الدول ذات مراعي طبيعية كبيرة(بين45٪ إلى حوالي80٪ من المساحة الكلية)، ومع ذلك لا تزال إنتاجية الهكتار من المراعي في الدول العربية ضعيفة، والتي تشكل حوالي 33٪ من انتاجية الدول النامية و20٪ من انتاجية الدول

---

[19]-محمد أمين لزعل، مرجع نفسه، ص20.

[20]-تمثل الأراضي الصحراوية 86٪ من مساحة الوطن العربي، وتأخذ الأراضي المهددة بالتصحر نسبة 20٪من المساحة الاجمالية، كما يعتبر المغرب العربي أكبر المناطق العربية تصحرا بحوالي النصف من مساحته الاجمالية مقابل 29٪ في شبه الجزيرة العربية.

-محمد أمين لزعل، مرجع سابق، ص12.

المتقدمة[21]. وعليه فإن الأراضي الزراعية والمراعي في الدول العربية تعاني من العديد من المشاكل التي تؤثر سلبا على مردودها وانتاجيتها، بما فيها التصحر الذي ينتشر في المنطقة العربية، والذي تتفاوت خصائصه من بلد لآخر سواء من حيث العوامل المسببة له من رياح أو مياه أو تملح ....إلخ، أو من حيث حدته بأن يكون تصحر خفيف أو حاد جدا، أو من حيث المساحات المتضررة [22].

وتتمثل أهم عوامل التصحر في البلدان العربية في إنجراف التربة بالرياح وبالمياه، وتملحها نتيجة تشبعها بالمياه بسبب سوء الصرف الزراعي، والرعي والاستغلال الجائر للتربة والزحف العمراني وتراجع الغطاء النباتي الطبيعي نتيجة نقص المياه أو بسبب الدورات الطبيعية للجفاف أو بسبب هبوط منسوب المياه الجوفية، بحيث يتفاوت تأثير هذه العوامل ودرجة التصحر من بلد لآخر[23]. كما أنه رغم اتساع مساحة المراعي الطبيعية، إلا أنها تعاني من الجفاف، والرعي والاحتطاب الجائر، وضعف برامج التنمية الرعوية[24].

أ2/-ندرة وسوء استغلال الموارد المائية:

يعاني الوطن العربي من ندرة الموارد المائية بالمقارنة مع المناطق الأخرى في العالم، بحيث يشكل الوطن العربي حوالي11٪، و5٪من مساحة وسكان العالم، إلا أنه لا يمتلك أكثر من 0,7٪ من إجمالي المياه السطحية الجارية، و2,1٪ من إجمالي الأمطار و2٪ من المياه المتجددة في العالم، وتعتبر جل الموارد المائية في الوطن العربي مياه تقليدية(81٪سطحية و14٪ جوفية)، وحوالي 70٪ من هذه الموارد تصدر من خارج الدول العربية، ويستهلك القطاع الزراعي العربي 87٪ من المياه، وتبلغ النسبة المروية من إجمالي المساحات الزراعية 40٪، مقابل25 ٪ للمساحات الزراعية الموسمية، كما يعتمد أسلوب السقي الزراعي كثيرا على المياه السطحية وعلى الري السطحي (حوالي87٪)، والذي يتسبب في ضياع نسبة كبيرة من المياه، بحيث لا تتعدى كفاءة الري السطحي 47٪ من إجمالي الموارد المائية المستعملة في الري

---

[21]-نفس المرجع، ص13.

[22]-المنظمة العربية للتنمية الزراعية، تقرير أوضاع الأمن الغذائي العربي، 2018، ص50.

[23]-نفس المرجع، ص50.

[24]-نفس المرجع ، ص13.

السطحي، كما تتعرض الموارد المائية السطحية والجوفية إلى الاستنزاف الجائر والتلوث، وتعاني بعض الأنهار مثل دجلة من زيادة الملوحة بسبب مياه الصرف[25].

كما يشير الواقع الراهن في الدول العربية إلى كثير من أوجه الخلل المؤسسي في قطاع المياه بسبب تضارب أو تكرار أو عدم تكامل اختصاصات المؤسسات القائمة على المياه، على سبيل المثالتختص وزارات الزراعة في الدول العربية بجانب استخدام المياه في الزراعة(الري)، في حين تختص وزارات الموارد المائية بجانب العرض وتوصيل المياه إلى القنوات الرئيسة، مما تؤدي إدارة المياه بهذا الشكل إلى انخفاض كفاءة استخدام المياه[26]. ضف إلى أن أحواض المياه الجوفية الإقليمية تشكل مصدرا مهما للموارد المائية العربية خاصة في منطقتي الصحراء الكبرى وشبه الجزيرة العربية، والتي تعرف سحبا جائرا مما سبب مشكلة أكبر بالنسبة للخزانات الجوفية الساحلية في العديد من المناطق العربية، بحيث نشأ عنه هبوط كبير في منسوب المياه الجوفية وراتفاع ملوحتها بدرجة عالية نتيجة تداخل مياه البحر مع المياه العذبة، وقد انخفض منسوب بعض الخزانات الساحلية في مناطق المغرب العربي إلى ما يزيد على 100متر خلال العقدين الأخيرين وازدادت ملوحتها إلى درجات وصلت أحيانا إلى 10000مليغرام في اللتر الواحد، وحدثت نفس الظاهرة بدرجات متفاوتة في منطقة الخليج العربي[27] وهذا كله يؤثر سلبا على الانتاج الزراعي والأمن الغذائي، والذي يزداد خطورة في المستقبل بحيث تشير بعض التوقعات إلى انخفاض نصيب الفرد من المياه في الدول العربية سنة 2030 نتيجة تزايدعدد السكان، وتحسن مستوى المعيشة، ومتطلبات التنمية المتزايدة[28].

---

[25]–محمد أمين لزعل، مرجع سابق، ص14.

[26]–المنظمة العربية للتنمية الزراعية، إستراتيجية التنمية الزراعية العربية المستدامة للعقدين القادمين2005–2025، مرجع سابق،ص54.

[27]–المنظمة العربية للتنمية الزراعية، إستراتيجية التنمية الزراعية العربية المستدامة للعقدين القادمين2005–2025، مرجع سابق، ص84.

[28]–محمد أمين لزعل، مرجع سابق،ص ص14،15.

وعليه يجب على الحكومات العربية أن تولي اهتماما خاصا لتطوير نظم إدارة موارد المياه وتوزيعها، للحد من معدلات الهدر الراهن لهذا المورد، وتخطيط وتفيذ برامج ومشروعات تهدف إلى تنمية مصادر هذا المورد سواء كانت تقليدية أو غير تقليدية[29].

ب/-تراجع مستمر للعمالة الزراعية:

تعتبر نسبة العمالة الزراعية من إجمالي القوى العاملة في الوطن العربي الأقل عالميا حسب منظمة الفاو، حيث يبلغ متوسط هذه النسبة عالميا حوالي40٪، وتختلف هذه النسبة بين الدول العربية[30].

ويرجع تدني نسبة اليد العاملة الزراعية العربية إلى عدة أسباب يمكن حصرها فيما يلي[31]:

-عدم استقرار العمل الزراعي نتيجة عدم انتظام تساقط الأمطار والاعتماد بشكل كبير على الزراعة المطرية.

-الاستخدام المتزايد للآلات الزراعية المتطورة.

-تدني أجور العامل الزراعي.

-استقطاب القطاع الصناعي وقطاع الخدمات لليد العاملة، بحيث يتروح متوسط دخل العامل بين 3-6 أضعاف نظيره في القطاع الزراعي.

---

[29]-المنظمة العربية للتنمية الزراعية، استراتيجية التنمية الزراعية العربية المستدامة للعقدين القادمين2005-2025،مرجع نفسه،ص4.

[30]-تتجاوز العمالة الزراعية في كل من جيبوتي، موريتانيا والسودان50٪، في حين تتروح بين 20-38٪في سوريا وتونس والجزائر، ومصر والمغرب وسلطنة عمان واليمن، وتقل عن 10٪ في باقي الدول العربية.

-نفس المرجع، ص15.

[31]-نفس المرجع، ص16.

ج/-الاستعمال المحدود للأسمدة والآلات الزراعية:

لا تزال الأساليب التقليدية في الانتاج تحتل مكانة كبيرة في الزراعة العربية، في حين هناك استخدام محدود للمبتكرات البيولوجية والميكانيكية التي لها دور مهم في زيادة الانتاجية، كما لا يزال معدل استخدام الأسمدة الكيماوية منخفضا على المستوى العربي، بحيث قدر في 2012 بحوالي 54كلغ/هكتار في حين يصل المتوسط العالمي إلى حوالي96 كلغ، و يفوق استخدام الأسمدة في كل من مصر والأردن سلطنة عمان، الامارات، السعودية، الكويت، العراق المعدلات العالمية، ويرجع هذا هذا النقص في استعمال الآلات الزراعية والمواد البيولوجية إلى عدة أسباب أهمها عدم توفرها بالكميات الكافيةالارتفاع المتواصل في أسعارها، وعدم إلمام المزارعين بالطرق الصحيحة في كيفية استعمالها، وهذا من بين أسباب ضعف الانتاجية وتنويع المزروعات[32].

د/-نقص الاهتمام بالبحوث الزراعية:

يلعب البحث العلمي دورا مهما في تطوير وتنويع الزراعة وتحسن الانتاجية، وحسب بعض دراسات "الفاو"، خصصت بعض الدول المتقدمة مبالغ كبيرة للاستثمارات في البحوث الزراعية، والتي قدرت في اليابان بنحو35٪، وفي الولايات المتحدة ب65٪[33]. وتشمل البحوث الزراعية عدة ميادين كتقانات استنباط الأصناف المحسنة من المحاصيل مثل الهندسة الوراثية، ومعالجة ونقل الشفرات الوراثية لإنتاج سلالات جيدة من الثروة الحيوانية، وتقانات الري ورغم توفر بعض الدول العربية على العديد من المؤسسات التي تقدم الخدمات الفنية والتقنية، إلا أنها غير كافية من العدد والأثر التنموي أو أن معظمها يفتقر إلى الكوادر العلمية والفنية ذوي الخيرة العالية في المجالات التطبيقية الزراعية المتطورة ويكمن السبب في ذلك إلى ضعف أداء مؤسسات التطوير سواء كانت مؤسسات بحث أو ارشاد أو تمويل زراعي، ضف إلى أن هناك تفاوت كبير بين الدول العربية والمتقدمة فيما يتعلق الدعم المالي للبحث العلمي[34].

[32]-محمد أمين لزعل، مرجع سابق، ص16.

[33]-نفس المرجع، ص16.

[34]-نفس المرجع، ص17، أنظر أيضا المنظمة العربية للتنمية الزراعية، مرجع سابق، ص5.

ضف إلى الزراعة العربية تستخدم أساليب إنتاجية تقليدية، وتعتمد على استيراد التكنولوجيا الحديثة، وهذا ما يصعب وصول الزراعة العربية إلى مستويات متقدمة فادرة على منافسة الزراعة الحديثة في العالم، بحيث لا تنحصر التكنولوجيا على استنباط الأصناف وتطوير أساليب الانتاج، بل تمتد إلى نظم الري الحديثة والتسويق والإرشاد الزراعي، إلا أن مراكز البحث الزراعي العربية ما زالت عاجزة عن إمداد المزارعين العربي بالأصناف النباتية والأصول الوراثية والهجن الحيوانية التي تمكنها من إحداث التغيير الشمولي المطلوب[35].

و/–ضعف الاستثمار والتمويل في القطاع الزراعي:

يعتبر الاستثمار والتمويل أحد الركائز الأساسية من أجل تطوير وتحسين الإنتاج في القطاع الزراعي، وعليه فقد عملت الدول العربية في إطار خططها التنموية على زيادة المخصصات الاستثمارية القطاع الزراعي، حيث قامت بإنشاء عدة مؤسسات للإقراض لتمويل الاستثمار الزراعي، وانشاء مؤسسات تمويل عربية لتوفير تسهيلات ائتمانية لصغار المزارعين[36]، ولقد سبق وأن أشرنا إلى هذه المؤسسات عند حديثنا عن التعاون العربي المشترك من خلال مؤسسات التمويل[37]. إلا أنه لا تزال حصة الزراعة من الاستثمار والتمويل منخفضة مقارنة بالقطاعات الاقتصادية الأخرى كالتجارة والخدمات والصناعة، ولعل من أهم الأسباب التي جعلت القطاع الزراعي أقل استثمارا وتمويلا بالنسبة للقطاعات الأخرى، تعرض الاستثمار الزراعي إلى مخاطر عالية، وانخفاض العائد على رأس المال المستثمر في الزراعة[38]. كما أن رفع الانتاجية وتحقيق تنمية زراعية مستدامة لمواجهة العجز الغذائي يتطلب مضاعفة الاستثمارات الزراعية من حيث الكم، وترشيد استغلالها اقتصاديا واجتماعيا وتحسين توظيفها تقنيا وإداريا وهذا كله يستوجب خلق مناخ مناسب للاستثمار قادر على استقطاب الأموال العربية المتواجدة في الخارج[39].

---

[35]–المنظمة العربية للتنمية الزراعية، استراتيجية التنمية الزراعية العربية المستدامة للعقدين القادمين2005–2025،مرجع سابق،ص ص7،8.

[36]–محمد أمين لزعل، مرجع سابق ، ص17.

[37]–أنظر سابقا، ص5.

[38]–محمد أمين لزعل، مرجع نفسه، ص ص17،18.

[39]–فريد بن عبيد وآخرون، الأمن الغذائي في الوطن العربي–دراسة تحليلية للواقع ونظرة استشرافية للحلول، مجلة الحقوق والعلوم الانسانية، المجلد11، العدد3،جامعة زيان عشور ، الجلفة، ص150.

الخاتمة:

تتوفر الدول العربية على موارد أرضية ومائية وبشرية وتقنية ومادية، وكذا على تجارب ما يكفي لتحقيق الأمن الغذائي العربي، إلا أن ذلك يتحقق إلا إذا تم اتخاذ الترتيبات اللازمة لحماية وتطوير استخدام تلك الموارد، والحفاظ على المهدور منها، وضمان ترشيد استغلالها وحسن توظيفها، ويتوقف هذا بالدرجة الأولى على توفر الإرادة . وقد أولت أغلب الدول العربية اهتماما بالغا ومشتركا بمسألة التنمية الزراعية منذ السبعينات والذي تجسد في تعاون مشترك بين الدول العربية بتأسيس مؤسسات عربية تهتم بالقطاع الزراعي مؤسسات عربية تمول استثمارات في القطاع الزراعي، كما أبرمت العديد من الاتفاقيات في هذا الإطار.

ورغم هذه الجهود العربية المشتركة لتحقيق الأمن الغذائي، إلا أنها لازالت لم تتمكن من تحقيق تنمية زراعية وأمن غذائي في مستوى طموحات الدول العربية، وعليه لابد من إعادة النظر في هذه الاتفاقيات والمؤسسات العربية وتطوير مكوناتها وأهدافها لتمكينها من لعب الدور المنوط بها للمساهمة في تنمية القطاع الزراعي في الوطن العربي. وعليه خلصنا من هذه المداخلة إلى أهم النتائج التالية:

1/-يتوفر الوطن العربي على موارد طبيعية وبشرية تمكنه من تحقيق الأمن الغذائي العربي.

2/-نقص الإرادة العربية في تجاوز التحديات التي يواجهها القطاع الزراعي.

3/-نقص الاهتمام بالقطاع الزراعي في الدول العربية بالرغم من أنه يشكل دعامة تحقيق الأمن الغذائي العربي. ونقترح أهم **التوصيات** التالية:

1/-إعداد وتنفيذ خطط وبرامج عربية مشتركة لحصر ورصد الموارد الطبيعية الزراعية واستصلاح الأراضي.

2/-إقامة شبكات متطورة لرصد المياه السطحية والجوفية وتعزيز توفير المعلومات عنها.

3/-الاستغلال المشترك للأراضي والأحواض المائية المشتركة، والتوسع في الري الحديث، والإنتاج المشترك لبعض مستلزمات الإنتاج.

4/-ترشيد الزراعة البعلية والحد من توسعها في الأراضي غير المناسبة.

5/-وضع الخطط والبرامج لوقف انتشار التصحر واستصلاح الأراضي المتصحرة وصيانة الأراضي المعرضة للتصحر.

6/-دعم وتطوير البحوث الزراعية، وإقامة مشاريع مشتركة بين الدول العربية والأجنبية في بعض مجالات البحث والتطوير التقني الزراعي.

قائمة المراجع:

أ/**الكتب:**

1/-المنظمة العربية للتنمية الزراعية، دراسة تنسيق السياسات الزراعية العربية لتعزيز مقومات التكامل الزراعي العربي، الخرطوم، 2001.

2/-المنظمة العربية للتنمية الزراعية، استراتيجية التنمية الزراعية العربية المستدامة للعقدين القادمين2005-2025،السودان، 2007.

ب/**المقالات:**

1/-المنظمة العربية للتنمية المستدامة، معا لتحقيق التنمية المستدامة 2030 في الزراعة العربية، 2017 متوفر على الموقع:www.aoad.org

2/-بن عبيد فريد وآخرون، الأمن الغذائي في الوطن العربي-دراسة تحليلية للواقع ونظرة استشرافية للحلول، مجلة الحقوق والعاوم الانسانية، المجلد11، العدد3،جامعة زيان عشور ، الجلفة.

3/-صندوق النقد العربي، الأمن الغذائي في الدول العربية، الكويت، 2009،ص171،متوفر على الموقع :www.amf.org.ae، 2020./03/20.

4/-لزعل محمد أمين ،التمية في القطاع الزراعي والأمن الغذائي العربي، جسر التنمية، العد121، السنة13، المعهد العربي للتخطيط، 2015، الكويت، ص ص1_26.

الأمن الغذائي العربي: واقع... جهود وتحديات.

طالب الدكتوراه: هاني غضبان[1]. كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1

hani.alghadban@gmail.com

الملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى معرفة مدى مساهمة المنظمات العربية في تحقيق الأمن الغذائي من خلال تبيان مفهوم الأمن الغذائي والمفاهيم المرتبطة به وصولا لواقعه في عالمنا العربي و كذا محاولة تسليط الضوء على حجم التنسيق والتعاون بين المنظمات العربية و الدولية في هذا المجال المهم وأهم التهديدات التي تعوق التحقيق الأمثل للأمن الغذائي العربي.

الكلمات المفتاحية: الأمن الغذائي، العالم العربي، الإنتاج الغذائي، الفجوة الغذائية، التنمية المستدامة، الصناعات الغذائية.

مقدمة:

لا يخفى على أحد ما يحظى به الغذاء من أهمية في حياة الفرد في المجتمع، حيث يعتبر من أهم الشروط لإستمرار حياة الإنسان والمصدر الرئيسي للطاقة التي يحتاجها لأداء مهامه وواجباته اليومية، وبالتالي يرتبط توفره إرتباطا وثيقا بإستقرارية الفرد وضمان إنتاجيته، مما يجعل أي مساس بهذا الوضع الطبيعي والبديهي سينتج عنه حتما إضطرابات على المستوى الفردي، ستتطور تباعا لتكون إضطرابات إقتصادية وإجتماعية وسياسية على صعيد المجتمع ككل. مما سبق يتضح ماللأمن الغذائي من أهمية كونه أصبح بمثابة طوق النجاة للحفاظ على الإستقرار والنمو الإقتصادي والإجتماعي للدول. وهذه الأهمية وضعته في مقدمة إنشغالات الدول وأجندة المنظمات الدولية على الصعيدين العربي والعالمي.

[1] طالب الدكتوراه: هاني غضبان، باحث دكتوراه ل.م.د التسجيل الرابع، جامعة الجزائر1 – كلية الحقوق.

مشكلة الدراسة:

ماهي وضـعية الأمن الغذائي في الوطن العربي؟ وإلى أي مدى إستطاعت المنظمات والإتفاقيات العربية المعنية أن تسهم في تنمية الأمن الغذائي العربي في ظل التهديدات التي تحد من إمكانية الوصول إليه؟

منهج الدراسة:

تم في هذه الدراسة إستعمال خليط من المنهجين الوصفي و التاريخي لوصف واقع الأمن الغذائي العربي، والمنهج التحليلي لتبيان أهم المهددات التي تحد من إمكانية الوصول إليه خصوصا المهددات التي إستجدت في الفترة الأخيره.

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية هذه الدراسة في التطرق للدور الذي تلعبه المنظمات العربية في مجال الأمن الغذائي وكذا في الربط بين مشكل الأمن الغذائي وما طرأ على واقعه في عالمنا العربي من مهددات نتيجة المستجدات على الساحة الأمنية من أوضاع أمنية مضطربة تسببت في إتساع الفجوة الغذائية وزيادة عدد العوائق في طريق سد هذه الفجوة.

أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى معرفة مدى مساهمة المنظمات العربية في تحقيق الأمن الغدائي من خلال تبيان مفهوم الأمن الغدائي والمفاهيم المرتبطة به وصولا لواقعه في عالمنا العربي و كذا محاولة تسليط الضوء على حجم التنسيق والتعاون بين المنظمات العربية و الدولية في هذا المجال المهم وأهم التهديدات التي تعوق التحقيق الأمثل للأمن الغدائي العربي

تم تقسيم هذة الدراسة إلى 3 محاور رئيسية:

- الأمن الغذائي دراسة في الأطر والمفاهيم,
- دور المنظمات والإتفاقيات العربية في تحقيق الأمن الغذائي العربي.
- أهم التهديدات والتحديات التي تعيق تحقيق الأمن الغذائي العربي.

بالإضـــافة لبعض المقترحات التي نتمنى أن تأخد بعين الإعتبار للمســاهمة في توفير الأمن الغذائي للفرد العربي.

أولا: التأطير المفاهيمي للأمن الغذائي:

مفهوم الأمن الغذائي: تعددت التعاريف الخاصـة بالأمن الغذائي ، ومنها نذكر تعريف البنك الدولي الأمن الغذائي هو قدرة كل الناس في كل الأوقات على الحصـــول على الطعام الكافي والذي يضـــمن لهم حياة صـحية نشيطة كما تناول مؤتمر قمة الغذاء المنعقد بروما سنة 1996 مسالة إعطاء تعريف ، حيث نعم بالأمن الغذائي انه الســلامة الغدائية والتوازن في المكونات الغذائية والذي يتحقق عندما يكون لدى الجميع وفي كل الأوقات إمكانية الحصول المادي على حاجاتهم و تفضيلاتهم لممارسة حياة فاعلة وصحية[2].

ومن تعاريف المنظمة العربية للتنمية الزراعية للأمن الغذائي بأنه "يعني أن تنتج الدول أكبر قدر ممكن مما تحتاجه من غذاء بالكمية المتوازنة بطريقة اقتصـادية تراعي الميزة النسبية لتلك الدولة في إنتاج السلع الغذائية التي تحتاجها ، وأن تكون منتجاتها قادرة على التنافس مع المنتجات الأجنبية إذا لزم الأمر ، وأن تتوفر الها صـــــادرات زراعية أو صـــــناعية أو الاثنتان معا ، بحيث يوفر لها ذلك ما تحتاجه من العملة الصـعبة الاستيراد المواد الغذائية التي لا تتوفر فيها الميزة النسبية لإنتاجها محليا ، وأن توفر لكل مواطنها الغذاء بالكم والنوعية اللازمتين للنشـاط والصـحة وتحقق في الوقت نفســه مخزونا من الغذاء يكفيها على الأقل المدة ثلاثة أشهر كاملة لتلجأ إليه في الظروف غير الطبيعية مثل ظروف التوتر السياسي والعسكري [3] ، أما بالنسبة لخبراء القانون الدولي والمنظمات الدولية المتخصصـة فقد عرفوا الأمن الغذائي بأنه: مقدرة الدوله على أن تأمن الموارد الغذائية اللازمة لتغذية سـكانها بشـكل يلبي الإحتياجات الضـرورية لنمو الفرد وبقائه بصـحة جيدة، مع ضـرورة بقاء مخزون إحتياطي من الموارد الرئيسـية يمكن للدولة الرجوع إلية في حالة حدوث الكوارث الطبيعية التي قد تحد من توافر الغداء وإنتاجه أو حتى في إســـتيراده من الخارج في بعض الأحيان[4]. وحسب تعريف منظمة الأغذية والزراعة الدولية (الفاو) سنة 1996 فإن الأمن الغذائي

[2] رزيقة غراب، إشكالية الأمن الغذائي المستدام في الجزائر واقع وافاق، مجلة العلوم الإقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، ع 13، 2015، ص 51.

[3] المنظمة العربية للتنمية الزراعية، قضية الأمن الغذائي العربي،1995، ص26.

[4] غسان الظاهر، 1983، الأمن الغذائي العربي، مجلة المعرفة، ع 254، مج 22.

يعني توفير الغذاء لجميع أفراد المجتمع بالكمية والنوعية اللازمتين للوفاء باحتياجاتهم بصـورة مستمرة من اجل حياة صـحية ونشـطة " . ويختلف هذا التعريف عن المفهوم التقليدي للأمن الغذائي الذي يرتبط بتحقيق الاكتفاء الذاتي باعتماد الدولة على مواردها وإمكاناتها في انتاج احتياجاتها الغذائية محليا ، وهذا الاختلاف يجعل مفهوم الأمن الغذائي حسب الفاو اكثر انسجاما مع التحولات الاقتصـادية وما رافقها من تحرير التجارة الدولية في السـلع الغذائية.[5] ولكي نتمكن من فهم الأمن الغذائي بشـكل أفضـل وجب علينا الإحاطة بأبعاده وأهم المفاهيم المرتبطة به.

أبعاد الأمن الغذائي:

بحسب الاعلان الصادر عن مؤتمر القمة العالمي للأمن الغذائي لعام 2009 يتحقق الأمن الغذائي عندما تتوافر لجميع الناس ، في كل الأوقات ، الفرص المادية والاجتماعية والاقتصـادية، للحصـول على أغذية كافية وسـليمة ومغذية تلبي احتياجاتهم الغذائية ، وأذواقهم وتكفل لهم حياة وفيرة بالصـحة والنشـاط. بالاستناد الى هذا التعريف يمكن تحديد أربعة أبعاد الأمن الغذائي وهي: توافر الأغذية والقدرة الاقتصـادية والمادية للحصـول عليها ، واسـتخدام الأغذية ، واسـتقرارها مع الوقت (في وجه التعرض للأخطار والصدمات).

توافر الأغذية: أي إتاحة المعروض من المواد الغذائية، حيث يؤدي توافر الأغذية دورا بارزا على صـعيد الأمن الغذائي، إذ أنه من الضروري " إيصال الإمدادات الكافية من الأغذية لفئة معينة من السكان، علما أنه ليس شرطا كافيا لضمان حصول الأشخاص على الاغنية بشكل مناسب، وتتحقق هذه الإتاحه سواء من الإنتاج المحلي اي من خلال زيادة الإنتاج الزراعي كما ونوعا أو من السـوق العالمية من خلال توفير نقد اجنبي يمكنها من استيراد احتياجاتها الغذائية التي لا تمتلك ميزة نسبية في إنتاجها.

إستخدام الأغذية: ويمكن قياسة من خلال مقياسين الأول يتعلق بحالة جسم الإنسان لأن نقص التغذية ينتج عنه أعراض معروفة مثل الهزال ونقص النمو والضـعف العام، والمقياس الثاني يتعلق بمدى نظافة الغذاء وصلاحيته للإستهلاك وأليات تجهيزه.

---

[5] صندوق النقد العربي، التقرير الإقتصادي العربي الموحد 2016، ص 171.

الاستقرار: يجب أن يتم الحصول على غذاء كاف في جميع الأوقات ، فقد تم تحديد نوعين من المؤشرات لقياس التعرض للمخاطر التي تهدد الاستقرار ومداها ، وتشمل المؤشرات الأساسية التعرض للمخاطر المنطقة المخصصة للري بما يوفر مقياسا لمدي التعرض للصدمات المناخية كالجفاف ، وحصة الواردات الغذائية من إجمالي صادرات البضائع ما يبرز كفاية احتياطي النقد الأجنبي لسداد قيمة الواردات الغذائية. وتوجد مجموعة أخرى من المؤشرات تظهر المخاطر والصدمات التي تؤثر مباشرة على الأمن الغذائي مثل : تارجح أسعار الأغذية والمداخيل والانتاج والإمدادات . وتغطي المؤشرات عددا من إجراءات الاستقرار بما في ذلك مؤشر عدم الاستقرار السياسي.

بعض المفاهيم المرتبطة بالأمن الغذائي:

لا يزال مفهوم الأمن الغذائي يتداخل بشكل كبير مع مجموعة من المفاهيم اللصيقة به أو المتشابهة معه مما زاد من صعوبة الباحثين في إيجاد تعريف موحد وملائم . ولهذا سنحاول أن نبين معنى هذه المصطلحات من أجل إثراء المحتوى وتجاوزا لمشكل الاختلاط المفاهيمي واللبس الذي قد يقع فيه القاريء في حالة عدم تحديدنا لمعاني هذه المصطلحات القريبة كلها من مفهوم الأمن الغذائي.

الإكتفاء الذاتي: هو قدرة المجتمع على تحقيق الإعتماد الكامل على النفس وعلى الموارد وعلة الإمكانيات الذاتية في إنتاج كل إحتياجاته الغذائية محليا[6] ، ودرجة الإكتفاء الذاتي تقيس نسبة الإنتاج المحلي إلى المتاح للإستهلاك الكلي سواء تم إنتاجه محليا او تم إستراده من خارج البلد.

اي أن **الإكتفاء الذاتي = (الإنتاج المحلي / الإستهلاك المتاح) . 100**

وبالتالي فإن الإكتفاء الذاتي يتحقق عند تساوي الإنتاج المحلي مع الإستهلاك المتاح.

[6] نزعي عزالدين، هاشمي الطيب،السياسات الزراعية في الجزائر وسيلة لتحقيق الأمن الغذائي، مجلة العلوم الإقتصادية، ع 33، مج 9، تموز 2013، ص3.

الفجوة الغذائية: مقدار الفرق بين ما تنتجه الدولة ذاتيا وما تحتاجه من الغذاء وبالتالي فهو تلك الكمية من المواد الغذائية التي يحتاجها البلد الواحد ولا يستطيع توفيرها محليا ، وإنما يلجأ ويسعى إلى إشباعها عن طريق الاستيراد من الخارج.[7]

أي أن **الفجوة الغذائية = الإستهلاك المحلي – الإنتاج الغذائي المحلي.**

إنعدام الأمن الغذائي: إن توفر أمن غذائي يعني وجود طلب أقل من العرض، وعليه فإن إنعدام الأمن الغذائي يعني أن الطلب أكبر من العرض[8]، ويمكن تعريفه بأنه الحالة التي يفتقر فيها الأشخاص إلى إمكانيات الوصول إلى الكميات الكافية من الإغذية لضمان نمو و تغذية طبيعيين. ويعتبر إنعدام الأمن الغذائي إلى جانب تقهقر أوضاع الصحة و الإصحاح وممارسات الرعاية و الإطعام غير المناسبة من الأسباب الأساسية للحالات التغذوية السيئة. وقد يكون إنعدام الامن الغذائي مزمنا او موسميا او إنتقاليا[9].

واقع الأمن الغذائي في الوطن العربي:

بدأت الدول العربية في بداية الستينات من القرن الماضي في إستيراد المواد الغذائية نتيجة لعدة عوامل تختلف من دولة لأخرى لكن لعل أهمها هو إهمال القطاع الزراعي وتخلفه بعد خصوصا بعد إكتشاف النفط والإعتماد على المحروقات في مداخيل الدول مما جعل مشكلة الغذاء إحدى مكونات الأمن القومي العربي وبالتالي إستضعافه و تهديده بالخطر و أصبحت المشكلة أمنية وسياسية تنتقص من القرار السياسي والإقتصادي المستقل لكثير من الدول العربية. لقد أضحى الوطن العربي من أكبر المناطق التي تعاني من مشكلة الأمن الغذائي وصار الغذاء وسيلة لإبتزاز الشعب العربي والضغط عليه من قبل القوى الإمبريالية نظرا لما يمكن تصنيفه بالتبعية الغذائية للدول المتقدمة، ولعل أهم دليل على هذا ما قامت به

[7] عميش عائشة، واقع الأمن الغذائي: موشراته و أبعاده في ظل المتغيرات الإقتصادية العالمية – دراسة حالة الجزائر، ورقة بحث قدمت إلى الموتمر الدولي التاسع حول إستدامة الأمن الغذائي في الوطن العربي في ضوء المتغيرات والتحديات الإقتصادية الدولية، جامعة الشلف بالتعاون مع مخبر العولمة وإقتصاديات شمال إفريقيا ومخبر تطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الجزائرية في الصناعات المحلية البديلة. 23 – 24 نوفمبر 2014، ص4.

[8] سمير جراد، بشار نحاس، هاجر بغاصه، نماذج الأمن الغذائي، مذكرة سياسات رقم 33، المركز الوطني للسياسات الزراعية، وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي، دمشق، سوريا، 2010، ص 28.

[9] منظمة الأغذيه والزراعة للأمم المتحدة، قائمة المصطلحات المختارة، الموقع الرسمي، تاريخ التصفح 2 مارس 2020.

الولايات المتحدة الأمريكية عندما لوحت بســـلاح الغذاء في وجه العرب في أعقاب حرب 1973 بعد أن حاول العرب إستخدام النفط العربي كوسيلة للضغط على القوى الغربية التي تقف بجانب إسرائيل.

مما سبق يتضح ماللأمن الغذائي من أهمية كونه أصبح بمثابة طوق النجاة للحفاظ على الإستقرار والنمو الإقتصادي والإجتماعي للدول. وهذه الأهمية وضعته في مقدمة إنشغالات الدول وأجندة المنظمات الدولية على الصعيدين العربي والعالمي.

ونلاحظ هنا كذلك أن من أهم معيقات الأمن الغذائي في الوطن العربي هو المشاكل الإقتصادية والسياسية للدول العربية لعدم توفر بيئة تساعد على التنمية فما إن تخرج إحدى الدول من مشكلة ما حتى تعلق دولة عربية أخرى في مشـــكلة أكبر، بداية بالحرب الاهلية في لبنان والحصـــار الإقتصـــادي الذي فرض على الجماهيرية الليبية والعشرية السوداء في الجزائر وإحتلال العراق، ختاما بأحداث ماسمي بالربيع العربي. و قبل هذا وذاك إختلاف الســياســات المتبعة في التنمية الزراعية بين الدول العربية ذات الطابع الإشــتراكي الثوري التحرري و الدول العربية ذات الطابع الليبرالي نظرا لإعطاء الأولوية للأهداف الســـياســـية على حساب الأهداف التنموية مما أحدث هوة بين بين التشريع و التطبيق في الإصلاح الزراعي[10].

كما أن أغلب الأراضـــي الزراعية في الوطن العربي تعتمد على مياه الأمطار والتي بدورها تعرف ندرة وتذبذب من موسم لأخر وصل لشبه إنعدامها في بعض دول المغرب العربي في الموسم الفلاحي الأخير نتيجة التغيرات المناخية، ناهيك عن وضـــعية الفلاحين ونقص مهارتهم وتخلف الوســائل المســتخدمة من قبلهم مقارنة بالدول المتقدمة وزيادة الإســتهلاك نظرا للنمو الســكاني والعمراني في الدول العربية كل ذلك ساهم في تفاقم خطورة مشكل الأمن الغدائي في العالم العربي[11]. حيث يمكن القول أن واقع الأمن الغذائي في الوطن العربي ونتيجة لخضـوع الدول العربية للنمو الرأسـمالي التابع – الذي أضـعف النمو الزراعي – لا يزال يعاني من نفس الخصـــائص التي كان يعاني منها قبل الإســتقلال الســياســي وطرد الوصـــاية والإستعمار.

[10] رحمة منى، السياسات الزراعية في البلدان العربية، سلسلة أطروحات الدكتوراة، بيروت، لبنان، ع36، 2000، ص336.

[11] الظاهر غسان، مرجع سابق.

ثانيا: دور المنظمات والإتفاقيات العربية في تنمية الأمن الغذائي العربي:

إن مشكلة الأمن الغذائي العربي أصبحت من أهم القضايا العربية التي تتطلب جهدا و تعاونا كبيرا من جانب الدول العربية، حيث أن المتغيرات الإقتصادية والسياسية والأمنية تفرض على الدول العربية ضرورة الإستغلال التكاملي للموارد الزراعية العربية نظرا للتباين والتنوع في حجم مواردها الزراعية والمائية والبشرية، وإمكاناتها الإنتاجية، في إنتاج السلع الغذائية المختلفة، ويؤكد ذلك أهمية التكامل الزراعي العربي من خلال العمل الإقتصادي العربي المشترك لتحقيق الأمن الغذائي العربي الذي ترمي إلى تحقيقه سائر الدول العربية[12]. وعلية قامت الدول العربية بإنشاء العديد من المنظمات و الإتفاقيات فيما بينها بغرض تضييق الفجوة الغذائية العربية وتدليل الصعاب أمام توفير بيئة ملائمة لتحقيق التكامل الغذائي والإقتصادي العربي سنتطرق لأهمها تباعا. تعد المنظمة العربية للتنمية الزراعية التابعة للجامعة العربية أهم المنظمات الإقليمية المعنية بهدا المجال على الصعيد العربي ومنظمة الأغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة (الفاو) أهم هذه المنظمات على الصعيد العالمي.

نظرا لكون الدراسة تتمحور حول الأمن الغذائي العربي تحديدا فإننا سنركز على المنظمة الأولى بداية بنشأتها وأهدافها وصولا للدول الذي لعبته في سبيل تحقيق التنمية المستدامة للأمن الغذائي العربي.

المنظمة العربية للتنمية الزراعية:

"بحسب الموقع الرسمي للمنظمة فإنه قد وافق مجلس الجامعة العربية في يوم 1970/3/11م على إنشاء المنظمة العربية للتنمية الزراعية بموجب قراره رقم (2635)، وباشرت المنظمة العربية للتنمية الزراعية أعمالها في عام 1972م من مقرها الرئيس في الخرطوم عاصمة جمهورية السودان، كما اكتملت عضوية المنظمة في عام 1980 بانضمام كافة الدول العربية الأعضاء في جامعة الدول العربية إليها. ومنذ إنشائها تعمل المنظمة على تطوير الأنشطة المتعلقة بالتنمية الزراعية وتنسيقها على المستوى القومي، كما تقدم المساعدة في إحداث الوسائل الجديدة والإستراتيجيات المتعلقة بتطوير هذه المجالات بما يعزز القدرة التنافسية للمنتجات الزراعية العربية في النفاذ إلى الأسواق العالمية، وتحقق التكامل الزراعي

[12] توصيات المؤتمر القومي حول التكامل الزراعي العربي في ظل المتغيرات الإقليمية والدولية،القاهرة، 19 – 22 ديسمبر 2004.

العربي، والوفاء باحتياجات الدول العربية من الســـلع الزراعية. من هذا المنطلق أعدت المنظمة برنامجها الغذائي في مطلع الثمانينيات والذي أكد صيغة المشروعات المشتركة والمنظور القومي لإستخدام الموارد الزراعية المتاحة في إطار العمل العربي المشـــترك ، والســـبيل إلى ذلك يكمن في تحقيق التكامل الزراعي بين الأقطار العربية ، حيث أن تنسيق الجهود بين القطاعات الاقتصـادية بما فيها القطاع الزراعي يعتبر البوابة الرئيســـية لتحقيق الأمن الغذائي العربي. ولعل أهم ماقامت به المنظمة هو أنها من خلال تقييمها لبعض التجارب العربية في مجال تحقيق الأمن الغذائي كشفت عن على وجود إختلالات وطفرات تستدعي التعديل والإصـــلاح، رافق هذه الرغبة في إصـــلاح الهياكل الزراعية ظهور أفكار ومفاهيم مختلفة للأمن الغذائي في إطار التطور الجوهري في أساليب وأسس إستغلال وإستخدام الموارد الزراعيه و المائية، أضف إلى ذلك التطورات والأحداث الدولية التي إنعكســـت على متطلبات الغذاء كقيام منظمة التجارة العالمية والعولمة وتشكل التكلات الإقتصـادية العالمية[13]. كل ما سبق جعل المنظمة تعيد النظر في سياستها وإستراتيجيتها، فأصدرت دراستها المتعلقة بتصحيح الإستراتيجيات البديلة للأمن الغذائي، وفي هذه الدراسة تبنت تعريفا أوســـع للأمن الغذائي وهو أن تنتج الدول أكبر قدر ممكن مما تحتاجه من غذاء بالكمية المتوازنة بطريقة اقتصـادية تراعي الميزة النسبية لتلك الدولة في إنتاج السلع الغذائية التي تحتاجها ، وأن تكون منتجاتها قادرة على التنافس مع المنتجات الأجنبية إذا لزم الأمر ، وأن تتوفر لها صـــادرات زراعية أو صناعية أو كليهما ، بحيث يوفر لها ذلك ما تحتاجه من العملة الصعبة لإستيراد المواد الغذائية التي لا تتوفر فيها الميزة النسبية لإنتاجها محليا ، وأن توفر لكل مواطنها الغذاء بالكمية والنوعية اللازمتين للنشاط والصـحة وأن تحقق في الوقت نفســه مخزونا من الغذاء يكفيها على الأقل المدة ثلاثة أشــهر كاملة لتلجأ إليه في الظروف غير الطبيعية مثل ظروف التوتر السياسي والعسكري[14]. وبالتالي تجاوز المعنى الإنتاج فقط بل شمل كذلك الصناعة والتجارة او بالأحرى التبادل التجاري وتوفير العملة الصعبة.

وقد قامت المنظمة العربية للتنمية الزراعية بالعديد من الدراسات بهدف تحسين الأمن الغذائي العربي منها على ســبيل التمثيل لا الحصــر ، مســـتقبل اقتصـــاد الغذاء في البلاد العربية اســنة 1979 ، والبرنامج

[13] المنظمة العربية للتنمية الزراعية، التقرير السنوي للتنمية الزراعية 1995، الخرطوم.

[14] المنظمة العربية للتنمية الزراعية، مرجع سابق.

الطاريء للأمن الغذائي العربي سـنة 2014 ، إضـافة إلى العديد من المشـاريع المشـتركة بين الأقطار العربية[15].

السـوق العربية المشـتركة: عقد مجلس الوحدة الاقتصـادية العربية اتفاقية بتاريخ 13 أوت 1964 [16] ، تضـمنت الاتفاقية برنامجا زمنيا اشـتمل على عدة مراحل يتم في ظلها تحرير التجارة من كافة الرسـوم والقواعد المفروضة على الواردات ، وأطلق على هذه الاتفاقية " اتفاقية السوق العربية المشتركة " ، وانضم إليها أربع دول سنة 1964 وهي مصر ، سوريا ، الأردن والعراق ، وكانت أهداف السوق المشتركة هي نفسـها أهداف اتفاقية الوحدة الاقتصـادية ومن أبرزها ما خص المنتجات الزراعية ، والحيوانية والثروات الطبيعية التي منشـأها أحد الدول الأطراف أنها معفاة بالكامل من الرسـوم الجمركية بواقع 20 % سـنويا اعتبارا من 1965 / 1 / 1 ، كما تم تخفيض الرسوم والضرائب الأخرى ذات الأثر المماثل بواقع 20 % سـنويا لتزال بالكامل في 1969 / 1 / 1 ، أما باقي السـلع عام 1974 [17]. خلال البدايات الأولى لهذه السـوق لم تكن سـوى منطقة تجارة حرة ، ولم تتطور إلى اتحاد جمركي أو سـوق مشـتركة ، ورغم العثرات اعتبرت هذه الاتفاقية من أهم الانجازات الهادفة إلى تحقيق الوحدة الاقتصـادية ، حيث حققت في حينها زيادة واضحة في حجم التجارة البيئية للدول الموقعة عليها ، ثم ظلت السوق قائمة حتى عام 1980 حينما تم تجميد عضوية مصر بجامعة الدول العربية ، بعد توقيعها لمعاهدة السلام مع إسرائيل ، فتوقفت الدول الأعضـاء الأخرى في السـوق عن تطبيق الاتفاقية المبرمة بعد خروج أكبر سـوق من حيث الحجم من الإتفاقية[18]. إن تأسـيس السـوق العربية المشـتركة لن يتحقق بدون التنسـيق بين الأقطار العربية في جميع السياسات الإقتصادية والنقدية، كما هو الحال عليه الأن بين دول الإتحاد الأوروبي من خلال قيام السوق

[15] حركاتي فاتح، تحليل مشكلة الأمن الغذائي في الوطن العربي وتقييم الحلول المطروحة لمواجهتها، أطروحة لنيل شهادة دكتوراة العلوم في العلوم الإقتصادية، كليو العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ،جامعة محمد خيضر –بسكرة– ،2018، ص168.

[16] المنذري سليمان، السوق العربية المشتركة في عصر العولمة، ط2، مكتبة مدبولي، القاهرة، مصر ، 2004، ص93.

[17] جامعة الدول العربية، مجلس الوحدة الإقتصادية العربية، التكامل الإقتصادي العربي، المؤتمر العربي الإفريقي للتنمية الزراعية، 2010، ص87.

[18] حجازي المرسي السيد،تقويم السوق العربية المشتركة، مجلة بحوث إقتصادية عربية، ع 34 – 35، السنة الثالثة عشر، صيف 2005، ص9.

الأوروبي الموحد والعملة الأوروبية الموحدة، وبطبيعة الحال في ظل هذا السوق العربي المشترك سيكون تنقل السلع والبضائع ورؤس الأموال و الأشخاص يتم بحرية، موفرا بذلك بيئة تساهم في تنمية الوضع الإقتصادي والمعيشي وتطويره، فاتحا الباب لإيجاد الحلول للعديد من المشاكل التي تواجه الأمن الغذائي العربي. وفي إطار تفعيل إتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية 1981، تم إنشاء ما سمي **بمنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى** والتي تمت الموافقة على برنامجها التنفيذي من قبل المجلس الإقتصادي والإجتماعي التابع لجامعة الدول العربية في قراره رقم 1317 الصادر في 18 فبراير 1997 بغرض إلغاء الرسوم الجمركية و الحواجز الكمية بين الدول العربيه، وتضمن البرنامج خطة عمل زمني لإنشاء هذه المنطقة ، حددت فترته بعشر سنوات تبدأ في يناير عام 1998 ، وتنتهي في بداية عام 2007 ، ويتم خلال هذه الفترة تخفيض الرسوم الجمركية والرسوم الأخرى والضرائب ذات الأثر المماثل المفروضة على السلع العربية بنسب سنوية متساوية تبلغ 10 % من تلك الرسوم التي كانت مطبقة في 1997 / 12 / 31[19]، بهدف الوصول بالنتيجة إلى تكتل إقتصادي عربي يعزز القدرة التفاوضية أمام التكتلات الإقتصادية العالمية الكبرى، ويعطي الفرصه للإستفادة من المزايا الموجودة في الإتفاقيات الدولية، بل إن وجود هذه المنطقة يعد ضرورة حتمية تفرضها التحديات المتواصلة على الصعيد العالمي خصوصا بعد إنشاء منظمة التجارة العالمية، وقبل هذا وذاك فإنه من شأنه أن يشجع التجارة البينية

العربية وأن يقوي من ربط وتعزيز المصالح و العلاقات العربية بهدف الوصول إلى السوق العربية المشتركة التي يمكن إعتبارها قمة التعاون والتكامل الإقتصادي العربي[20]. وبعد تجربة تطبيق هذا البرنامج لمدة أربع سنوات ، ورغبة من الدول العربية في الإسراع إلى استكمال إقامة هذه المنطقة ، فقد أدخل المجلس الاقتصادي تعديلا على البرنامج التنفيذي للمنطقة ليبدأ تنفيذها مع بداية عام 2005 ، بتطبيق نسب تخفيض على الرسوم الجمركية والرسوم الأخرى الضرائب ذات الأثر المماثل عامي 2004 و 2005 تبلغ 20 % في كل منهما ، ومنذ بداية عام 2005 أصبحت السلع الصناعية والزراعية ذات

[19] جامعة الدول العربية، تقرير الأمانة حول منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، المجلس الإقتصادي والإجتماعي، الدورة العادية رقم 76، القاهرة، مصر، 2005، ص120 – 140.

[20] تواتي بن علي فاطمة، مستقبل منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى في ظل التحديات الإقتصادية الإقليمية و العالمية، مجلة الباحث، ع6، الجزائر، 2008، ص186.

المنشأ العربي المتبادل بين الدول الأعضاء بالمنطقة غير خاضعة للرسوم الجمركية والضرائب ذات الأثر المماثل ، الأمر الذي يساهم في زيادة التبادل البيني بين الدول العربية[21]. كان الاهتمام بالمنتجات الزراعية واضحا في البرنامج التنفيذي ، حيث تم إعداد رزنامة زراعية عربية مشتركة ، تتضمن هذه الرزنامة عدد من السلع الزراعية التي ترغب كل دولة من الدول أعضاء المنطقة عدم إخضاعها للتخفيض التدريجي المطبق خلال فترة زمنية محددة (موسم ذروة الإنتاج) ، وذلك دون منع دخول السلعة ، وإنما دخولها مع تطبيق الرسم الجمركي الكامل عليها ، وهناك ضوابط لهذه الرزنامة تتمثل في تحديد عدد السلع التي تطلب الدولة إدخالها في الرزنامة وألا تتعدى عشر سلع كحد أقصى ، وتحديد إجمالي الفترة الزمنية اللسلع العشر مجتمعة بألا تتعدى 35 أسبوعيا ، وتم وقف العمل بالرزنامة الزراعية ابتداءا من 2005 / 1 / 1[22] . إلا أن ثمة قيد لا يزال ساري المفعول ألا وهو حظر استيراد السلع الزراعية أو تداولها لأسباب صحية أو بيئية أو لقواعد الحجر الزراعي والبيطري. تعتبر قواعد المنشأ من أبرز المعوقات التي تحول دون تنفيذ منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى إذ تم العمل بقواعد منشأ مرحلية تم اعتمادها من قبل الدول أعضاء المنطقة ، وتستند على معيار القيمة المضافة والمنشا التراكمي[23].

أما فيما يخص الصناعة ودورها في ضمان الأمن الغذائي فقد تمت الموافقة على إنشاء **الأتحاد العربي للصناعات الغذائية** والذي وقع على نظامة الأساسي بالقاهرة في تاريخ 27 /7 /1977 كمنظمة عربية مستقلة لها كيانها الإداري والمالي الخاص. يعني الإتحاد العربي للصناعات الغذائية بأنشطة الصناعات الغذائية بفروعها الإنتاجية والصناعية والتجارية داخليًا وخارجيًا، وكذلك الصناعات الثانوية والتكميلية المرتبطة بها ومشتقاتها. ويهدف الإتحاد بصورة عامة، إلى تقديم الخدمات الأساسية للأعضاء عن طريق التنسيق والتكامل في مجال توفير المدخلات، وتسهيل المخرجات وتنشيط العلاقات التجارية وتنمية وتنسيق العلاقات الصناعية والإدارية والفنية، والتنسيق بين مشروعات التكامل القطرية في مجالات الصناعات الغذائية ومنتجاتها إنتاجًا وتصنيعًا وتسويقًا، والعمل على إزالة الصعوبات التي تحول دون

---

[21] جامعة الدول العربية، الأمانة العامة، الإدارة العامة للشؤن الإقتصادية، التقرير الإقتصادي العربي الموحد، القاهرة،2007، ص213.

[22] المنظمة العربية للتنمية الزراعية، المؤتمر القومي حول التكامل الزراعي العربيفي ظل التغيرات الإقليمية والدولية، مرجع سابق.

[23] حركاتي فاتح، نفس المرجع، ص169.

تنفيذها، كذلك تحديد أسس وملامح التخصص القطري والإنتاجي للصناعات الغذائية ولتطوير المنشآت والشركات القائمة والعمل على استغلال كافة طاقاتها الإنتاجية في سبيل تخفيض كلف الإنتاج ورفع معدلاته. ويهدف هذا الإتحاد إلى متابعة التطورات التكنولوجية في مجال الصناعات الغذائية العالمي لمعاونة الأعضاء على تبادل المعرفة لغرض تطوير وتحديث الصناعات العربية الغذائية وترشيد الإستخدام الأمثل للطاقات البشرية العاملة في مجال الصناعات الغذائية في أقطار الوطن العربي على أسس إقتصادية. وتوفير المعلومات قدر الإمكان من هذه الطاقات في الأقطار الأعضاء في الإتحاد، والمعاونة على تنمية التكوين المهني والتقني للعاملين وفي تحديد أولويات الصناعات الغذائية في أقطار الوطن العربي والتي تستجيب لمطالب الجماهير العربية، وما يحقق الإكتفاء الذاتي والإستغناء عن الإستيراد مع توفير فائض يسمح بالدخول في الأسواق الخارجية والتعاون مع الأجهزة والمنظمات العربية الأخرى بما يحقق التنسيق والتكامل في مجال الصناعات الغذائية فيما تخلقه من مصالح مشتركة وبما توفره من إمكانات ضخمة للتنمية الصناعية والإقتصادية وللربط بينها وصولاً إلى سياسات مشتركة وتعميق أوجه التعاون بين الإتحادات النوعية[24].

التكتلات العربية الإقليمية:

لعل أهم هذه هذة التكتلات إتحاد المغرب العربي ومجلس التعاون الخليجي إلا أن مجلس التعاون الخليجي يعتبر هو الأنجح حاليا نظرا لتشابه الأنظمة السياسية والسياسات الإقتصادية لكل الدول الأعضاء ولكونه وصل لمرحلة الإتحاد الجمركي. إلا أن إتحاد المغرب العربي ورغم العوائق التي تحد من نجاحه كعدم إكتمال الإطار المؤسساتي له وما إلى غير ذلك نص ضمن أهدافه على تحقيق تقدم ورفاهية مجتمعات الدول الأعضاء و إتباع سياسات مشتركة في مختلف الميادين وهذة الأهداف تصب دون شك في إطار بيئة ملائمة لتنمية الأمن الغذائي العربي المغاربي.

---

[24] موقع درر العراق، القوانين والتشريعات العراقية، قانون تصديق النظام الأساسي للإتحاد العربي للصناعات الغذائية رقم 108 لسنة 1980.

http://wiki.dorar-aliraq.net/iraqilaws/law/20041.html

الاتفاقية العربية المتوسـطية للتبادل الحر (اتفاقية أغادير 2004): تم التوقيع على اتفاقية أغادير بالمغرب في 2004 / 2 / 25 من طرف أربع دول عربية من جنوب المتوسـط هي (تونس المغرب – مصـر والأردن) ، بشـأن إقامة منطقة تجارة حرة ، والتي دخلت حيز النفاذ بتاريخ 2007 / 3 / 27 ، وتهدف هذه الاتفاقية إلى[25] :

– تنسيق السياسات الاقتصادية الكلية والقطاعية في الدول الأطراف فيما يخص التجارة الخارجية والفلاحة (الزراعة) ، والصـناعة والنظام الضـريبي والمجال المالي والخدمات والجمارك ، وبما يوفر المنافسـة الموضوعية بين الدول الأطراف.

– إنشـاء منطقة التبادل الحر من أجل تطوير النشـاط الاقتصـادي ودعم التشـغيل ، وزيادة الإنتاجية وتحسين المستوى المعيشي داخل الدول الأطراف .

– التقريب بين تشـريعات الدول الأطراف في المجالات الاقتصـادية بهدف توفير مناخ مواتي لشـروط الاندماج بين الدول الأطراف

أي أنه يمكن القول بأن الدول العربية بتشـكيلها وإنضـمامها للمنظمات السـابقة تكون قد ركزت على مجموعة من الأهداف، ووضـعت الاسـتراتيجيات والخطط الزراعية للوصـول إلى الأهداف التي تسـعى لتحقيق التنمية الزراعية المسـتدامة والتي من أهمها تشـجيع الاسـتثمارات المحلية والأجنبية وتعزيز الأمن الغذائي وضـمان سـلامته وتعزيز مشـاركة القطاع الخاص ومؤسسـات المجتمع المدني في تحقيق التنمية الزراعية ولتحقيق هذه الأهداف، فقد قامت الجهات المعنية في الوطن العربي بوضـع آليات وبرامج واسـتراتيجيات كما قامت بإصـدار مجموعة من الأنظمة والقوانين وخاصـة ما يتعلق بتشـجيع الاسـتثمار الخاص والمشـترك في القطاع الزراعي وتقديم الحوافز والإعانات لتحفيزه على الاسـتثمار في هذا القطاع الحيوي والمهم.

[25] الإتفاقية العربية المتوسطية للتبادل الحر، الوحدة الفنية لإتفاقية أغادير، نص الإتفاقية.
http://agadiragreement.org/pages/viewpage.aspx?pageID=185

ثالثا: أهم المهددات التي تحد من إمكانية تحقيق الأمن الغذائي العربي:

تتبلور هذه المهددات او العوائق حول **التغيرات المناخية** لا يخفى على أحد ما للتغيرات المناخية من تأثير مباشـــر على الأمن الغذائي، بداية بالإحتباس الحراري الذي ينتج عنه زيادة في درجات الحرارة مما يؤثر على الإنتاج الغذائي خصوصا في الجانب الزراعي والحيواني[26]، وصولا إلى **ظاهرة التصحر** الذي يعد من أهم المشـــاكل التي تؤثر على الإنتاج الغذائي في الوطن العربي، خصـــوصـــا في ظل الظروف المناخية الجافة وشبة الجافة، وما زاد الوضع سوءا هو **التوسع العمراني** على حساب الأراضي الزراعية مما يجعل مساحة الأراضي الزراعية تنخفض بنسبة 5 بالمئة من المساحة الكلية لليابسة في الدول العربية[27]. ويمكن تقسيم الدول العربية من حيث نسبة التصحر فيها إلى 4 أقسام :

- الأقطار العربية التي نسبة التصحر فيها فوق 90 بالمئة وتشمل أغلب دول مجلس التعاون الخليجي ومصر.
- الأقطار التي نسبة التصحر فيها تتراوح بين 76 و 90 بالمئة وتشمل الجزائر والأردن وليبيا وعمان.
- الأقطار التي نسبة التصحر فيها أقل من 50 بالمئة وتشمل السودان، سوريا، فلسطين، العراق، والصومال.
- الأقطار التي تتراوح نسبة التصحر فيها بين 50 و 70 بالمئة وتشمل اليمن وتونس والمغرب وموريتانيا

النمو الديموغرافي أو **الزحف الريفي** وهو إقبال الناس نحو العيش في المدن وعزوفهم عن الريف بســـبب صـعوبة الظروف المعيشية وقلة فرص العمل فيه وإنخفاض متوسط دخل الفرد في القطاع الزراعي مقارنة مع القطاعات الأخرى مما أدى إلى هجر الأراضي الزراعية و عزلها.

المشاكل السياسية والأمنية: إن توفر الإستقرار السياسي يعني توفر الظروف الملائمة للإبداع والتنمية بشـــكل عام وعلى وجه الخصـــوص في مجال الإنتاج الزراعي، حيث لايخفى على أحد ما قد تسـببة

---

[26] جمال محمد ضيام، شريف محمد سمير فياض، أثر التغيرات المناخية على وضع الزراعة والغذاء في مصر، ورقة قدمت للمؤتمر الدولي حول: التغيرات المناخية وأثارها على مصر، شركاء التنمية للبحوث و الدراسات، القاهرة، 2 – 3 نوفمبر، ص 9.

[27] الموقع الرسمي لصندوق النقد العربي

https://www.amf.org.ae/ar

النزاعات من تدمير للبنية التحتيه وتخريب للأراضـــي الزراعية وإعاقة لحركة الأفراد وبالتالي السـلع إلى الأسـواق ..إلخ، كل ذلك يؤثر سـلبا على عامل توافر الأغذية وسـلامتها. لم يكن العالم العربي ببعيد عن هذه النزاعات الدولية وغير الدولية، التي إستنزفت طاقات وموارد ضـخمة، وجمدت العديد من المشـاريع التنموية العملاقة، و تسببت في زيادة نسـبة الفقر والأمية لفئات كبيرة من سـكان الوطن العربي مثلما هو الحال في اليمن والتي زاد الوضـع فيها من تجويع الشـعب اليمني، و التقارير صـادمة حول هذا الموضـوع فهي تشـير إلى وجود قرابة 500 ألف طفل يعانون من سـوء التغذية الحاد، و قرابة 8 مليون شـخص يعانون بشـدة من إنعدام الأمن الغذائي و أدت الحرب إلى سـحق الفئة الفقيرة من الشـعب إلى حافة المجاعة[28]. وفي سـوريا التي كانت تتمير بتحقيقها للإكتفاء الذاتي طوال عقود فإن المعارك التي تجري هناك منذ قرابة العشر سنوات وأزمة النازحين فيها أثرت بشكل كبير وخطير على الأمن الغذائي وصـارت تعتمد في المناطق التي تحت سـيطرت المتمردين على الواردات الغذائية، خصـوصـا القادمة من تركيا[29]. وبحسب بيانات تقرير منظمة الـ"فاو"، "Food and Agriculture Organization"، في أيلول/سبتمبر، توضـح عمق الأزمة السـورية؛ فهناك "حوالي 6.5 مليون شـخص يعانون من انعدام الأمن الغذائي، بالإضـافة إلى 2.5 مليون شخص معرضين لخطر انعدام الأمن الغذائي في حال عدم وجود دعم مناسب لسبل العيش"، رغم أن "زيادة إنتاج محصول القمح في 2019 قد حسّنت من توافر الحبوب في البلاد[30]."

أما في السـودان فقد أدى إندلاع النزاع بين الحكومة ومعارضـيها إلى ثأثر المناطق دات الموارد المهمة كدارفور وجنوب كردفان والنيل الأزرق. مما أثر بشـكل كبير على على السـكان و قدرتهم على الإنتاج وحولهم إلى نـازحين يبحثون عن الدعم و المعونـات، لـدرجـة جعلـت منظمـة الفـاو تحـدر من المجـاعـة و قدرت اللذين يعانون من انعدام الأمن الغذائي لحوالي 3 مليون شـخص من النـازحين من إقليم دارفور

[28] البنك الدولي ، موارد تمويلية من البنك الدولي تساعد البرامج الطارئة في اليمن.
https://blogs.worldbank.org/arabvoices/emergency-programs-ground-yemen

[29] مركز كارنيغي للشرق الأوسط، إنعدام الأمن الغذائي في سوريا التي مزقتها الحرب: من الإكتفاء الذاتي طوال عقود إلى الإعتماد على الواردات الغذائية، ورقة في إطار مشروع إعادة الإعمار الإقتصادي في سورية، 4 يونيو 2015.
https://carnegie-mec.org/2015/06/04/ar-pub-60866

[30] مرشد النايف، انعدام الأمن الغذائي في سوريا: ارقام مرعبة، جريدة المدن الإلكترونية ، 3 /2019/9

ودولة الجنوب[31]. وبالنسبة للعراق الذي لم يتعفى بعد من الإحتلال الأمريكي لسنة 2003 ليجد نفسه في مواجهة المجموعات الإرهابية و الطائفية في سنة 2014 مما نتج عنه وفق نظام الرصد التابع لبرنامج الأغذية العالمي، وصول مستويات إنعدام الأمن الغذائي لدرجات جد خطيرة و مرتفعة في المناطق التي شهدت نزاعات وحروب وتهجير.

المهددات او المشاكل الإقتصادية: تتبلور هذه المشاكل في تباين مستويات الناتج القومي والدخل من دولة عربية لأخرى، حيث أنه في ظل هذا التباين يصبح الإندماج والتكامل الإقتصادي العربي أمر يثير الخوف والقلق لذى الدول الغنية، إذ أنها ترى أنه من غير المنطقي أن تنصهر بتعدادها السكاني القليل و ذخلها المرتفع مع دول تتميز بالتعداد السكاني المرتفع و الدخل المنخفض، أضف إلى ذلك ضعف البنية الأساسية في الدول العربية مما يؤثر على جلب الإستثمارات سواء كانت الأجنبية او البين عربية وبالتالي يؤثر كذلك على التجارة العربية. كذلك إهتمام جزء كبير من الدول العربية على قطاع المحروقات على حساب القطاع الزراعي، مما أنتج صورة من التبعية الإقتصادية للخارج، حيث أن جل الدول العربية تعتبر مستورد صافي وفي للغذاء من الخارج وبالأخص في قطاع الحبوب وهذا في نظرنا يعتبر أهم تهديد يواجه الأمن الغدائي لأنه يشكل تهديدا خطيرا لإستقلال الدول وسيادتها وأمنها القومي.

خاتمة:

من خلال هذة الدراسة يتضح لنا ما يعانية الأمن الغذائي العربي من واقع سيء وخطير نظرا للعوامل القديمة والجديده التي تهدده وأن هدا الواقع وبالرغم من وجود منظمات تعنى به إلا أن حجم التعاون العربي من أجل الوصول للتكامل الغذائي لم يصل بعد إلى المستوى المطلوب وأن التجارة بين الأقطار العربية ورغم مرور سنوات من إنشاء السوق العربية المشتركة لا تزال في تقلص مستمر وبالتالي وجب إيجاد حلول أخرى تبدأ من تركيز كل دولة على نظم تعليمية لرفع مستويات الثقافة الغدائية للأفراد للحد من الإستهلاك العشوائي، ونظم قانونية خاصة بالامن الغذائي وتشجيع الإنتاج الزراعي.

---

[31] أدم محمد أحمد، الغذاء في السودان – إهمال الماضي وأمال المستقبل، جريدة النيلان الإلكترونية.
https://www.theniles.org/ar/articles/food-crisis/2354/

المقترحات:

1. الإهتمام بشكل أكبر على حماية وزيادة المساحات الغابية لمحاربة ظاهرة التصحر.
2. الإهتمام بالبحث العلمي الزراعي بشكل أكبر وذلك للمساهمة في تطوير الأساليب الزراعية المتبعة وتدليل الصعاب أمام الفلاحين.
3. إطلاق برامج التنمية الريفية للحد من الإختلال الديموغرافي وزحف سكان الريف نحو المدن.
4. ضرورة حشد الموارد و الطاقات بين الدول العربية في سبيل تحقيق التكامل العربي الإقتصادي والغذائي .
5. ضرورة التكاثف العربي لحماية الموارد الطبيعية العربية كالأنهار والتي صارت عرضة لتهديدات مختلفة.
6. نبذ الخلافات السياسية بين الدول العربية والتركيز بشكل أكبر على المصير المشترك والخطر المحذق بالوطن العربي ككل.
7. وضع قوانين و تشريعات رادعة تمنع السطو و الإعتداء على الأراضي الزراعية.
8. وضع تشريعات وقوانين تجعل من الدول العربي بيئة جالبة لا طاردة للإستثمار.

قائمة المراجع:

1. رزيقة غراب، إشكالية الأمن الغذائي المستدام في الجزائر واقع وافاق، مجلة العلوم الإقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، ع 13، 2015، ص 51.
2. المنظمة العربية للتنمية الزراعية، قضية الأمن الغذائي العربي،1995، ص26.
3. غسان الظاهر، 1983، الأمن الغذائي العربي، مجلة المعرفة، ع 254، مج 22.
4. صندوق النقد العربي، التقرير الإقتصادي العربي الموحد 2016، ص 171.
5. نزعي عزالدين، هاشمي الطيب،السياسات الزراعية في الجزائر وسيلة لتحقيق الأمن الغذائي، مجلة العلوم الإقتصادية، ع 33، مج 9، تموز 2013، ص3.
6. عميش عائشة، واقع الأمن الغذائي: موشراته و أبعاده في ظل المتغيرات الإقتصادية العالمية – دراسة حالة الجزائر، ورقة بحث قدمت إلى الموتمر الدولي التاسع حول إستدامة الأمن الغذائي في الوطن العربي في ضوء المتغيرات والتحديات الإقتصادية الدولية، جامعة الشلف بالتعاون مع مخبر العولمة وإقتصاديات شمال إفريقيا ومخبر تطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الجزائرية في الصناعات المحلية البديلة. 23 – 24 نوفمبر 2014، ص4.
7. سمير جراد، بشار نحاس، هاجر بغاصه، نماذج الأمن الغذائي، مذكرة سياسات رقم 33، المركز الوطني للسياسات الزراعية، وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي،دمشق،سوريا، 2010، ص 28.
8. منظمة الأغذيه والزراعة للأمم المتحدة، قائمة المصطلحات المختارة، الموقع الرسمي، تاريخ التصفح 2 مارس 2020.
9. رحمة منى، السياسات الزراعية في البلدان العربية، سلسلة أطروحات الدكتوراة، بيروت، لبنان، ع36، 2000، ص336.
10. الظاهر غسان، مرجع سابق.
11. توصيات المؤتمر القومي حول التكامل الزراعي العربي في ظل المتغيرات الإقليمية والدولية،القاهرة، 19 – 22 ديسمبر 2004.
12. المنظمة العربية للتنمية الزراعية، التقرير السنوي للتنمية الزراعية 1995، الخرطوم.
13. المنظمة العربية للتنمية الزراعية، مرجع سابق.

14. حركاتي فاتح، تحليل مشكلة الأمن الغذائي في الوطن العربي وتقييم الحلول المطروحة لمواجهتها، أطروحة لنيل شهادة دكتوراة العلوم في العلوم الإقتصادية، كليو العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير،جامعة محمد خيضر –بسكرة– ،2018، ص168.
15. المنذري سليمان، السوق العربية المشتركة في عصر العولمة، ط2، مكتبة مدبولي، القاهرة، مصر ، 2004، ص93.
16. جامعة الدول العربية، مجلس الوحدة الإقتصادية العربية، التكامل الإقتصادي العربي، المؤتمر العربي الإفريقي للتنمية الزراعية، 2010، ص87.
17. حجازي المرسي السيد،تقويم السوق العربية المشتركة، مجلة بحوث إقتصادية عربية، ع 34 – 35، السنة الثالثة عشر، صيف 2005، ص9.
18. جامعة الدول العربية، تقرير الأمانة حول منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، المجلس الإقتصادي والإجتماعي، الدورة العادية رقم 76، القاهرة، مصر ، 2005، ص120 – 140.
19. تواتي بن علي فاطمة، مستقبل منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى في ظل التحديات الإقتصادية الإقليمية و العالمية، مجلة الباحث، ع6، الجزائر ، 2008، ص186.
20. جامعة الدول العربية، الأمانة العامة، الإدارة العامة للشؤن الإقتصادية، التقرير الإقتصادي العربي الموحد، القاهرة،2007، ص213.
21. المنظمة العربية للتنمية الزراعية، المؤتمر القومي حول التكامل الزراعي العربيفي ظل التغيرات الإقليمية والدولية، مرجع سابق.
22. حركاتي فاتح، نفس المرجع، ص169.
23. موقع درر العراق، القوانين والتشريعات العراقية، قانون تصديق النظام الأساسي للإتحاد العربي للصناعات الغذائية رقم 108 لسنة 1980.
http://wiki.dorar-aliraq.net/iraqilaws/law/20041.html
24. الإتفاقية العربية المتوسطية للتبادل الحر، الوحدة الفنية لإتفاقية أغادير، نص الإتفاقية.
http://agadiragreement.org/pages/viewpage.aspx?pageID=185

25. جمال محمد ضيام، شريف محمد سمير فياض، أثر التغيرات المناخية على وضع الزراعة والغذاء في مصر، ورقة قدمت للمؤتمر الدولي حول: التغيرات المناخية وأثارها على مصر، شركاء التنمية للبحوث و الدراسات، القاهرة، 2 – 3 نوفمبر، ص 9.

26. الموقع الرسمي لصندوق النقد العربي.
https://www.amf.org.ae/ar

27. البنك الدولي ، موارد تمويلية من البنك الدولي تساعد البرامج الطارئة في اليمن.
https://blogs.worldbank.org/arabvoices/emergency-programs-ground-yemen

28. مركز كارنيغي للشرق الأوسط، إنعدام الأمن الغذائي في سوريا التي مزقتها الحرب: من الإكتفاء الذاتي طوال عقود إلى الإعتماد على الواردات الغذائية، ورقة في إطار مشروع إعادة الإعمار الإقتصادي في سورية، 4 يونيو 2015.
https://carnegie-mec.org/2015/06/04/ar-pub-60866

29. مرشد النايف، انعدام الأمن الغذائي في سوريا: ارقام مرعبة، جريدة المدن الإلكترونية ، 3 /2019/9

30. أدم محمد أحمد، الغذاء في السودان – إهمال الماضي وأمال المستقبل، جريدة النيلان الإلكترونية.

التكامل الاقتصادي المغربي لتحقيق الأمن الغذائي.

طالبة دكتوراه: فـرشيـشـــي هــاجـــر[1]، كلية الحقوق – جامعة الجزائر 1

ha.fer424@gmail.com

الملخــــــص:

يعد تحقيق الأمن الغذائي المستدام هاجس مختلف دول المغرب العربي، بالرغم من توافرها على الإمكانيات الكفيلة تحقيقه، وبذلها للعديد من الجهود التي ترجمت بجملة من الإصلاحات والسياسات والمشاريع، إلا أنها لم تستطع تحقيق مسعاها. كما نجد أن الإنتاج الغذائي في هذه البلدان بعيد عن المستوى المطلوب حيث أن جميعها تتسم بالعجز الغذائي مما اضطرها للاعتماد على المصادر الخارجية في تأمين احتياجاتها الغذائية، هذا ما أصبح يشكل تهديد لها فمشكلة العجز الغذائي، لم تعد مجرد مشكلة اقتصادية زراعية بل تعدت ذلك لتصبح قضية استراتيجية إقليمية ترتبط بالأمن الوطني والإقليمي. لذا أصبح من الضروري المواجهة الجماعية لهذه المعضلة وذلك بتنسيق الجهود والسياسات الاقتصادية في إطار تكاملي.

مقدمـــــــــــــة:

نجد أن القادة المغاربة وهم الذين يمثلون الإرادة السياسية العليا لدولهم، أرادوا أن يؤسسوا من خلال هذه معاهدة إتحاد المغرب العربي، تكامل إقليمي مغاربي يضم دول المنطقة الخمس: ليبيا، تونس، الجزائر، المغرب، موريتانيا، وهنا نلحظ أن الخلفية الأساسية لقيام الإتحاد هي الطرح الوظيفي الجديد الذي يدعو إلى التكامل الجهوي، وقد حدد الإتحاد لأجل التكامل مجموعة من الأهداف المتنوعة، فالتكامل المنشود لم يقتصر على المضمون الإقتصادي فحسب بل يشير إلى ارتباط هذا المضمون بأبعاده السياسية، الأمنية، الثقافية والإنسانية. إنه كذلك تكامل أو اندماج يقوم على العمل تدريجيا على تحقيق حرية تنقل الأشخاص،

[1] فرشيشي هاجر، طالبة في الدكتوراه، التخصص: القانون المدني- كلية الحقوق – جامعة الجزائر 1

وانتقال الخدمات والسلع ورؤوس الأموال وعلى إنشاء المشروعات المشتركة، ومن وجهة نظر اقتصادية يتضح أن معاهدة مراكش تهدف حقا إلى بلوغ مرحلة السوق المشتركة المهيأة لشروط وظروف المرحلة الأسمى مرحلة الإتحاد الإقتصادي بمعنى أن بلوغ ونجاح المرحلة الأولى يؤدي بالضرورة للدفع والإنتقال إلى المرحلة الأعلى حسب الدرجات الإقتصادية، يتم هذا الإنتقال التصاعدي، يمزج كذلك الإتحاد بين آليات التكامل والإندماج عبر السوق والتكامل عبر الإنتاج، وكلاهما مرتبط بعضه ببعض فلا جدوى من توسيع السوق إذا لم يتم تطوير كم ونوع الوحدات الإنتاجية وهذا توجه اقتصادي منطقي، وذلك من أجل[2]إقامة صيغة للتخصص الإنتاجي لدول الإتحاد . يمكن قراءة هذا التوجه في التكامل من خلال آليتي السوق والإنتاج من زاوية أن دول المنطقة تختلف من حيث تركيبة اقتصادياتها، حيث موريتانيا تتوفر على ثروة حيوانية هامة وتوجه تونس والمغرب في الإنتاج الفلاحي الموجه للإستهلاك الغذائي (الفواكه، الزيتون، الزيوت) فهما تتخصصان أكثر في هذا المنتوج. ولأجل ذلك فقد تم الأخذ بعين الإعتبار المصالح المختلفة للدول المغاربية، من خلال محاولة تحقيق اكتفائها الذاتي بإعتمادها على إمكاناتها الجهوية وتجنب الإغراق السلعي القادم من دول السوق الأوروبية المشتركة والتي تشترك معها في طبيعة الإنتاج.

إذن فالتكامل المغاربي دائما ومن خلال معاهدة إنشائه يقوم على وجود مصالح مختلفة ولكن غير متناقضة لأطراف التكامل خاصة إذا تعلق الأمر بالإستقرار الإقتصادي لدولة، فالإختلاف كما يقول " آرنست هاس " هو الذي يولد الرغبة في البحث عن الحلول والتكامل بدل التنافس على المستوى الخارجي.

ولبلورة وتطوير العلاقات الإقتصادية بين دول الإتحاد تم التوصل إلى عقد اتفاقيات تندرج في هذا الإطار منها على سبيل المثال :

- اتفاقية خاصة بتبادل المنتجات الفلاحية بين دول الإتحاد وقعت بالجزائر في 1990/07/23.

وهدفها : إعفاء المنتجات الزراعية المتبادلة من الضرائب والجمارك والرسوم. [3]

---

[2]أنظر المادة 03 من معاهدة إنشاء اتحاد المغرب العربي.

[3]محمد عاشور، التكامل الإقليمي في إفريقيا رؤى وآفاق، مكتبة مشروع دعم التكامل الإفريقي، القاهرة، 2005،ص 158.

وضع لجنة للأمن الغذائي مهمتها تطوير المنتجات الزراعية المعفاة من الضرائب. وهذا ما يدل على محاولة دول اتحاد المغرب العربي لحماية أسواقها الداخلية و بالإعتماد على الذات.

كذلك ما يلاحظ على مضامين بعض بنود هذه المعاهدة دائما في جانبها الإقتصادي هو التخلي عن الفكرة التي سادت قبل ذلك والمتمثلة في الإختيار بين المقاربات القطاعية أو الشاملة، في سياسات التعاون والتقارب والتنسيق الإقتصادي، فالمعاهدة لا ترى مانعا من اللجوء إلى الأسلوب القطاعي ولا ترى فيه عائقا للعمل الإتحادي الشامل بل يمكن أن يشكل أداة فعالة في توفير الشروط المناسبة لتحقيق تعاون اقتصادي شامل. يبدو أن التحول في منهجية التعامل مع إشكالية التكامل الإقتصادي بين الدول المغاربية يعود إلى التجربة السابقة في هذا المجال والتي أثبتت عدم صحة الإعتقاد بتضارب أو تناقض الأسلوبين بالإضافة إلى العدد الكبير للإتفاقيات الثنائية والمشاريع المشتركة التي قطع البعض منها أشواطا بعيدة . وأصبح حقيقة ملموسة في الواقع الإقتصادي للدول المعنية. حيث تضمنت كذلك المعاهدة من خلال نص المادة السادسة عشرة فكرة الإقليمية الجديدة فهي لا تعارض أن يكون هناك تعاون بين دول الإتحاد ودولا أخرى خارج الإتحاد فالمهم أن تكون هناك مصالح اقتصادية لا تتناقض مع أحكام هذه المعاهدة، وقد جاء نص هذه المادة كما يلي : " للدول الأعضاء حرية إبرام أي اتفاقات فيما بينها أو مع دول أو مجموعات أخرى ما لم تتناقض مع أحكام هذه المعاهدة[4] " . دائما ومن خلال مواد المعاهدة نستشف أن الإتحاد لا يعارض التوسع الجغرافي الأفقي سواء كانت الدول التي تريد الإنضمام عربية أو افريقية المهم موافقة الدول الأعضاء وفي هذا المجال نصت المادة السابعة عشرة على أنه :" للدول الأخرى المنتمية إلى الأمة العربية أو المجموعة الإفريقية[5] أن تنظم إلى هذه المعاهدة إذا قبلت الدول الأعضاء ذلك " . إضافة إلى كل ما سبق فإن معاهدة إنشاء اتحاد المغرب العربي تتميز بالمرونة كونها لا تعارض التعديل لأحكامها بناءا على اقتراح إحدى الدول الأعضاء وأوضحت ذلك وفقا لنص المادة الثامنة عشرة والتي جاء فيها :" يتم تعديل

[4] المادة 16 من معاهدة إنشاء اتحاد المغرب العربي.

[5] المادة 17 ، مرجع سابق .

هذه المعاهدة بناءا على اقتراح من إحدى الدول الأعضاء، [6]ويصبح هذا التعديل نافذ المفعول بعد المصادقة عليه من طرف كافة الدول الأعضاء ".

وأن ما يميز هذه المعاهدة خاصة في شقها الإقتصادي هو طابع الحذر والتعميم والتدرج في بناء هذا المجتمع السياسي الإقتصادي المغاربي. لكن ما يعاب على هذه المعاهدة أنها لم تحدد القطاع الحيوي للدول المغاربية والذي يفترض أن يكون القاطرة التي تحرك التكامل من مستوياته الدنيا إلى المستويات العليا مثلما هو الحال بالنسبة للدول الأوروبية التي كان قطاع الحديد والصلب يمثل القطاع الحيوي لدول المجموعة عند إنشائها، وإنما تكلمت عن قطاعات اقتصادية، صناعية، تجارية، زراعية، تقنية، فنية، إنسانية، بصفة عامة.

الإشكالية:

وبقدر توافر عوامل التكامل تكون فرص نجاح هذا التكامل أكبر خاصة إذا توفرت الإرادة والمنهج الصحيـــح وهذا ما يجعلنا نطرح التساؤل التالي: هل يتوفر للدول المغاربية فعلا إمكانيات تؤهلها لتحقيق تكامل مغاربي ؟ وكيف يمكن استغلال هذه الإمكانيات والموارد للوصول إلى أقصى درجات التكامـــــل الإقتصـــــادي ؟

وإجابة على هذه الإشكالية تم معالجة هذا الموضوع فيما يلي:

المحور الأول: الإطار المؤسساتي للتكامل الإقليمي المغاربي.

المحور الثاني: إنجازات تجربة المغاربية في التكامل الاقتصادي.

المحور الأول: الإطار المؤسساتي للتكامل الإقليمي المغاربي.

إن اتحاد المغرب العربي كتنظيم إقليمي لا يختلف كثيرا من حيث الشكل التنظيمي العام عن المنظمات الدولية، إذ أن الإتحاد المغاربي يقوم من الناحية الهيكلية على مجموعة من الأجهزة والمؤسسات

---

[6]المادة 18، مرجع نفسه .

والتي نصت عليها معاهدة إنشاء الإتحاد المغاربي وعليه سيتم من خلال هذا العنصر التطرق لأجهزة اتحاد المغرب العربي.

1 –مجلس الرئاسة :

هو أعلى هيئة في الإتحاد ويتألف مجلس الرئاسة من رؤساء الدول الأعضاء، تكون رئاسة المجلس لمدة سنة واحدة بالتناوب بين رؤساء الدول الأعضاء وذلك بحسب الترتيب الأبجدي لأسماء الدول الأعضاء في الإتحاد المغاربي، ويعقد مجلس الرئاسة دوراته العادية مرة كل سنة وله أن يعقد دورات استثنائية كلما دعت الحاجة إلى ذلك، وتتخذ قراراته بالإجماع ويملك وحده سلطة اتخاذ القرار [7] كما ترأس دولة الرئاسة كل هيئات الإتحاد . وحسب النصوص الواردة في المعاهدة التأسيسية لإتحاد المغرب العربي يتولى مجلس الرئاسة العديد من الإختصاصات التي جعلت منه الجهاز الأعلى وهي :

– تحقيق أهداف الإتحاد وينظر في القضايا التي تهم الدول الأعضاء ويمكن أن تشمل هذه القضايا النزاعات التي تنشأ بين الدول الأعضاء وغير الأعضاء.

– إنشاء ما يراه ضروريا من لجان وزارية متخصصة للإتحاد مع تحديد مهامها.

– الموافقة على ضبط مواعيد دورية لإنعقاد مجلس الرئاسة.

– تعيين الأمين العام للإتحاد وكذا الموافقة على تعيين مقر هيئات الإتحاد، كمقر الأمانة العامة والهيئة القضائية واختصاصاتهما.

– اعتماد ميزانية الأجهزة الإتحادية.

[7] جمال لعمارة، جمال لعمارة، التكامل الاقتصادي العربي كآلية لتحسين وتفعيل الشراكة العربية– الأوروبية، دار الهدى، الجزائر، 2005،ص ص، 377،378.

- النظر في طلبات الإنضمام إلى الإتحاد من طرف دول أخرى.

وفيما يتعلق بالعلاقات الخارجية للإتحاد يبدي مجلس الرئاسة رأيه في أهم الأحداث الدولية ويتخذ موقفا حول موضوع علاقات التعاون مع التجمعات العربية والإفريقية والتجمعات الإقتصادية الأوروبية والتجمعات الأخرى[8] .

2 -مجلس وزراء الخارجية :

يعتبر مجلس وزراء الخارجية لإتحاد المغرب العربي بمثابة الفرع التنفيذي، ويأتي من حيث الأهمية في المرتبة الثانية بعد مجلس الرئاسة ذلك أنه يقوم بمباشرة النشاط الفعلي للإتحاد في الفترات [9]التي تقع ما بين انعقاد دورات مجلس الرئاسة عن طريق اجتماعاته المتكررة ، التي تنعقد كل شهرين [10]في بلد رئاسة الإتحاد طبقا لنظامه الداخلي، وعمليا لا يعقد أكثر من ثلاث دورات في السنة. ويتكون مجلس وزراء الخارجية من وزراء الخارجية للدول المغاربية وأمين اللجنة الشعبية الذي يمثل الجماهيرية الليبية مكلف بالشؤون الخارجية يعادل وزير الخارجية في الدول الأخرى[11]المغاربية . يقوم مجلس وزراء الخارجية بمجموعة من الوظائف نذكر منها:

- الإعداد والتحضير لإجتماعات مجلس الرئاسة وما يقتضيه ذلك من تحضير لجداول الأعمال والوثائق ذات الصلة بالموضوعات التي ستعرض في الإجتماعات.

- اقتراح السياسات ووضع التوصيات والدراسات الهادفة إلى تطوير التعاون والتنسيق بين الدول الأعضاء في مختلف المجالات.

---

[8]جمال عبد الناصر مانع، اتحاد المغرب العربي، دراسة قانونية سياسية، دار اللوم للنشر و التوزيع، 2004، ص ص، 162،163.

[9]جمال عبد الناصر مانع ، المرجع نفسه. ص 173.

[10]جمال لعمارة، مرجع سابق. ص 378.

[11]رشيد بوكساني، احمد وبيش، مقومات و معوقات التكامل الاقتصادي المغاربي في التكامل الاقتصادي العربي كآلية لتحسين و تفعيل الشراكة العربية – الأوروبية، دار الهدى، الجزلئر، 2005، ص 221.

– النظر فيما تعرضه عليه لجنة المتابعة واللجان الوزارية المتخصصة من نتائج أعمالها ووضع الخطط والجداول الزمنية اللازمة لتنفيذ التوصيات والقرارات المصادق عليها من قبل مجلس الرئاسة.

– الإهتمام بكافة الملفات التي تخص الساحة المغاربية.

– التدخل لوضع إستراتيجية الدفاع والأمن الجماعي لضمان أمن المنطقة المغاربية.

– الإهتمام بالملف المغاربي الأوروبي قصد إقامة الحوار المسؤول والبناء بين المجموعتين.

و واضح أن الهدف من وراء هذه الإختصاصات هو إحكام حلقات التعاون والتنسيق بين الدول الأعضاء في مختلف المجالات، وهذه الإختصاصات تجعله قادرا على التحرك المباشر والفوري [12]لمواجهة المشكلات العاجلة التي يواجهها الإتحاد .

3 –الأمانة العامة :

الأمانة العامة لإتحاد المغرب العربي هي الجهاز الإداري والفني للإتحاد، حيث تتولى المهام المحددة لها في نظامها الأساسي والمهام التي يحيلها إليها مجلس الرئاسة وكذا المهام التي ترفع إليها في إطار الإتفاقيات الجماعية المبرمة بين الدول الأعضاء في الإتحاد كل ذلك بهدف تيسير قيام الإتحاد بمهامه ووظائفه وتحقيق أهدافه التي أنشئ لأجلها. وتتكون الأمانة العامة من مجموعة موظفين يعملون بها في إطار القانون الدولي لا كممثلين من الدول الأعضاء، وهؤلاء الموظفون هم : الأمين العام وعدد [13]كاف من الموظفين، يعين الأمين من قبل مجلس الرئاسة لمدة ثلاثة سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة .

وتتمثل أبرز مهام الأمانة فيما يلي:

– متابعة تنفيذ قرارات مجلس رئاسة الإتحاد بالتنسيق مع الأجهزة الأخرى.

– المساهمة في إعداد الخطط التنفيذية لبرنامج عمل الإتحاد بالتعاون مع لجنة المتابعة.

---

[12]جمال عبد الناصر مانع، مرجع سابق. ص ص، 176،175.

[13]جمال عبد الناصر مانع، المرجع نفسه. ص ص، 182،183.

– إعداد البحوث والدراسات وتوفير المعلومات والوثائق وإبداء الرأي المتخصص.

– إعداد التقارير الدورية حول تقدم بناء الإتحاد.

– الإضطلاع بأعمال السكريتارية لمجلس الرئاسة ومجلس الوزراء، ولجنة المتابعة، واللجان الوزارية المختصة بالتعاون مع البلد المضيف وتوثيق هذه الأعمال.

– حفظ الوثائق الرسمية للإتحاد، ووثائق المصادقة على الإتفاقيات الجماعية المبرمة في إطار الإتحاد.

– ربط الصلة بالأمانة العامة لجامعة الدول العربية والأمانات العامة للتجمعات العربية لتعزيز العمل العربي المشترك والتعاون مع التجمعات الإفريقية والدولية المماثلة.

ربط الصلة بالجمعيات والمنظمات غير الحكومية لدعم مسيرة الإتحاد .[14]

4 –مجلس الشورى:

نصت معاهدة إنشاء اتحاد المغرب العربي على أن يكون للإتحاد مجلس شورى، وقد أعلن عن ميلاد المجلس بالجزائر يوم 10 جوان 1989، حيث عقد أول اجتماع له بمناسبة الذكرى الأولى [15]لإعلان زرالدة.[16] ويعتبر مجلس الشورى الجهاز التشريعي في الإتحاد ، ويتكون المجلس من عشرة أعضاء من كل دولة تم رفعهم إلى عشرين ثم إلى ثلاثين عضوا، يتم اختيارهم من الهيئات النيابية للدول الأعضاء، أو وفقا للنظم الداخلية لكل دولة. ويتخذ مجلس الشورى المغاربي الجزائر مقرا دائما له وهذا طبقا لإتفاقية المقر الموقعة بين الحكومة الجزائرية وأمانة المجلس في 09 جوان سنة 1994. ويتولى مجلس الشورى القيام بعدة مهام ووظائف منها :

[14]رشيد بوكساني، احمد وبيش، مرجع سابق. ص ص، 222،221.

[15]جمال لعمارة، مرجع سابق. ص ص، 379،380.

[16]رشيد بوكساني ، احمد وبيش، مرجع سابق. ص 222.

- يقوم بإبداء الآراء حول مشروعات القرارات التي تعرض عليه من قبل مجلس الرئاسة.

- دراسة التوصيات المزمع رفعها إلى مجلس الرئاسة.

- يقوم بدراسات ويضع تقارير حول وضعية الإتحاد ويوجهها إلى مجلس رئاسة الإتحاد.

- يشرف على دراسة مشاريع القرارات المعدة من طرف اللجان الوزارية المتخصصة وذلك قبل اتخاذ مجلس الرئاسة القرار بشأنها في دورته العادية .[17]

5 –الهيئة القضائية :

تتألف من قاضيين اثنين عن كل دولة تعينهما الدولة المعنية لمدة ست سنوات وتجدد بالنصف كل ثلاث سنوات وتنتخب الهيئة القضائية رئيسا لها من بين أعضائها لمدة سنة واحدة، وتختص الهيئة بالنظر في النزاعات المتعلقة بتفسير وتطبيق المعاهدة والإتفاقيات المبرمة في إطار الإتحاد والتي يحيلها إليها مجلس الرئاسة أو إحدى الدول الأطراف في النزاع أو وفقا لما يحدده النظام الأساسي للهيئة، وتكون أحكام الهيئة ملزمة ونهائية كما تقوم بتقديم الآراء الإستشارية في المسائل القانونية التي يعرضها عليها مجلس الرئاسة، هذا وتعد الهيئة القضائية نظامها الأساسي وتعرضه على مجلس الرئاسة للمصادقة عليه، ويكون النظام الأساسي جزءا لا يتجزأ من المعاهدة. يلاحظ إذن أنها الهيئة الوحيدة من بين الهيئات التابعة لمجلس الرئاسة التي تملك سلطة إصدار [18]أحكام ملزمة ونهائية بالنسبة للمنازعات التي تعرض أمامها من طرف مجلس الرئاسة .

[17]جمال عبد الناصر مانع، مرجع سابق. ص ص، 194-199.

[18]محمد عاشور، التكامل الإقليمي في إفريقيا رؤى وآفاق، مكتبة مشروع دعم التكامل الإفريقي، القاهرة، 2005 ،ص .288

6 –لجنة المتابعة :

تعتبر لجنة المتابعة لإتحاد المغرب العربي بمثابة هيئة مختصة بالتنفيذ، تتألف اللجنة من الأعضاء الحكوميين الذين تعينهم الدول الأعضاء واحد عن كل دولة لمتابعة قضايا الإتحاد وهي ترفع حصيلة أعمالها إلى مجلس وزراء الخارجية وبعبارة أخرى تتكون اللجنة من كتاب الدولة للشؤون المغاربية.

تتولى هذه اللجنة متابعة القرارات المتخذة من طرف مجلس رئاسة الإتحاد التي تهدف إلى تطوير التعاون والتنسيق بين الأعضاء في مختلف المجالات.

– تدرس تقارير اللجان الوزارية المتخصصة واتخاذ ما يلزم بها من توصيات.

– تقوم بتحضير مشاريع القوانين والقرارات.

– تحيل المشاريع المعدة إلى المجلس الوزاري الذي يرفعها إلى مجلس الرئاسة لإتخاذ القرار المناسب بشأنها.

– متابعة الدراسات القائمة في إطار العلاقات مع التجمعات الجهوية ومؤسسات التمويل وتطوير أعمال الإتحاد. وكل هذه الإختصاصات تهدف إلى إحكام حلقات التكامل في مختلف المجالات بين الوزارات والأجهزة.[19]

7 –اللجان الوزارية المتخصصة :

تم تأسيس اللجان الوزارية المتخصصة من قبل مجلس الرئاسة حيث أحدث هذا المجلس أربع لجان وزارية متخصصة وهي : لجنة الأمن الغذائي، لجنة الإقتصاد والمالية، لجنة البنية الأساسية، لجنة الموارد البشرية، وتتكون هذه اللجان من الوزارات والأمانات الشعبية المعينة حسب القطاعات التي تدخل في مهامها وتتفرع عنها مجالس وزارية قطاعية وفرق عمل كلا في مجال اختصاصها وعليها الإسترشاد بذوي الخبرة والكفاءات المغاربية. وعمل هذه اللجان يتجلى من خلال مشاركتهم في المشاريع المحالة من طرفهم إلى

[19] جمال عبد الناصر مانع، مرجع سابق، ص ص. 217–220.

مجلس وزراء الخارجية، ومن خلال تقارير التعاون المتبادل بين الوزراء للدول الخمس وعلاقاتهم مع الممثلين الوطنيين عند تلقيهم الإقتراحات، الأمر الذي يوفر أفضل الظروف لتطبيق القرارات الصادرة في إطار الإتحاد المغاربي. ويرجع تحديد اختصاصات اللجان الوزارية المتخصصة إلى أحكام الوثيقة المنشئة لها، وتختلف [20]هذه الإختصاصات من لجنة لأخرى وفقا لطبيعة اللجنة. ونشير فيما يلي إلى أهم اختصاصات اللجان الوزارية الأربع:

أ- لجنة الأمن الغذائي :

تتولى هذه اللجنة وضع الخطوط الرئيسة برسم السياسات الخاصة بالإستراتيجية الزراعية والمائية لدول الإتحاد، فهي تهتم بالفلاحة والبحث الفلاحي والثروة الحيوانية والنشاطات البيطرية والصناعات الفلاحية والغذائية، واستصلاح الأراضي، والغابات والثروة المائية. وتعمل على تنسيق سياسة التوريد للمحاصيل الزراعية والإستغلال الأمثل ومكافحة ظاهرة الإنجراف والتصحر والجراد [21]الذي يهدد الدول المغاربية.

ب- لجنة المالية والإقتصاد :

تتكلف هذه اللجنة بإبراز مجالات العمل المشترك فيما يتعلق بالتخطيط الإقتصادي والإجتماعي والتنسيق بينهما من أجل تحقيق التجانس بين الخطط الإقتصادية الوطنية لأجل الوصول إلى التكامل الإقتصادي. تسعى هذه اللجنة لدراسة الوسائل الكفيلة بتنسيق التعاون المالي و الإقتصادي وتركز على وضع سياسة استثمارية مشتركة تهدف إلى توجيه استثمارات الدول الأعضاء لأجل تحقيق التنمية.

تعمل على زيادة التنسيق بين البنوك المركزية لدول الإتحاد من أجل إيجاد عملة مغاربية يصدرها جهاز مركزي مغاربي تكون متممة للتكامل الإقتصادي المرجو كما تركز على تنسيق السياسات المالية والنقدية للدول الأعضاء.

---

[20] جمال عبد الناصر مانع، المرجع نفسه. ص 221.

[21] جمال عبد الناصر مانع، المرجع نفسه. ص 222.

العمل على زيادة توجيه وسائل الإنتاج المحلية لسد حاجيات الدول المغاربية. كما تسعى هذه اللجنة إلى تقريب قواعد أنظمة تشجيع الإستثمارات بين الدول المغاربية وبين الخارج بهدف الوصول إلى قانون موحد لتشجيع الإستثمارات وتقريب التعريفات الجمركية سعيا إلى إقامة تعريفة مغاربية موحدة. تكثيف التعاون المغاربي في ميدان السياحة في المنطقة المغاربية [22].

ج- لجنة البنية الأساسية :

تتولى الأمور المتعلقة بالإسكان والتعاون في مجال النقل البحري والبري والإتصالات المختلفة والعمل على تكوين شركة مغاربية للخطوط الجوية. فضلا عن ذلك تعمل هذه اللجنة على وضع الإطار الملائم للتكامل في ميدان البريد والمواصلات وتقوم بوضع سبل ووسائل التنسيق في مجال التجهيز والري والأشغال العمومية بين الدول الأعضاء وفي كل [23]ما من شأنه تطوير البنية الأساسية المغاربية وتوفير العناصر اللازمة لتكاملها .

د- لجنة الموارد البشرية :

تهتم هذه اللجنة بوضع إستراتيجية تربوية في دول المغرب العربي تكون مستوحاة من إستراتيجية تطوير التربية العربية وتسعى إلى توحيد البرامج الدراسية، وتنسيق سياسات وبرامج البحث العلمي بهدف التكامل والتنسيق بين الأجهزة المعنية بشؤون الشباب لأجل الوصول إلى تكوين اتحادات مغاربية ومخيمات مغاربية للشباب. كما تسعى إلى توحيد التشريعات في ميدان العمل وممارسة مختلف المهن والقوانين الخاصة بالشركات وتعمل على توحيد الأنظمة التشريعية الخاصة بالشؤون الإجتماعية. وفي الميدان القضائي فإنها تعمل على توحيد مصادر التشريع والقضاء وتوحيد التشريعات في دول الإتحاد بوضع نظام قضائي موحد تتماثل فيه درجات التقاضي ودعم التعاون بين دول الإتحاد في المجالين القضائي والقانوني.

[22] جمال عبد الناصر مانع، المرجع نفسه. ص ص، 222،223.

[23] جمال عبد الناصر مانع، المرجع نفسه. ص 224.

إلى جانب ذلك فإنها تتولى وضع الأسس الكفيلة التي من شأنها أن تعمل على تحقيق التنقل بين مختلف الأقطار المغاربية للأشخاص وأفراد عائلاتهم دون الخضوع لقيود. وأخيرا تعمل على تنسيق سياسة دول الإتحاد لرعاية جالياتها من المغتربين خاصة في أوروبا [24]قصد المحافظة على أصالتها العربية الإسلامية . مما تقدم وفي قراءة لأداء أجهزة اتحاد المغرب العربي وخاصة اللجان الوزارية المتخصصة يتضح أن القادة المغاربة الذين يمثلون النخبة السياسية لمجتمعاتهم أرادوا من خلال هذه الأجهزة بعث تكامل إقليمي بإختيار المقاربة الوظيفية الجديدة والمنهج الوظيفي كنهج لتحقيق التكامل. ونستشف هذا التوجه بوضوح مع تخصصات اللجان الوزارية المتخصصة والتي يظهر معها البعد الوظيفي المتدرج بإهتمامها بالمسائل التقنية الفنية والإقتصادية لدول الإتحاد والتي تمثل الميادين الأساسية لإنطلاق العملية التكاملية والوصول بها إلى أقصى درجاتها من منطقة التجارة الحرة إلى اندماج اقتصادي كلي على المدى البعيد.

المحور الثاني: إنجازات تجربة المغاربية في التكامل الاقتصادي.

إن السمة المميزة لمسار التكامل المغاربي على الصعيد العملي هي ضآلة النتائج المحققة والتي تصل إلى حد الركود في بعض القطاعات، وذلك ناتج عن عدم تطبيق أغلب اتفاقيات التكامل وغياب الجدية وتدهور العلاقات بين الدول المغاربية والتي ألقت بظلالها على مستوى العمل التكاملي لذلك جاء مردود هذا المسار انعكاسا أمينا لهذا الواقع المضطرب أما عن القليل الذي تم انجازه سيتم التطرق إليه بالتركيز على مجالين المبادلات التجارية والزراعة وبعض المشاريع المتفرقة خاصة بالنقل.

إن معرفة حجم الإمكانيات المتاحة على مستوى الدول المغاربية في غاية الأهمية من ناحية إبراز درجة تقصير السياسات التنافرية على مستوى الإتحاد في استغلال تلك الإمكانيات لتخفيض هذا الشكل الجديد من الإستعمار الإقتصادي، وبالتالي تماديها في تعميق درجة التبعية ومن ناحية أخرى فإن عملية إظهار الحجم الحقيقي لتلك الإمكانيات والموارد يظهر نسبة العجز التي قد تؤول إلى نقص الموارد، كما تبرز تلك الأهمية لأنه لا يمكن صياغة إستراتيجية واضحة المعالم ومحددة الأهداف دون الإنطلاق من معرفة حقيقية لحجم إمكانياتنا الذاتية على مستوى دول الإتحاد المغاربي. تزخر منطقة المغرب العربي من

[24]جمال عبد الناصر مانع، المرجع نفسه. ص ص، 225،224.

الجماهيرية الليبية شرقا إلى المملكة المغربية غربا بثروات كبيرة تمكن شعوب هذه الدول من الخروج من حالة العجز وتضعها في قائمة المصدرين للسلع والخدمات المختلفة فهناك موارد وثروات طبيعية زراعية متنوعة وطاقات بشرية كبيرة وموارد مالية معتبرة. تشمل المنطقة المغاربية على أراضي متعددة المناخات وموارد مائية وثروات بحرية ونهرية وغابية وموارد معدنية تتباين من قطر إلى قطر مما يساعد على اتجاه كل دولة في إطار تحقيق مصلحتها إلى التكامل مع الدولة الأخرى فهذا التباين يعتبر العنصر الأساسي للتكامل الإقتصادي الجماعي ويعتبر بمثابة الدافع الأول نحو التكامل وإن الدول إنما تسعى إلى التكامل مع غيرها ابتغاء تلافي ما لديها من حالات نواقص لأن التكامل يتيح لها إمكانية حصولها على إمدادات ومنافع [25]تنالها من الأطراف التي تتكامل معها ، وإن الدول المغاربية تتنوع فيها تلك الموارد والثروات وتتكامل لتشكل مصدرا للتقدم الإقتصادي. تتميز منطقة المغرب العربي بتنوع بيئتها الطبيعية إذ تشمل الأراضي أقاليم الغابات والمناطق شبه الرطبة والأقاليم الجافة والأقاليم الصحراوية وبتنوع البيئة الزراعية وتتنوع المحاصيل النباتية من حبوب شتوية وصيفية وبقول ومحاصيل زيتية وخضر وفواكه. كما تتنوع الثروة الحيوانية والسمكية. بينما الأراضي الزراعية المتاحة للإستغلال كنسبة مئوية إلى إجمالي مساحة الدول المغاربية، فرغم أنها لا تزيد عن 5,4 % من المساحة الكلية إلا أنها مساحة معتبرة بالمقارنة مع مجموع السكان فهي تبلغ 21 مليون هكتار وتشكل 30 % من المساحة المزروعة في العالم العربي، هذا فضلا عن الأراضي القابلة للزراعة والممكن إصلاحها سواء في المناطق الجافة أو المناطق الصحراوية والتي تجعل النسبة الممكنة أكبر من النسبة الفعلية الحالية. وإذا علمنا بأن الموارد المائية في الوطن العربي والمقدرة بـ 353 مليار متر مكعب سنويا لا يستخدم منها سوى النصف للأغراض الزراعية ، فإذا عممنا ذلك التقدير على منطقة المغرب العربي فإنه يؤكد لنا إمكانية رفع المساحة المروية إلى النصف بالإستفادة من مياه الأمطار عن طريق زيادة طاقات التخزين للمياه السطحية وترشيد طاقة استغلال المياه الجوفية.

فطالما أن نسبة الإستفادة من الثروة المائية في مجال المياه الصالحة للشرب حيث يبلغ عدد السكان الذين لا يحصلون على المياه الصالحة للشرب حوالي 8,20 مليون نسمة أي 25 % من مجموع سكان

[25]صالح صالحي، التكامل الإقتصادي العربي كآلية لتحسين وتفعيل الشراكة العربية الأوروبية. ، دار الهدى، الجزائر، 2005 ،ص 302.

الإتحاد المغاربي أو في مجال المياه المخصصة للعلاج، وكذا الري والرعي، كما أن هناك إمكانية كبيرة لزيادة وزن الثروة الحيوانية البرية والبحرية فمساحة المراعي الطبيعية على مستوى العالم العربي وحده تقدر بحوالي 250 مليون هكتار نسبة هامة منها لا تقل عن 40 % توجد بمنطقة المغرب العربي، التي تمتد من جهة أخرى على آلاف الكيلومترات البحرية بدءا من المحيط الأطلسي بشواطئ موريتانيا والمملكة المغربية إلى البحر الأبيض المتوسط على شواطئ المغرب والجزائر وتونس وليبيا وما تحتويه من إمكانيات هامة لتطوير مكانة هذه الإقتصاديات في إنتاج [26]وتجارة الأسماك في الأسواق الإقليمية والقطرية .

تمتد منطقة الإتحاد المغاربي على مساحة واسعة، يقطنها أكثر من 84 مليون نسمة يتوزعون على خمسة دول تختلف من حيث درجة الكثافة السكانية والتمركز البشري والتوزيع الحضري والقطاعي والجنسي والثقافي، حيث أن هناك دول تعاني من كثافة سكانية كبيرة وأخرى ذات كثافة سكانية ضعيفة، مما يشجع على التقارب لتحقيق المصالح المتبادلة خاصة في القطاع الزراعي بالدول المغاربية التي يمتلك بعضها مساحات شاسعة غير مستغلة وموارد صناعية غير مستخدمة يمكن عن طريق التكامل بين عنصر الأرض في دولة مثل ليبيا وعنصر العمالة في دولة كالمغرب أو تونس لتحقيق منافع متبادلة، وأن حركية الطاقات البشرية بين الأنشطة والقطاعات في السوق الإتحادية [27]من شأنه أن يضمن تعظيم مصلحة الإقتصاديات القطرية من مدخل مقدرتها التنافسية المتعلقة بالأجور . ولإبراز أهمية هذه الطاقات وضرورة تفعيلها للقيام بدورها الحضاري على مستوى هذه المنطقة وخاصة في مجال توفير احتياجاتها الحياتية الأساسية المتنامية سوف نتعرض لبعض المؤشرات الإحصائية التي تجلي لنا وضعية هذه الثروة. إن معرفة توزيع العمالة على قطاعات الإقتصاد الوطني، ونسبة مساهمتها في الناتج الوطني تساعدنا على تتبع بعض الظواهر السلبية في الدول النامية والمغاربية ومنها ظاهرة تحرك العمالة عبر قطاعات الإقتصاد بشكل فوضوي، أدى إلى انخفاضها في قطاعات الإنتاج المادي وتركزها في قطاع الخدمات وظاهرة ضعف مساهمة العمالة في بعض القطاعات الهامة مثل القطاع الزراعي.

[26]صالح صالحي، المرجع نفسه. ص 303.

[27] صالح صالحي، المرجع نفسه. ص ص، 304 –311.

تبين أرقام الجدول التفاوت في توزيع العمالة من قطر إلى آخر من الأقطار المغاربية، ولكن الملاحظة العامة هي اتجاه العمالة نحو قطاع الخدمات على حساب القطاعات الأخرى من جهة وضعف مساهمة العمالة الزراعية في الناتج الوطني من جهة أخرى، ويمكن أن نأخذ هذه الأرقام كمؤشر على أهمية العمالة الزراعية والصناعية في تحقيق الأمن الإقتصادي والتخفيض من التبعية ولذلك لابد من توطينها وتثبيتها وتوفير شروط مساهمتها الإيجابية في الإقتصاد الوطني عن طريق إحداث تغيرات جذرية وجدية في عالم الريف الذي يضم الملايين من العمالة الزراعية وفي الحضر بتحسين مستواهم العلمي والمعرفي ورفع مستوى معيشتهم وتوفير الظروف الملائمة لحياتهم وإمدادهم بالكفاءات الإرشادية وتغيير الأساليب التقليدية في عملية الإستغلال الزراعي والإستخدام الصناعي فكل ذلك سيؤدي حتما إلى رفع إنتاجية العامل في القطاعات الإنتاجية المادية ضمن الناتج القومي الإجمالي. إن حجم العمالة المتاحة بمنطقة الاتحاد المغربي وتركيبها العمري والنوعي والتكويني الحالي تشكل إحدى عوامل تنافسيتها بالمقارنة مع دول الإتحاد الأوروبي، التي تعاني من ضعف نموها السكاني وتزايد نسب الشيخوخة وارتفاع أجور عمالتها وهي من أهم التحديات التي تواجهها في هذا القرن، ولذا فإن تعظيم جوانب الشراكة مع تلك الدول سيتم في إطار إعادة الإعتبار لعنصر الموارد البشرية. من العوامل المشجعة لإقامة تكامل اقتصادي أن الدول ذات العجز المالي تستطيع أن تحصل على التمويل اللازم للمشاريع المشتركة المتعددة لتحقيق الأمن الإقتصادي، وتتمكن الدول ذات الفائض من إيجاد منافع وفرص مربحة لإستثمار فوائضها في المشاريع التي تنمي التكامل ذلك أن التكامل الإقليمي يؤدي إلى جودة قطاع التمويل ويقلل تكاليف التمويل مما يؤدي إلى استثمار عال، وتؤكد الدراسات والتحليلات الإقتصادية الحديثة أن معدل العائدات على رأس المال وعلى الإستثمار يمكن أن [28]ترتفع في كل الدول المشتركة في التكامل بغض النظر عن قيمة رأس المال . وأن استغلال الموارد والثروات الطبيعية المتاحة وتشغيل الطاقات البشرية في الدول المغاربية يتطلب توافر حد أدنى من الموارد المالية لتحقيق التوظيف الرشيد للموارد العاطلة، فهل تملك الدول المغاربية هذه الإمكانية ؟ .

[28]موريس شيف ول، ألن وينتزر، التكامل الإقليمي والتنمية، البنك الدولي، 2003،ص 114.

لاشك في وجود تباين كبير في حجم الإمكانيات المالية المتوفرة على مستوى دول اتحاد المغرب العربي، فأغلب هذه الدول تعاني من مشكلة المديونية التي أصبحت تشكل عبئا على اقتصادياتها وإرهاقا كبيرا لشعوبها وهي تعكس وضعية مالية خطيرة تؤثر على كافة التوازنات ا لإقتصادية والمالية والأوضاع الإجتماعية. وإذا تفحصنا الإمكانيات المالية بغض النظر عن الموارد الفعلية التي تملكها دول المغرب العربي والتي استغرقتها الديون وخدماتها نجد بأن حجم الأموال المهاجرة المستثمرة في الدول الغربية تكفي لتغطية نسبة هامة من الإستثمارات اللازمة لتحقيق التنمية الشاملة في الدول المغاربية، إذا ما توفرت العوامل الموضوعية لإعادة توظيفها وأهمها عنصر الثقة والشفافية، بحيث لا يخشى أصحابها من المصادرة أو التأميم والتضييق نتيجة للإضطراب في القوانين وتبدل الأنظمة وتغيير الحكومات. كما أن عامل الربحية والقدرة على التصرف في الأرباح وإمكانية تحريكها بين الأنشطة المختلفة أو تحويلها إلى الدول المرغوبة يعد من أهم العوامل التي يمكن أن تحفز أصحاب الأموال (الأفراد والحكومات) على استثمارها في الأقطار المغاربية. فبقدر تحقق الإستقرار في النظم السياسية ووضوح وشفافية القوانين المتعلقة بالإستثمار بقدر ما يتوفر المناخ الإستثماري الملائم لإعادة توطين أموال المهاجرين المغاربة وأموال المواطنين المهاجرة والمهربة فرغم أن العجز في جل الدول المغاربية كبيرا إلا أن مواطنيها في الخارج والداخل يملكون أموالا واستثمارات هامة في الخارج، كما أن هناك إمكانيات مالية مهدورة يمكن إيجادها عن طريق حسن استخدام حصيلة الصادرات من جهة، وعن طريق القوة التفاوضية للسوق المغاربية الواسعة وما توفره من تخفيض لتكلفة الواردات بالمقارنة مع الجهود الفردية القطرية في السوق الدولية في هذا المجال. ولا تستطيع الدول المغاربية التحكم في استخدام العائدات للتقليص من فجوة الموارد ما لم يتحدد سلم أولوياتها التنموية الذي على أساسه يتم تخصيص تلك الأموال وعلى ضوئه يتم استثمارها فيزول الهدر المتمثل في الواردات الكمالية الترفيهية ويقل الإنفاق المظهري التفاخري والإنفاق على السلع الضارة ويتم توجيه تلك الموارد جميعا إلى مجالات إنتاج السلع النافعة واستهلاك الطيبات التي تعظم [29]مصلحة المجتمع والفرد. أما الإمكانيات التي يتيحها المجال التجاري الموحد فهي كبيرة جدا وأهمها وجود سوق ديناميكية وما يتوفر عنها من وفرات خارجية وداخلية، تتاح نتيجة للتعامل مع الوحدات الإنتاجية في الأقطار المتكاملة في السوق على مستوى الإتحاد المغاربي التي تتشكل من أكثر من 84 مليون مستهلك، والوفرات الممكنة الناتجة عن القوة التفاوضية لدول

---

[29] صالح صالحي، مرجع سابق. ص ص، 307-309.

التكامل في تعاملهم الإقتصادي مع الدول والتكتلات الكبرى للتقليل من تحدي الشراكة معها وتؤدي إلى تعظيم مكاسبها والحفاظ على مصالحها وإتاحة الفرصة للتعامل الإيجابي مع تلك التكتلات من مدخل اتساع السوق وارتباطها بمزايا تنافسية هامة ذلك أن اتفاقيات التكامل الإقليمي تجمع الأسواق بما يسمح بتقليل قوى الإحتكار لأن الشركات من دول متعددة تدخل في منافسة مكثفة مع بعضها البعض وهذا الوضع تنتج عنه العديد من المكاسب منها:

* المكاسب المتعلقة بتخفيض الأسعار وزيادة المبيعات بالنسبة للمستهلكين والشركات المتنافسة.

* المكاسب المتعلقة بتقليص التقصير الداخلي القطري والربوع المرتبطة به، لأن كثافة وشدة المنافسة تتطلب تقليص أوجه القصور الداخلية والإختلالات المرتبطة بها فهناك دليل على العلاقة بين تحرير التجارة وزيادة الكفاءة، وبين تحرير التجارة وتقليل أوجه القصور حيث الشركات الأقل كفاءة إما أن [30]تتعدل أو تختفي . كذلك يمكن الحديث في هذا الصدد عن الوفرات الناتجة عن التخصص في المشاريع ذات الإنتاج الكبير الحجم، حيث يتيح التكامل تطوير السلع والخدمات الموجهة للسوق المغاربية لتلبية حاجات مستهلكيها وهذه المشاريع لا تتاح للدول في إطارها التنموي القطري وبالتالي فهي من العوامل المشجعة على قيام التكامل لأن التخصص في إطار سوق مغاربية تكاملية يختلف عن التخصص في إطار السوق الدولية، بإعتبار أن الأول يحظى برعاية جميع دول الإتحاد ويحظى بالمعاملة التفضيلية في هذا السوق والتي تمكن من إحداث تأهيل إقليمي للمؤسسات الإنتاجية قبل اندماجها وتشاركها مع التكتلات الكبرى.

وقد تتبادر إلى الذهن إشكالية أن الأنشطة الإقتصادية على مستوى الأسواق المغاربية متشابهة [31]نتيجة التماثل بحيث قلما يوجد قطر له ميزة نسبية أو مطلقة، نقول بأن هذا الفهم غير صحيح .

فإذا كان الإعتقاد الشائع هو أن التماثل يعد عاملا طاردا للتكامل لأنه يقود إلى التنافس إلا أن هذا الإعتقاد غير منطقي لأسباب عديدة أهمها أنه لا يوجد تماثل "مطلق" بين عناصر العملية الإقتصادية وحتى إذا كان هناك مثل هذا التماثل فإن التقدم التقني وتطور الإحتياجات تدفع نحو مزيد من التنويع

[30]موريس شيف ول، ألن وينترز، مرجع سابق. ص ص، 50،51.

[31]صالح صالحي، مرجع سابق. ص ص، 309-312.

والتخصص في تلبية هذه الإحتياجات بحيث يكون لكل منتج أو مورد في السوق إمكانيات واسعة لتحقيق ذلك وللتميز والإبتكار، هذا ناهيك عن مزايا القوة التفاوضية التي يمنحها التكامل في هذه الحالة للدول ذات العلاقة، وهذا يعني أن التماثل في الوقت الذي ينطوي فيه على تنافس بين المتكاملين، فإنه يزيد من قوتهم الإحتكارية وهذا أقرب ما يكون إلى حالة منافسة احتكارية، ومن ناحية أخرى فإنه يمكن النظر إلى التماثل بوصفه أساسا للتكامل الأفقي بين الإقتصادات مثلما هو الحال عند اندماج شركات متماثلة وهو أكثر حالات الإندماج بين الشركات انتشارا. ومهما يكن من الأمر فإن التماثل أيا كانت درجته ونطاقه، فإنه يتيح مجالات واسعة للتنوع والإبتكار في الإنتاج والتسويق والترويج لتحقيق أقصى قدر من الكفاءة في استخدام الموارد من جهة، وأفضل إشباع ممكن لحاجات السكان والإقتصادات الوطنية في الدول ذات العلاقة وللطلب العالمي عموما من جهة أخرى. وبوجه عام فإن تنوع مقومات التكامل وخصوصا الموارد الإقتصادية يعد الأساس الطبيعي والعامل الأكثر تأثيرا في التكامل فعندما يقبل أي طرف على التعامل مع طرف آخر لغرض التبادل [32]والتكامل فالدافع الأساسي هو الحصول على ما ينقصه ويتوافر لدى الطرف المقابل.

محاولات التكامل في هذا المجال كانت هزيلة جدا ولم تعنى إلا محصولين هي الحلفاء ، وذلك عن طريق إنشاء لجنة للتنسيق في هذا المجال. وتتمثل هذه الهيئات في :

– المكتب المغاربي : أنشئ عام 1963م وتحدد نشاطه في تسويق الحلفاء على مستوى المنطقة.

– اللجنة المغاربية للحمضيات والباكور: أنشئت عام 1972م مهمتها تنسيق النقل والتسويق لهذه المنتجات نحو أوروبا وإفريقيا وجنوب الصحراء لتفادي التنافس بين الدول المغاربية على السوق الخارجية. [33]وسائل انجاز تنسيقية جهوية لزراعة وصناعة وتسويق برامجها . هذا بالنسبة للقطاع الزراعي أما ما تعلق بقطاع النقل فالإنجاز المغاربي لا يتعدى بعض المشاريع المعطلة ولعل أبرزها مشروع القطار المغاربي تونس– الدار البيضاء. فبعد مشاورات بين وزارات النقل وبين الشركات الوطنية لسكة الحديد تقرر إنشاء خط مغاربي للقطار السريع بين تونس والدار البيضاء، ووقع الشروع في التنفيذ وبدأت السفرة الأولى عام

[32]علي القزويني، التكامل الاقتصادي الدولي و الإقليمي في ظل العولمة، أكايمية الدراسات العليا ،طرابلس ، 2004، ص ص. 283-289.

[33]عبد الحميد إبراهيمي، المغرب العربي في مفترق الطرق في ظل التحولات العالمية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1996، ص ص. 354،355.

1974 بين تونس والجزائر للقطار المغاربي السريع وتواصلت الإعدادات لإتمام الخط بين الجزائر والدار البيضاء[34] ثم توقف المشروع عام 1975. كذلك من المشاريع التي تم انجازها بين الدول المغاربية مشروع الشحن البحري ونقل المنتوجات والسلع المغاربية أولا ثم الأجنبية بين الموانئ المغاربية وبينها وبين الموانئ الخارجية، وقد بدأ تنفيذ المشروع وحصل الإتفاق على إنشاء شركة مغاربية للملاحة ووقع اقتناء باخرة للتموين والتكوين، واستمر استغلالها مدة زمنية ومن الميسور استئناف المشروع وإعادة النظر في الدراسات الفنية تبعا لما حصل من تغيرات كمية ونوعية في المبادلات التجارية وللتطورات المشهودة على الساحة[35] الدولية في ميدان الشحن. ولكن الواقع أو العلاقات المغاربية أثبتت عكس ذلك ونسي المشروع وتم تجاوزه.

هذه أمثلة عما تم انجازه أو قطع شوط كبير في انجازه من خلال مسيرة التكامل المغاربي بالإضافة إلى العديد من الدراسات الجاهزة :

- مشروع البنك المغاربي للإدماج الصناعي.
- مشروع الأدوية والمنتوجات الصيدلانية.
- مشروع الشركة المغاربية للطيران والتي وضع قانونها الأساسي منذ عام 1970[36].

[34] مصطفى الفيلالي، المغرب العربي نداء المستقبل، ط2، دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1989، ص 60.

[35] مصطفى الفيلالي، المرجع نفسه. ص 121 .

[36] Rida Salah Eddine, La coopération économique entre les pays du Maghreb. Arabie Saoudite,Banque islamique de développement, 1985, p 19.

الخاتمـة:

يعد مشروع التكامل المغاربي أقدم المشاريع التكاملية في المنطقة العربية والواقعة في شمال إفريقيا، شإن مسألة تحقيق التكامل والتنمية و التنسيق الفعلي والتخطيط التوجيهي على مستوى دول الإتحاد لتحقيق التكامل الإقتصادي بإعتباره الإطار المؤسسي الملائم الذي يتم في إطاره استخدام الموارد المتوفرة استخداما رشيدا عن طريق التأليف العقلاني، والمزج الفعال لعناصر الإنتاج المتباينة على مستوى تلك الأقطار التي تتقاسم في النهاية منافع هذا التعاون وثماره الأكيدة ولا يمكن للدول المغاربية أن تعيش بمعزل عما يجري في العالم الحديث من تكتلات تجاوزت حدود القارات لتحقيق المنافع الإقتصادية، بل أصبحت الضرورة ملحة والحاجة ماسة لتجاوز الخلافات المفتعلة والعمل على إنشاء هذا الإطار المؤسسي للقضاء على التبعية والتخلص من مخاطرها السياسية كخطوة في الطريق الصحيح لتحقيق الإستقلال الإقتصادي بمفهومه الواسع. فالتكامل الإقتصادي بين الدول المغاربية هو تحقيق نوع من التشابك والإندماج بين فروع وأنشطة الإقتصاديات القطرية وإيجاد سوق واحدة للسلع والخدمات وعوامل الإنتاج وهو يتدرج من الشكل البسيط من التنسيق الإقتصادي كالتخفيف من الحواجز الجمركية إلى الأشكال الأكثر تعقيدا التي يتم في إطارها قيام اتحاد اقتصادي بين الدول المتكاملة.

قائمة المصادر والمراجع:

أولا / قائمة المصادر:

-النصوص القانونية:

معاهدة إنشاء اتحاد المغرب العربي.

ثانيا /قائمة المراجع:

أ-الكتب:

باللغة العربية:

جمال لعمارة، التكامل الاقتصادي العربي كآلية لتحسين وتفعيل الشراكة العربية- الأوروبية، دار الهدى، الجزائر، 2005.

جمال عبد الناصر مانع، اتحاد المغرب العربي، دراسة قانونية سياسية، دار اللوم للنشر والتوزيع، 2004.

علي القزويني، التكامل الاقتصادي الدولي و الإقليمي في ظل العولمة، أكاديمية الدراسات العليا ،طرابلس، 2004.

رشيد بوكساني، احمد وبيش، مقومات و معوقات التكامل الاقتصادي المغاربي في التكامل الاقتصادي العربي كآلية لتحسين و تفعيل الشراكة العربية – الأوروبية، دار الهدى، الجزائر، 2005.

عبد الحميد إبراهيمي، المغرب العربي في مفترق الطرق في ظل التحولات العالمية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1996.

محمد عاشور، التكامل الإقليمي في إفريقيا رؤى وآفاق، مكتبة مشروع دعم التكامل الإفريقي، القاهرة، 2005.

صالح صالحي، التكامل الإقتصادي العربي كآلية لتحسين وتفعيل الشراكة العربية الأوروبية، دار الهدى، الجزائر،2005 .

موريس شيف ول، ألن وينتزر، التكامل الإقليمي والتنمية، البنك الدولي، 2003 .

مصطفى الفيلالي، المغرب العربي نداء المستقبل، ط2، دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1989.

باللغة الأجنبية:

Rida Salah Eddine, La coopération économique entre les pays du Maghreb, Arabie Saoudite,Banque islamique de développement, 1985.

آليات منظمة الأغذية والزراعة –الفاو– لتحقيق أمن غذائي مستدام.

طالب دكتوراه: بوسواليم خالد[1]، كلية الحقوق، جامعة الجزائر1

khaled_2010k@hotmail.Fr

الملخص:

تسعى منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة إلى القضاء على الجوع وتحقيق الأمن الغذائي في العالم. و هذا وفق خطة مستقبلية عن طريق مشاريع وبرامج ستواكب خطة الأمم المتحدة لأهداف التنمية المستدامة 2030. و لتحقيق الهدف أقامت المنظمة شراكة مع أجهزة أخرى:كالصندوق الدولي للتنمية الزراعي(I.F.A.D)، منظمة الصحة العالمية، منظمة اليونيسيف وبرنامج الأغذية العالمي(w.f.p)، كل هذا في ظل التحديات المعاصرة والمرهقة أبرزها التغيرات المناخية وتأثيرها المباشر على المحاصيل والإنتاج الزراعي.

الكلمات المفتاحية:

منظمة الأغذية والزراعة، الأمن الغذائي، التغيرات المناخية.

مقدمة:

من منطلق ما أشار إليه الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والذي نص على أن لكل شخص الحق في مستوى معيشة يكفي لضمان الصحة والرفاهة بشأن الألفية ، وبخاصة الهدف الأول من الأهداف الإنمائية للألفية المتعلقة بالقضاء على الفقر المدقع والجوع بحلول عام 2015، وخطة التنمية المستدامة 2030 ، وبخاصة أهداف التنمية المستدامة والقضاء على الفقر بجميع أشكاله في كل مكان ،إذ يقع في اعتبار

[1] بوسواليم خالد: طالب دكتوراه علوم: سنة ثالثة، تخصص: البيئة والعمران، -كلية الحقوق جامعة الجزائر 01-.

إعلان روما بشأن الأمن الغذائي العالمي ، وخطة عمل مؤتمر القمة العالمي للأغذية ، والتي اعتمدت في مؤتمر القمة العالمي للأغذية في نوفمبر 1996، وإعلان مؤتمر القمة العالمي للأغذية خمس سنوات بعد الانعقاد في حزيران/يونيه2002، وإعلان مؤتمر القمة العالمي للأمن العالمي الذي اعتمد في تشرين الثاني/نوفمبر2009، إذ يشير إعلان روما عن التغذية وإطار العمل الخاص به ،المعتمدين في المؤتمر الدولي الثاني المعني بالتغذية المعقود في روما في تشرين الثاني/نوفمبر2014، "إذ يقر بأنه قد أعترف بالحق في الغذاء على أنه حق كل فرد في أن تتاح له ،بمفرده أو مع غيره من الأفراد ،السبل المادية والاقتصادية للحصول في جميع الأوقات على غذاء كاف واف ،وكاف مغذ ، يتفق في جملة أمور مع ثقافة الفرد ومعتقداته وتقاليد وعاداته الغذائية وخياراته ، وينتج ويستهلك بشكل مستدام ،مما يحفظ إمكانية الحصول على الغذاء للأجيال المقبلة . أما عن الجهود الإصلاحية التي تحاول منظمة الأغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة انتهاجها في إطارها التنموي فهي تعمل على تعزيز الاهتمام بالأمن الغذائي ، والتوجه في استخدام أجزاء من أبناء البلدان النامية والبلدان التي تمر بتحول ،محاولة توثيق الصلات مع القطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية ، فنجدها تقد المساعدات الإنمائية داخل البلدان النامية عن طريق المشاريع الإنمائية قصد تمكينها من الاستفادة من التطور العلمي ولتكيفها مع الظروف البيئية والاقتصادية والاجتماعية لهذه لبلدان ، وتقديم المشورة للحكومات والنصائح ، فيما يتعلق بالسياسات والخطط الزراعية والهياكل الإدارية والقانونية اللازمة للتنمية كما يتولى جمع المعلومات المتصلة بالتغذية والغابات ومصايد الأسماك وتحليلها وتفسيرها ونشرها كما سنرى ، وتقوم بتزويد جميع المهتمين بالمعلومات اللازمة لاتخاذ القرارات الرشيدة في مجالات التخطيط والاستثمار والتسويق والبحث والتدريب ، وذلك عن طريق مجموعة من البرامج كالبرنامج الخاص للأمن الغذائي ، وبرنامج التعاون التقني ، ونظام الطوارئ للوقاية من الآفات والأمراض الحيوانية والنباتية والعابرة للحدود، وللإجابة **أكثر على طرحنا ، يمكن أن نورد التساؤل الرئيسي لإشكالية بحثنا على النحو التالي:ما هي آليات منظمة الأغذية والزراعة لتحقيق أهدافها لخطة التنمية المستدامة2030؟وما هي أكثر آلية ذات فعالية أكبر؟**

والتي قسمنا من خلالها بحثنا إلى ثلاث محاور رئيسية على أن تناولنا من خلال المحور الأول تحديد مفهوم الأمن الغذائي وما اتصل به من مفاهيم في إطار السياسة العامة للأمم المتحدة وعن طريق وكالتها الخاصة بتحقيق أهداف الألفية وأهداف التنمية المستدامة2030 ، وكذا أبعاد وخصائص الأمن الغذائي

العالمي وعناصر الاستدامة به ، على أن نتطرق ومن خلال المحور الثاني لأهم شركاء منظمة الأغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة ،وتتوافق معها على ضرورة تحقيق تنمية مستدامة زراعية ،مع التركيز فقط على الوكالات والأجهزة التموينية الأخرى والتي يغلب عليها صفة الحكومية، مع رسم ملامح سياسة الحوكمة الاتفاقية معها لتحقيق هذه الأهداف، على أن نتطرق في المحور الأخير لأهداف التنمية المستدامة وفق خطة أممية 2030 والأهداف التي كانت منظمة الأغذية والزراعة وصية عليها ، علة منهج مقاصد ومؤشرات مع تفرعات عدة فاقت أهداف الألفية بأربع مرات على التحديات التي تواجه المعمورة من أجل القضاء على الفقر وبشكل نهائي ولعل أبرزها التغيرات المناخية وما تأثرها على المحاصيل وجودتها ونوعيتها وكذلك على الأراضي الزراعية.

المحور الأول: تحديد مفهوم الأمن الغذائي من طرف المفاعل الدولية:

إن مفهوم الأمن الغذائي مرن وجد متطور، وتزيد أهميته عبر الزمن وفي ظل الظروف المستجدة،إذ يعد من أبعاد الأمن الإنساني ،لغرض في الأخير هو تحقيق أمن الفرد من الخوف،والحاجة وهذا الذي استقر عليه تقارير التنمية المستدامة.

أولا–تعريف الأمن الغذائي:

01–تعريف منظمة الأغذية والزراعة:(F.A.O)

"يتوفر عندما تتاح لجميع الناس في جميع الأوقات لفرص المادية والاجتماعية والاقتصادية للحصول على غذاء كاف ومأمون ومغذي، ويلبي احتياجاتهم التغذوية وأذواقهم الغذائية يكفل أن يعيشوا حياة موفورة الصحة والنشاط.[2]

[2]– تعريف منظمة الأغذية والزراعة " حالة الأمن الغذائي في العالم"، روما ،2010، ص08.

02–تعريف المنظمة العربية للتنمية الزراعية (A.O.A.D) للأمن الغذائي:

"توفير الغذاء بالكمية والنوعية اللازمتين للنشاط والصحة بصورة مستقرة لكل الأفراد ،اعتمادا على الإنتاج المحلي أولا، وعلى أساس الميزة النسبية لإنتاج السلع الغذائية لكل قطر وإنتاجية للمواطنين بالأسعار التي تتناسب مع مداخيلهم وإمكانياتهم المادية".[3]

03–تعريف البنك الدولي:(B.I.R.D):

"إمكانية حصول كل الناس في كافة الأوقات على الغذاء الكافي واللازم لنشاطهم ومجتمعهم ويتحقق الأمن الغذائي لقطر ما عندما يصبح هذا القطر بنظمه التسويقية والتجارية ، قادرا على إمداد المواطنين بالغذاء، والكافي في كل الأوقات وفي أوقات الأزمات وتردي الإنتاج العامي وظروف السوق الدولية".[4]

04–تعريف الأمن الغذائي المستدام:

"توفير الغذاء المناسب للأجيال الحالية بأساليب لا تضع قيودا مسبقة على الأجيال القادمة للتمتع بقدر مماثل أو أفضل للغذاء". وحسب تقرير < اللجنة الدولية للبيئة و للتنمية >عام 1987:بأنه لضمان تحقيق الأمن الغذائي المستدام استمرارية الغذاء، ويجب الاعتماد على قاعدة موارده طبيعية ومنتجة ومتواصلة، والتحدي الذي يواجه الحكومات والمنتجين هو زيادة الإنتاجية لقاعدة الموارد في صورة متواصلة" إذا فالأمن الغذائي المستدام هو توفير الغذاء السالم والآمن صحيا للأجيال الحالية دون رهن حق الأجيال المستقبلية

[3]– سالت محمد مصطفى ،أطروحة دكتوراه بعنوان"التنمية الزراعية المستدامة ورهان الأمن الغذائي في الجزائر من خلال شعبة القمح "، تخصص :اقتصاد زراعي ،كلية العلوم الدقيقة وعلوم الطبيعة والحياة ،قسم العلوم الزراعية ،جامعة محمد خيضر –بسكرة–،السنة الجامعية201/2016،ص47.

[4]– عزت ملوك قناوي ،"الأمن الغذائي العربي"، المؤتمر العاشر للاقتصاديين الزراعيين ،القاهرة :الجمعية المصرية للاقتصاد الزراعي :26/25سبتمبر 2002،ص03.

في الحصول على نفس المستوى أو أحسن من الغذاء، أي أنه عبارة عن ضمان توفير الاحتياجات الغذائية للسكان المتزايدين دوما".[5]

05–تعريف المشرع الجزائري للأمن الغذائي:

حسب المادة الثالثة بفقرتها الأولى من القانون 08-16: "هو الحصول ووصول كل شخص بسهولة وبصفة منتظمة إلى غذاء سليم وكاف يسمح له بالتمتع بحياة نشيطة"

وعليه يمكن تحديد مرتكز مفهوم الأمن الغذائي في:

- وفرة السلع الغذائية بكمية ونوعية جيدة.
- وجود السلع الغذائية في السوق بشكل دائم .
- أن تكون السلع في متناول المواطنين.[6]

ثانيا–أبعاد الأمن الغذائي المستدام وفق رؤية منظمة الأغذية والزراعة:

ويرتكز الأمن الغذائي على أربع أبعاد تم تحديدها من قبل منظمة الأغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة وهي:

01–توفير الغذاء: ويتعلق ذلك بالمعروض من المواد الغذائية ويتم تحديده عبر مستوى الإنتاج الغذائي المحلي ومستويات المخزون والتجارة الصافية، إذ ينبغي أن يكون كافيا من حيث الكم والنوع وكذلك بوفرة متنوعة من خلال الإنتاج المحلي أو الواردات

---

[5]– بن خزناجي أمينة ، مذكرة ماجستير بعنوان"دور التكامل الاقتصادي في تحقيق الأمن الغذائي المستدام في دول المغرب العربي، تخصص :اقتصاد دولي والتنمية المستدامة ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التجارية وعلوم التسيير ،جامعة فرحات عباس ،سطيف01، السنة الجامعية :2012-2013،ص06 ومابعدها.

[6]– المادة 01/03من القانون08-16المتضمن قانون التوجيه الفلاحي السابق،الصادر ب:08/03/ 2008،ح.ر.ج.عدد46،ص4.كما اعقبه عدت نصوص تنظيمية وتشريعية بهذا الخصوص.

02–الحصول على الغذاء: يعالج مسألة الطلب على الغذاء، إذ أنه يتأثر بالعوامل الاقتصادية والبنية التحتية المادية وأذواق المستهلكين، فلكي يكون الغذاء آمنا ينبغي أن يكون للفرد والأسرة ،إذ أن المخاوف بشأن الحصول على الغذاء الكافي في تركيز السياسات على الدخل والنفقات والأسواق والأسعار من أجل تحقيق أهداف الأمن الغذائي.

03–استخدام الأغذية :بحيث أن امتلاك الفرد للطاقة الكافية والعناصر المغذية هو نتيجة للرعاية الجيدة وأساليب التغذية،وإعداد الطعام وتنوع النظام الغذائي داخل الأسرة بالاقتران مع المياه النظيفة،والصرف الصحي والرعاية الصحية للوصول إلى حالة من الرفاه التغذوي.

04–ضمان استقرار الإمدادات الغذائية وثباتها:بحيث أنه إذا كانت فرص حصوله على الغذاء ليست كافية بشكل متكرر ،إذ أن عدم الاستقرار هذا يهدد بحدوث تدهور الوضع الغذائي الخاص به ، ما لم يخضع لظروف تتحكم به،كعوامل اقتصادية :كالبطالة وارتفاع الأسعار للمواد الغذائية بحيث يجب ضمان إمدادات غذائية ثابتة ومستقرة وكافية ويمكن الاعتماد عليها.[7]

ثالثا–خصائص مفهوم الغذاء المستدام:

01–الشمولية:باعتباره ينطوي على أبعاد ثقافية واجتماعية وسياسية واقتصادية وصحية وأخلاقية

02–التكامل:هذه الأبعاد ليست منفصلة عن بعضها البعض، فهي عبارة عن قطاعات حيوية مترابطة.

03–الاستدامة:لضرورة تحقيق الديمومة والاستمرارية للأمن الغذائي يجب العمل على تخفيض من مؤشرات ومخاطر الأمن الغذائي وانعكاساته.

[7] –FAO.Rome.Declaration of the orld summit on food security. »world summit on food security.(2009.http// :tinyurl.com/y8dy3ku.

04–التجديد:ضرورة التفاعل مع المستجدات والمتغيرات التي يمر بها المجتمع من ذلك حاجة المجتمع في توسيع أنشطته للحصول على الغذاء ولكن ليس على حساب الغطاء النباتي والغابي، وكذا ما تفرضه المتغيرات المناخية على الحصول وتحسين المحاصيل الزراعية.[8]

رابعا–تسطير منظمة الأغذية والزراعة أهداف لبناء الأمن الغذائي العالمي:

وكان ذلك من خلال تقريرها الصادر سنة 1996 بحثها للدول على العمل عليه ومن خلال النقاط التالية:

– ضمان بيئة سياسية واجتماعية واقتصادية مواتية تستهدف إيجاد أفضل الظروف لاستئصال الفقر وإحلال السلام الدائم.

– تنفيذ سياسات تهدف إلى استئصال الفقر والقضاء على انعدام المساواة وتحسين الفرص المادية والاقتصادية للناس كافة.

– تحقيق التنمية الغذائية والزراعية والسمكية والريفية في كل من المناطق ذات الإمكانات المرتفعة والمناطق الإمكانات المنخفضة.

– دعم السياسات والممارسات المستدامة والقائمة على المشاركة لتوفير الإمدادات الغذائية.

– العمل على أن تؤدي السياسات المتعلقة بالتجارة في السلع الغذائية والزراعية وبالمبادلات التجارية عامة إلى تعزيز الأمن الغذائي للجميع.

– العمل على تفادي الكوارث الطبيعية وحالات الطوارئ التي يتسبب فيها الإنسان، وإلى التأهب لمواجهتها وإلى سد الاحتياجات الغذائية العابرة والطائرة بطرق تشجع عمليات الانتعاش والإحياء.

[8]– بن خز ناجي أمينة، المرجع السابق، ص11.

– تشجيع تخصيص واستخدام استثمارات القطاعيين العام والخاص على النحو الأمثل من أجل تعزيز الموارد البشرية.[9]

خامسا–التنوع البيولوجي للأغذية والزراعة

بحيث تعتبر فئة فرعية من التنوع البيولوجي ويعرف على أنه تنوع الحيوانات والنباتات والكائنات الدقيقة ، وتباينها على المستوى الوراثي وعلى مستوى الأنواع والنظم الإيكولوجية التي تدعم هياكل النظام الإيكولوجي ، ووظائفه وعملياته داخل نظم الإنتاج وحولها ، وتوفير المنتجات الزراعية الغذائية وغير الغذائية ، ويعتبر التنوع البيولوجي المرافق فئة فرعية من التنوع البيولوجي للأغذية والزراعة ، وهو يعني نطاق الأنواع الأخرى التي يتواجد في نظام الإنتاج وحوله ،وتدعم هياكل النظام الإيكولوجي ووظائفه وعملياته. وترى منظمة الأغذية والزراعة أن تعميم التنوع البيولوجي عبر مختلف القطاعات الزراعية التي توثر تأثيرا إيجابيا على التنوع البيولوجي على مستويي النظام الإيكولوجي ، والأنواع والمستوى الوراثي فضلا ،عن خدمات النظام الإيكولوجية ، والتي تعتبر ضرورية لاستدامة القطاعات الزراعية ، وهذا ينطوي على تعزيز الاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي للأغذية والزراعة في النظم الايكولوجية الزراعية والحرجية والبحرية ، وتقليل تأثير القطاع الزراعي على جميع النظم الإيكولوجية إلى أدنى حد ممكن.[10]

سادسا–التأثيرات المناخية على عمل منظمة الأغذية والزراعة وشركاؤها الفاعلين:

من تحديات الأمن الغذائي المستدام نجد عدة عوامل مؤثرة من ذلك :المعاناة من أزمة المياه العالمية ،وعدم الاهتمام بالأراضي وإهمالها تماما، تقلبات المناخ وتغيره، وإصابات النباتات بالأمراض وعدم مكافحتها، وتفشي الفساد والظلم بين أفراد المجتمع، والتضخم السكاني الكبير.

---

[9]– منظمة الأغذية والزراعة "أهداف التنمية المستدامة " ،على الرابط"

http://www.fao.org/sustainable-development-goals/ar

[10]– منظمة الأغذية والزراعة ،" التنمية الزراعية المستدامة من أجل تحقيق الأمن الغذائي والتغذية،أيدور للثروة الحيوانية.،على الرابط:

www.fao.org/cfc/cfc_hlpe.

01– الأسباب الحتمية للتغيرات المناخية وتأثرها على الأمن الغذائي المستدام:

–عدم التأهب على نحو ملائم لمواجهة الكوارث والاستجابة إليها هو عامل يساهم في الجوع،ما يؤثر على جميع أبعاد الأمن الغذائي، إذ يواجه كثيرون يعيشون في مناطق هشة ومهمشة للأخطار الطبيعية بصورة غير متناسبة.

– تدهور النظم الإيكولوجية واستنفاذ الموارد الطبيعية ، وبخاصة التنوع البيولوجي.

– آثار تغير المناخ على الزراعة بما في ذلك تدهور الأراضي، وتزايد عدم اليقين بشأن المحاصيل، واشتداد الفيضانات وحالات الجفاف، وتأثيراته أيضا على الفئات السكانية الأضعف.

– استخدام الموارد الطبيعية على نحو غير مستدام.

– عدم إيلاء انتباه كاف إلى إدارة مصايد الأسماك المستدامة وإدارة الغابات وصونها كعامل للحفاظ على مساهمتها في الأمن الغذائي.[11]

02– النتائج المقررة والمحتملة للتغيرات المناخية على الأمن الغذائي:

تشير تقارير عن سيناريوهات تأثير الإنبعاثات الغازية الصادر عن اللجنة الدولية المعنية بتغير المناخ إلى أن مابين75و 250مليون شخص سيكونون عرضة للإجهاد المائي بحلول عام2020،وما بين350مليون إلى600مليون شخص بحلول عام2050 ،وأن مساحة الأرض القاحلة في إفريقيا ستزيد بنسبة تتراوح ما بين:5%إلى 8%بحلول2080،كما أن زيادة ندرة المياه وارتفاع درجات الحرارة ستسهل أيضا تطوير مسببات الأمراض، وتؤثر على جودة المياه ، مما يؤثر على الانتفاع من الغذاء وحالة التغذية عن طريق زيادة

[11]– د. فتحي معيفي ، مقال بعنوان" تأثير التغيرات المناخية على الأمن الغذائي في إفريقيا جنوب الصحراء، مجلة آفاق علمية ،المجلد 11،العدد04، السنة2019، ص375ومابعدها.

حالات الإصابة بالإسهال والأمراض الأخرى، وبحلول عام2050من المتوقع أن تكون خسائر الإنتاج المحملة لإفريقيا جنوب الصحراء بالنسبة للذرة والفول السوداني والكسانا.[12]

المحور الثاني: شركاء منظمة التغذية والزراعة في تحقيق الأمن الغذائي المستدام:

للمنظمات الدولية الحكومية دورا رياديا ، في مجال بناء الأمن الغذائي المستدام للشعوب والدول ،وذلك من أجل القضاء على الجوع وعن طريق جملة من الوسائل، كإعداد الاتفاقيات ،القيام بالدراسات والأبحاث ،ووضع معايير للأمن الغذائي المستدام ، وإصدار التوصيات وغيرها.

أولا–إستراتيجية البنك الدولي لوضع الأهداف التنموية للألفية لمحاربة لاستئصال الفقر:

وذلك من خلال:

– تخفيضا إلى النصف عدد الأشخاص الذين يعيشون على دولار واحد يوميا.

– تحقيق التعليم الابتدائي الشامل من خلال :توفير وضمان تعليم ابتدائي كامل للأطفال بغض النظر عن جنسهم.

– تشجيع العدالة والمساواة بين الجنسين وتحرير المرأة من خلال:إزالة الفروق الجنسية والتميز الجنسي في كل مستويات التعليم.

– خفض نسبة وفيات الأطفال من خلال:خفض 3/2من نسبة وفيات الأطفال الأقل من 05سنوات.

– تحسين صحة الأمهات من خلال خفض 75%من نسبة الوفيات عند الأمهات .

---

[12]– د. منى طواهرية، مقال بعنوان" التغيرات المناخية ورهانات السياسة البيئية الدولية –مخبر البحث في السياسات العامة والتحديات التنموية والأمنية في بلدان المغرب العربي، المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية، الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا ،المجلد16، العدد22، السنة2020، .ص 354ومابعدها.

– محاربة السيدا والأمراض الأخرى ومن خلال : خفض نسب السيدا ،وعدم التستر على الحالات الجديدة من ملا ريا والآفات الشديدة الأخرى.

– توفير وضمان حيوية المحيط من خلال: إدماج التطوير المستمر في السياسات الوطنية وحماية المحيط من التخريب.

–خفض نسبة الأشخاص الذين لا يحصلون على الماء الصالح للشرب وذلك من خلال: تحسين حياة على الأقل 100مليون ساكن.

– تطبيق سياسة شراكة عالمية للتطوير من خلال :رفع المساعدات الرسمية للتطوير ،وتوسيع التقارب بين الأسواق، وتشجيع القروض.[13]

ثانيا–المنهج الجديد لصندوق النقد الدولي للتركيز على الفقر:

– ضرورة التطرق إلى المبادئ التي تسترشد بها عملية وضع إستراتيجيات للحد من الفقر.

– ضرورة وجود منهج شامل إزاء التنمية ورؤية واسعة لأوضاع الفقر

– تحقيق النمو الاقتصادي بمعدل أسرع كعنصر حاسم من عناصر التحقيق المستمر لحدة الفقر.

– وزيادة المشاركة من جانب الطبقات الفقيرة من شأنه زيادة إمكانات النمو في البلدان المعنية.

– من الاعتبارات الحيوية شعور البلدان بملكية أهداف التنمية والحد من الفقر، و الإستراتيجية المتبعة لتحقيقها، والتوجه المعتمد في تطبيقها.

– ضرورة أن تتعاون الإنمائية تعاونا وثيقا في هذا الميدان وينبغي التركيز بشكل واضح على النتائج.[14]

[13]– د. وارزقي ميلود ، مقال بعنوان" بعنوان دور صندوق النقد الدولي والبنك العالمي في الإقلال من الفقر وتحقيق الأمن الغذائي للشعوب ، المجلة الجزائرية للأمن الإنساني ، العدد الثالث ، جانفي 201،ص110-111.

[14]– د.وارزقي ميلود، المرجع السابق،ص124-125.

ثالثا– لجنة الأمن الغذائي العالمي[15]:

بالرغم من أن عمل اللجنة مستقل إلا أنها تتلقى التمويل من طرف منظمة الأغذية والزراعة وكذلك ترفع تقاريرها لهذه الأخيرة ، فقد اعتمدت كخطوات إصلاحية أولية وأغرض تحقيق أهدافها الإنمائية مبادئ روما الخمسة بشأن الأمن الغذائي العالمي المستدام وهي:

– **المبدأ الأول:** الاستثمار في الخطط ذات الملكية القطرية ، والرامية إلى توجيه الموارد وإلى برامج وشراكات جيدة التصميم ومستندة إلى النتائج.

– **المبدأ الثاني:** تعزيز التنسيق الاستراتيجي على المستويات الوطنية والإقليمية والعالمية لتحسين الحوكمة وتشجيع توزيع الموارد على نحو أفضل ،وتلافي الازدواجية في الجهود، وتحديد الثغرات على صعيد الاستجابة .

– **المبدأ الثالث:** بذل **قصارى** الجهد لإتباع نهج مزدوج المسار وشامل للأمن الغذائي يتألف مما يلي:

أ– إجراءات مباشرة للمكافحة الجذرية للجوع في صفوف الفئات السكانية الأضعف.

ب– وضع برامج متوسطية وطويلة الأجل في ميادين الزراعة المستدامة ، والأمن الغذائي والتغذية،وبرامج التنمية الريفية لاستئصال الأسباب الجذرية بما في ذلك الأعمال المطرد للحق في غذاء كاف.

– **المبدأ الرابع:** ضمان أن يؤدي النظام المتعدد الأطراف دورا قويا من خلال إدخال تحسينات مستدامة على صعيد كفاءة المؤسسات المتعددة الأطراف ،وقدرتها على الاستجابة والتنسيق وفعاليتها.

15– لجنة الأمن الغذائي على الرابط:

http://www.fao.org/cfs/cfs-home/about-cfs/ar/

– **المبدأ الخامس:** ضمان التزام جميع الشركاء التزاما مستداما وكبيرا بالاستثمار في الزراعة والأمن الغذائي والتغذية ،مع توفير الموارد اللازمة في التوقيت المناسب وبصورة موثقة والموجهة للخطط والبرامج المتعددة السنوات.[16]

المحور الثالث: أهداف منظمة الأغذية والزراعة وفق الخطة الأمم2030:

في25سبتمبر 2015،اعتمدت الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والبالغ عددها 193بلدا خطة التنمية المستدامة و 169غاية ،وتلزم خطة التنمية المستدامة المجتمع الدولي بوضع حد للفقر والجوع وتحقيق التنمية المستدامة في جميع أبعادها الثلاثة "الاجتماعية، والاقتصادية، والبيئية "على مدى السنوات الخمسة عشر التالية (2016–2030)،والتي حلت محل الأهداف الإنمائية ،تحولا حقيقيا في رؤية التنمية وتحقيقها، رؤية عالمية للرخاء للناس والكوكب، تطمح إلى إشراك الجميع و"عدم ترك أحد يتخلف عن الركب"، ومن المعترف به أن منظمة الأغذية والزراعة تقوم بدور عالمي أساسي في تطوير مناهج ومعايير إحصاءات الأغذية والزراعة وتوفير المساعدة التقنية التي من شأنها أن تساعد البلدان على التصدي للتحديات الجديدة التي تفرضها عملية الرصد، وقد أ اقترحت المنظمة وكالة تابعة للأمم المتحدة "وصية" على21 مؤشرا عبر أهداف التنمية المستدامة :2، 5، 6، 12، 147، 15، ووكالة مساهمة في ستة أهداف أخرى ، وهذه زيادة كبيرة على المؤشرات الأربعة التي كانت المنظمة مسؤولة عنها في إطار الأهداف الإنمائية للألفية.

أولا–هيكل المساءلة بشأن أهداف التنمية المستدامة:

01– الإبلاغ: ويقوم على عناصر جمع وتحليل المعلومات الإحصائية على أساس مجموعة موسعة من المؤشرات تضم230مؤشرا.

[16]– لجنة الأمن الغذائي :إحداث فرق في الأمن الغذائي والتغذية على الرابط:
http://www.fao.org/cfs/cfs-home/activities/ar/

02- الرصد: إصدار تقارير لرصد التقدم المحرز باتجاه تحقيق أهداف التنمية المستدامة،وكذلك الالتزامات وإجراءات المتابعة ،بما في ذلك السياسات والاستثمارات ونفقات الميزانية والبرامج والشركات التي تدعم خطة التنمية المستدامة لعام.2030

03- المتابعة والمراجعة: من المتوقع أن تقوم الهيئات الإقليمية والعالمية التابعة للأمم المتحدة بتحليل وتقيم تقارير منظومة الأمم المتحدة، وذلك بدعم من الهيئات الحكومية الدولية المتخصصة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، وسيكون من السمات الرئيسية تقاسم الخبرات الوطنية ، مع توقع مشاركة جميع البلدان في المراجعات الطوعية ، مرتين على الأقل ، خلال الدورة التي تستمر لمدة 15عاما.[17]

ثانيا- مقاصد منظمة الأغذية والزراعة من تحقيق الهدف 02من التنمية المستدامة2030 :

ويتضح ذلك من خلال القضاء التام على الجوع وفق مقاصد تتمحور حول ضرورة القضاء التام على الجوع ، توفير الأمن الغذائي والتغذية المحسنة وتعزيز الزراعة المستدامة،وفقا للمؤشرات:

2-1-1، 2-1-2، 2-3-1، 2-3-2، 2-5-1، 2-5-2، 2-5-1أ، 2-5-1ج.

01-المقصد:02-1: ويشمل المؤشران"2-1-1، 2-1-2"، وتتمثل غايته في القضاء التام على الجوع، وكفالة حصول الجميع، ولاسيما الفقراء والفئات الضعيفة، بمن فيهم الرضع، وعلى ما يكفيهم من الغذاء المأمون والمغذي طوال العام، وبحلول عام2030 .

02-المقصد2-3:ويشمل المؤشران"2-3-1، 2-3-2"، وتتمثل غايته في مضاعفة الإنتاجية الزراعية ودخل صغار منتجي الأغذية.

03-المقصد2-5: ويشمل المؤشران"2-5-1،5-5-1ب"، وتتمثل غايته في المؤشر الأول على الحفاظ على التنوع الجيني للبذور والنباتات المزروعة وما يتصل بها من الأنواع البرية ، وتتمثل غايته بالمؤشر الثاني في الحفاظ على التنوع الجيني للحيوانات المدجنة والأليفة.

---

[17]- أنظر لمنظمة الأغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة،"في تعقب التقدم المحرز في مؤشرات أهداف التنمية المستدامة المتعلقة بالأغذية والزراعة،على الرابط:http://www.fao.org/sdg-progress-report/ar /

04–المقصد2–أ: ويشمل المؤشر" 2–5–1أ"، وتتمثل غايته في زيادة الاستثمار، بما في ذلك عن طريق التعاون المعزز في الهياكل الأساسية الريفية ، وفي البحوث الزراعية وخدمات الإرشاد الزراعي.

05–المقصد02–ج:ويشمل المؤشر "2–5–1ج"، وتتمثل غايته في اعتماد تدابير ضمان وسلامة أداء أسواق السلع الأساسية ومشتقاتها، وتيسير الحصول على المعلومات عن الأسواق في الوقت المناسب ، بما في ذلك عن الاحتياطات عن الأغذية وذلك للمساعدة على الحد من شدة تقلب الأسعار.[18]

ثالثا–مؤشرات منظمة الأغذية والزراعة وفقا لخطة التنمية المستدامة للأمن الغذائي2030:

لكل مؤشر عالمي لأهداف التنمية المستدامة تم تحديد وكالة "وصية" من قبل الفريق المشترك بين وكالات الأمم المتحدة وفريق الخبراء المعني بمؤشرات أهداف التنمية المستدامة،وهو فريق عمل اللجنة الإحصائية للأمم المتحدة ، والوكالة مسؤولة عن جمع البيانات من المصادر الوطنية ،وتقديم خط زمني لتقرير التقدم العالمي السنوي باتجاه أهداف التنمية المستدامة ، وتوفير وتحديث وثائق المؤشرات ، والعمل على مزيد من التطوير المنهجي ، والمساهمة في تعزيز القدرات الإحصائية.[19]

01– المؤشر:2–1–1" انتشار نقص التغذية":

يعاني أكثر من 820 مليون شخص أي حوالي شخص من أصل تسعة أشخاص في العالم من الجوع في الوقت الحضر، إذ يشير هذا المؤشر إلى الارتفاع منذ2015، وظل تقريبا دون تغير في السنوات الثلاث الماضية عند مستوى 11% وفي نفس الوقت نفسه ، زاد عدد الأشخاص الذين يعانون من الجوع بوتيرة بطيئة ،إذ تعد أكثر الأوضاع إثارة للقلق موجودة في إفريقيا ،حيث يشهد معدل انتشار نقص التغذية زيادات فقد بلغت نسبة 26.5 %ونسبة 30.8%في إفريقيا الوسطى والشرقية على التوالي.

[18]– أنظر : منظمة الأغذية والزراعة ،تحويل الغذاء والزراعة لتحقيق أهداف التنمية المستدامة على الرابط:
http://www.fao.org/publications/card/en/c/I9900AR

[19]– تتوفر المجموعة الكاملة للنتائج من خلال قاعدة البيانات الخاصة بمؤشرات أهداف التنمية المستدامة على الرابط
http://unstatsivn.orgs/indicators/database.

– ومن العوامل المؤثرة نجد الجفاف في البلدان الحساسة كجنوب الصحراء الكبرى إذ ارتفعت من 17.4% إلى 21.8% على مدى السنوات الست الماضية، في حين انخفض معدل انتشار نقص التغذية من 24.6% إلى 23.8 في بلدان أخرى في المنطقة وارتفع عدد الأشخاص الذين يعانون من نقص التغذية في البلدان الحساسة للجفاف من 45.6% منذ عام 2012، وفي آسيا انخفض معدل انتشار نقص التغذية باستمرار في معظم المناطق حيث وصل إلى 11.4% في عام 2017، ويستثنى من ذلك منطقة غرب آسيا ،وبالرغم من التقدم الكبير الذي أحرز في السنوات الخمس الماضية ، الإقليم الفرعي الذي يسجل أعلى مستوى فيما يتعلق بنقص التغذية أي حوالي 15% من السكان.

02–المؤشر:2–1–2"معدل انتشار انعدام الأمن الغذائي المتوسط أو الشديد وسط السكان، استنادا إلى مقياس المعاناة من انعدام الأمن الغذائي:

منذ 2014 بدأت المنظمة في جمع البيانات المرتبطة بقياس المعاناة من انعدام الأمن الغذائي ، ظلت المستويات في ارتفاع على المستوى العالمي ،وكذلك في معظم أقاليم العالم ،وعن إجمالي انعدام الأمن الغذائي المتوسط الشديد أعلى بكثير في إفريقيا منه في أي جزء أخر من العالم ، مما يؤثر على أكثر من نصف السكان ،وتحتل أمريكا اللاتينية المرتبة الثانية مع انتشار الأمن الغذائي بأكثر من 30% ، وتليها آسيا بنسبة 23% وأمريكا الشمالية وأوروبا بنسبة 8%، ويوضح توزيع الأشخاص الذين يعانون انعدام المن الغذائي في العالم أنه من بين ملياري شخص يعانون من انعدام الأمن الغذائي يوجد 01.04 مليار (52%) في آسيا ،و676 مليون (34%) في إفريقيا ، وحوالي 188 مليون (9%) في أمريكا اللاتينية وأوجه الاختلاف جلية بين الأقاليم قي ما يتعلق بتوزيع السكان وفق مستوى شدة انعدام الأمن الغذائي ،إذ يمكن أن تؤثر على الصحة والرفاه بطرق عديدة ، مع ما يمكن أن يترتب عن ذلك من عواقب سلبية على الرفاهة العقلية والاجتماعية والجسدية ، إذ أن هناك ارتباط وثيق بين انعدام الأمن الغذائي ومختلف أشكال سوء التغذية ، بما في ذلك التقزم عند الأطفال ، وفي البلدان من الشريحة العليا والشريحة المتوسطة، والوزن

الزائد والسمنة مما يكشف عن وجود صلة مهمة بين المقصدين 2–1 و 2–2 اللذين يهدفان إلى إنهاء جميع أشكال سوء التغذية.[20]

03–المؤشران:2–3–1، 2–3–2(إنتاجية ودخل صغار منتجي الأغذية):

03–01– تحديد مفهوم صغار منتجي الأغذية:

وفقا لتعريف منظمة الأغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة فيمكن تحديد التعريف على مضمون العناصر التالية:

– هم الذين يقومون بتعهد مساحة من الأرض تقع في شريحة من مساحة40.% من الأدنى من التوزيع التراكمي لمساحة الأرض على المستوى الوطني.

– ويقومون بتعهد عدد من الماشية يقع في:40%من التوزيع التراكمي لعدد المواشي حسب وحدات الإنتاج على المستوى الوطني "مقاسا بوحدات الثروة الحيوانية في المنطقة المدارية".

– ويجنون عائدا اقتصاديا سنويا من أنشطة زراعية تقع في شريحة 40%من التوزيع التراكمي لإيرادات الاقتصادية المتأتية من الأنشطة الزراعية حسب وحدات الإنتاج على المستوى الوطني"مقاسا بتعادل القدرة الشرائية بالسعر الدولي للدولار".

03–02– معطيات المؤشر:

إن متوسط إنتاجية صغار منتجي الأغذية أقل بشكل منهجي من إنتاجية كبار منتجي الأغذية ، وفي معظم البلدان يقل دخل صغار منتجي الأغذية عن نصف دخل كبار منتجي الأغذية ومن السابق لأوانه تحديد التقدم المحرز ،ويعد قياس إنتاجية ودخل صغار منتجي الأغذية ، أمرا بالغ الأهمية لتتبع التقدم المحرز نحو تحقيق المقصد 2–3الذي يدعو إلى مضاعفة الدخل والإنتاجية وعند القيام بذلك يقر

[20]– أنظر إلى منظمة الأغذية والزراعة بالنسبة إلى عدد ناقصي الأغذية، وعدد ممن يعانون انعدام الأمن الغذائي المعتدل أو الشديد ، وعدد من يعانون من انعدام الأمن الغذائي المعتدل على الرابط:

Http : reseorh.world Bank .org/pou cal net/home.aspx

هذا المقصد بالدور الأساسي الذي يضطلع به صغار منتجي الأغذية في تعزيز إنتاج الأغذية في جميع أنحاء العالم ، في حين أنهم يواجهون قيودا أكبر للوصول إلى الأراضي والموارد و المدخلات الإنتاجية الأخرى والمعارف والخدمات المالية والأسواق والفرص ، وفي هذا الصدد يعتبر تعزيز قدرة صغار منتجي الأغذية على الصمود وقدرتهم على التكيف أمرا بالغ الأهمية لعكس اتجاه زيادة معدل الجوع وتقليص حصة الأشخاص الذين يعيشون في فقر مدقع ،وتقدر المنظمة عدد المزارع في مختلف أنحاء العالم بحوالي 570مليون مزرعة ، ومعظمها مزارع صغيرة في البلدان ، ويمثل صغار منتجي الأغذية ما يصل إلى 85%من مجموع منتجي الأغذية.[21]

04–المؤشر:2–5–01–02(عدد الموارد الجينية النباتية للأغذية والزراعة المودعة في مرافق للحفظ على المدى المتوسط أو الطويل):

على الرغم من الزيادة المسجلة في عام 2018 في ما يتعلق بالحيازات العالمية للموارد الجينية النباتية للأغذية والزراعة، لا تزال عملية تأمين تنوع المحاصيل غير كافية، لاسيما بالنسبة للأقارب البرية والمحاصيل ونباتات الأغذية البرية وأنواع المحاصيل المهمة وغير المستغلة بالقدر الكافي وتدعم الموارد الوراثية النباتية للأمن الغذائي والتغذية وسبل عيش ملايين المزارعين في العالم ،وهي ضرورية لتمكين المحاصيل من التكيف مع الظروف البيئية المتغيرة ولتكييف الإنتاج الزراعي بشكل مستدام.[22]

05–المؤشر:2–أ–1(مؤشر التوجه الزراعي للنفقات الحكومية):

يقارن مؤشر التوجه الزراعي للنفقات الحكومية بين مساهمة الحكومة المركزية في الزراعة ومساهمة القطاع في الناتج المحلي الإجمالي ، وبين مؤشر التوجه الزراعي الذي يقل عن التوجه للحكومة المركزية نحو القطاع الزراعي مقارنة بمساهمة في الاقتصاد ،وعلى المستوى العالمي انخفض مؤشر التوجه الزراعي

[21]– لجنة الأمن الغذائي العالمي ، ربط أصحاب الحيازات الصغيرة بالأسواق، على الرابط:
http://www.fao.org/cfs/cfs-home/activities/smallholders/ar /

[22]– أنظر لجنة الأمن الغذائي العالمي ،المبادئ الخاصة بالاستثمارات المسؤولة في الزراعة ونظم الأغذية،على الرابط:
http://www.fao.org/cfs/cfs-home/activities/rai/ar /

بشكل مستمر من42 %لسنة2001إلى 26%سنة2017، وما من شأنه أن يوحي بأن العالم لا يسير في الاتجاه الصحيح لتحقيق المقصد 2-أ.

06-المؤشر:02-ج-01 (مؤشر مفارقات أسعار الأغذية):

أثرت الأسعار المرتفعة للأغذية العامة على بلد من كل أ ربعة بلدان في إفريقيا وغرب آسيا في الفترة 2016-2017، وتشكل التقلبات الشديدة في أسعار الأغذية تهديدا للأسواق الزراعية والأمن الغذائي وسبل العيش الخاصة بالنسبة لأكثر الناس ضعفا وتتعرض البلدان النامية غير الساحلية بوجه خاص إلى التقلبات الشديدة في أسعار الأغذية العامة حيث تأثرت 37%من البلدان خلال تلك الفترة ، وتشمل بعض الطرق التي يمكن أن تسعى من خلالها البلدان للحد من تقلبات الأسعار ، تحسين المعلومات عن الأسعار والسماح للأسواق بالعمل بشكل أكثر كفاءة وتحقيق الاستقرار في الأسعار من خلال التدخلات الحكومية لما في ذلك استخدام مزيج من رسوم الاستيراد والتصدير وتقدين آليات خاصة بشبكات الآمان محددة الأهداف عن محاولة للحد من العواقب السلبية لتقلب الأسعار وعلى الأمد الطويل ، يمكن أن يمنع الاستثمار في قطاع الزراعة أيضا تقلب الأسعار.

مؤشر منظمة الأغذية والزراعة لأسعار الأغذية مسجلا انخفاضا لشهر فبراير/شباط



للإطلاع على الموقع:http://www.fao.org/worldfoodsituation/foodpricesindex/ar/[23]

---

[23]- منظمة الأغذية والزراعة، رصد أسعار التغذية وتحليلها، على الرابط :
http://www.fao.org/giews/food-prices/home/ar/

رابعا–مقترح منظمة الأغذية والزراعة بنمط الشعوب الأصلية لمواجهة التقلبات المناخية وللقضاء على الجوع:

قدمت المنظمة خمسة طرق تساعد بها الشعوب الأصلية العالم على تحقيق القضاء على الجوع ،إذ تشكل الشعوب الأصلية 5%من التعداد السكاني في العالم وبالرغم من ذلك هم حماة ، وتدير الشعوب الأصلية والأسر وأصحاب الخيرات الصغيرة والمجتمعات المحلية:28%من مساحة اليابسة في العالم بما في ذلك بعض مناطق الغابات الأكثر تنوعا بيئيا وبيولوجيا ، وهذه الغابات ضرورية للحد من إنبعاثات الغاز، والحفاظ على التنوع البيولوجي ، كما أن الأغذية الأصلية مغذية بشكل كبير، والنظم الغذائية المتصلة بها تتميز بقدر كبير من القدرة على الصمود والتكيف مع البيئة ويمكن أن تعلمنا طرق حياة الشعوب الأصلية وسبل عيشها الكثير عن الحفاظ على الموارد الطبيعية ، وتوفير الأغذية وتنميتها وتثمينها بطرق مستدامة والعيش في وئام مع الطبيعة ، والتي تساعد في مكافحة تغير المناخ:

01–الممارسات الزراعية التقليدية تتكيف بشكل أفضل مع المناخ المتغير:

بحيث طورت الشعوب الأصلية تقنيات زراعية تتكيف مع البيئات القاسية مثل الارتفاعات العالية لجبال الإنديز أو الأراضي الجافة في كينيا ، وتتناسب مع تقنياتهم التي تم اختبارها عبر الزمن مثل تقنية المدرجات لمنع تآكل التربة أو الحدائق العائمة للاستفادة من الحقول التي تغمرها الفيضانات ، وبشكل جيد للأحوال المناخية المتطرفة ، والمتزايدة ودرجات الحرارة الناجمة عن تغير المناخ.

02–الحفاظ على الغابات والموارد الطبيعية واستعادتها:

فقد حافظوا بالجبال على نظم إدارة الأراضي للشعوب الأصلية على التربة وتحد من تآكلها وتحفظ على المياه ، وتقلل من أخطار الكوارث ، وفي السهول تدير المجتمعات الرعوية الأصلية رعي الماشية والزراعة بطرق مستدامة ، وتحافظ على التنوع البيولوجي ، وفي الأمازون يتحسن التنوع البيولوجي للنظم الإيكولوجية عندما يستوطنها السكان الأصليون.

03–الأغذية والتقاليد الخاصة بالسكان الأصليون :

يمكن أن تساعد في توسيع وتنويع النظم الغذائية ، إذ أننا نجد في العالم خمسة محاصيل تشكل غداءا رئيسيا :الأرز ، والقمح ، والذرة ، والدخن ، والذرة الرفيعة ،أي أن حوالي 50%من احتياجاتنا الطاقوية الغذائية ،ويمكن للنظم الغذائية للشعوب الأصلية الغنية بالمحاصيل المحلية ،أن تساعد بقية البشرية في توسيع قاعدتها الغذائية الضيقة لتشمل الأعشاب والشجيرات والحبوب والفواكه والحيوانات والأسماك.

04– زراعة المحاصيل الأصلية الأكثر قدرة على التكيف مع المناخ:

بحكم انسجامها مع المتغيرات والظروف القاسية ، فغالبا ما تزرع الشعوب الأصلية أنواعا مختلفة من المحاصيل المحلية والعديد من الأصناف التي تتكيف بشكل أفضل مع الظروف المحلية، وتستخدم هذه المحاصيل على نطاق أوسع في الزراعة.

05–الإشراف على جزء كبير من التنوع البيولوجي في العالم:

لتحقيق الأمن الغذائي والتغذوي والحفاظ على التنوع البيولوجي ، يتواجد المجمع الوراثي للنباتات والأنواع الحيوانية في جميع المناطق الإحيائية على اليابسة وكذلك على الأنهار والبحيرات والمناطق البحرية التي

تحافظ عليها الشعوب الأصلية أي بنسبة تقدر ب:80%من التنوع البيولوجي على الكوكب.[24]

[24]–منظمة الأغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة ،حلقة الخبراء رفيعة المستوى بشأن نظم الأغذية للشعوب الأصلية "البناء على المعرفة التقليدية لتحقيق القضاء على الجوع، على الرابط : http://www.fao.org/indigenous-peoples/ifs-seminar/ar/

جهود الفقه الإسلامي في تحقيق الأمن الغذائي المستدام.

إحياء الأراضي الأموات نموذجا.

الدكتور: سعيد خنوش[1]، كلية الحقوق، جامعة الجزائر1

s.khennouche@univ-alger.dz

الدكتور: عبد الوهاب مساعيد[2]، كلية الحقوق، جامعة الجزائر1

a.messaid@univ-alger.dz

الملخص.

يسعى هذا البحث إلى إبراز مكانة الفقه الإسلامي في معالجة مشكلة الغذاء التي يعاني منها كثير من سكان المعمورة في الحاضر والمستقبل، حيث أرشد إلى استغلال أكبر بقعة من الأراضي المهملة لتحقيق الأمن الغذائي، عن طريق ما يسمى **إحياء الأراضي الموات**، ويقصد بها الأراضي المعطلة عن الإنتاج بسبب الإهمال وقلة الاستصلاح، لاسيما الأراضي الجبلية والصحراوية.

وخلص البحث إلى وجوب استئذان الجهات الرسمية المكلفة بالمحافظة على العقار الفلاحي، قصد تنظيم العمل، وتوحيد الجهود الفردية والجماعية، وضبط الخطة الاستصلاحية للأراضي المهملة.

[1] د. سعيد خنوش، أستاذ محاضر أ، جامعة الجزائر 1

[2] د.عبد الوهاب مساعيد، أستاذ محاضر أ، جامعة الجزائر1

كما أشار البحث إلى مختلف الآراء الفقهية ذات الصلة بموضوع إحياء الأراضي، وبيان الفلسفة الإسلامية المعتمدة في تحقيق الأهداف التي يرمي إليها التشريع الإسلامي في عمومه.

الكلمات المفتاحية: إحياء الأرض الموات، التحجير، التحويط، الغذاء المستدام، استصلاح الأراضي، الحيازة، الإقطاع.

مقدمة:

لا شك أن الغذاء يعدّ من المتطلبات الحيوية للجسم البشري، به تقوم حياتُه ويزداد نشاطُه وتكثر حركتُه في عمارة الأرض بكل نافع ومرغوب، لذلك حثّ القرآن الكريم على ضرورة المحافظة عليه وجودا وعدما، فأمر بالسعي في تحصيله، ونهى عن الإسراف فيه وتبذيره، قال تعالى: **{وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ}** [الأعراف: 31]. كما دعت نصوص الشّريعة الإسلاميّة إلى توفير الغذاء، بالعمل الجاد المثمر، والسعي الحثيث في طلبه، فأرشد القرآن الكريم إلى ضرورة الانتشار في الأرض بعد قضاء الصلاة طلبا للرزق، قال تعالى: **{فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ}** [الجمعة: 10]، وصحّ في الحديث الشريف عن النبي الكريم صلى الله عليه وسلم أنه قال: **«مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ، خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ، وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ»** [رواه البخاري]. ولعل من أبرز أعمال اليد الطيّبة الكريمة، المبادرة إلى إحياء الأراضي الميّتة المهملة طلبا لتحصيل الغذاء، ويقصد بالأرض الميّتة عموما؛ التي لا مالك لها، والبعيدة عن العمران، فقد ثبت التّرغيب في إحيائها وغرسها وزراعتها بقوله صلى الله عليه وسلم: **«مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيِّتَةً فَهِيَ لَهُ»** [رواه مالك في الموطأ]، وفي رواية أخرى، ذكر عمارة الأرض فقال عليه الصلاة والسلام: **«مَنْ عَمَرَ أَرْضًا لَيْسَتْ لِأَحَدٍ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا»** [رواه البيهقي].

الإشكالية.

لقد تناول الفقهاء المسلمون مسألة إحياء الأراضي الموات، ووضعوا لذلك شروطا وأهدافا ينبغي مراعاتها في تحقيق هذا العمل النافع للفرد والمجتمع، في العاجل والأجل، ويمكننا في هذا البحث طرح الإشكالية التالية:

ما هي أهم صوّر المساهمة الشرعية في تحقيق الأمن الغذائي المستدام من الجانب الفقهي؟ وما هي الأسس المرعية في إحياء الأراضي الموات، وما أثر ذلك على الصعيد الفردي والمجتمعي؟

ولقد تمّ تقسيم البحث إلى المباحث التالية:

المبحث الأول– بيان المصطلحات (مفهوم الغذاء المستدام، إحياء الأرض الموات، المصطلحات ذات الصلة)،

المبحث الثاني– الحكم الشرعي لإحياء الأراضي الموات؛ والحكمة من ذلك،

المبحث الثالث– الأراضي التي يجوز إحياؤها والتي لا يجوز،

المبحث الرابع– طرق إحياء الأرض الموات، والقيود الواردة عليها.

خاتمة ونتائج.

المبحث الأول– بيان مصطلحات البحث.

المطلب الأول: مفهوم الغذاء.

الفرع الأول: الغذاء في اللغة.

جاء في لسان العرب للعلامة ابن منظور أن الغذاء مصدر للفعل (غذا)، وهو مَا يُتَغَذّى بِهِ، وَقِيلَ: مَا يكونُ بِهِ نَماءُ الجِسْمِ وقِوامُه مِنَ الطَّعامِ والشَّرابِ واللَّبن[3]. وذكر أبو منصور الهروي في تهذيب اللغة فقال: فلانٌ يَتغذَّى باللَّحْم: أَي: يَتَرَبَّى بِهِ[4]. ويفهم مما سبق أن الغذاء في اللغة هو كل ما يحدث في الجسم النماء والتطور، ويساعد على حفظ حياة الكائن البشري.

---

[3] – ابن منظور، لسان العرب، 119/15.

[4] – أبو منصور الهروي، تهذيب اللغة، 157/8 .

الفرع الثاني: الغذاء في اصطلاح علماء الأحياء

يُعرّف الغذاء بأنه: مادة تتكون من البروتينات، والكربوهيدرات، والدهون، والمواد المغذية الأخرى المستخدمة في أجسام الكائنات الحية؛ للحفاظ على عمليات النمو، والعمليات الحيوية، بالإضافة إلى تزويد الجسم الطاقة، بحيث يقوم الجسم بامتصاص الغذاء والاستفادة منه من خلال عمليات الهضم التي تحدث داخله[5].

المطلب الثاني: مفهوم الاستدامة

الفرع الأول: معنى الاستدامة في اللغة

الاستدامة مشتقة من الفعل (دَوَمَ)، بمعنى: تأنّى، يقال: اسْتَدامَ [في]الأمر؛ تأَنَّى فيه، وقيل طلب دوَامَهُ، وقيل معناه: المداومَةُ على الأمر والمواظبة عليه، وكل شيء سكن فقد دامَ، ومنه قيل للماء الذي يَسْكن فلا يجري [ماء] دائِمٌ، وكل شيء سكَّنته فقد أَدَمْتَه [6]، أي بطول زمانه وبقائه أطول مدة ممكنة، ويقال للأرض الفلاة والصحاري، "الدَّيْمومُ" و"الدَّيْمومَةُ" بمعنى الفلاة التي يَدُومُ فيها السير ويطول لبعدها.

ويتضح من المعاني اللغوية أن الاستدامة في اللغة هي: التأنّي في استعمال الشيء لأطول مدّة ممكنة، المواظبة، السكون، الديمومة، وهذا يشير إلى أهم متطلبات التعامل مع الغذاء لتحقيق استدامته ردحا من الزمن.

الفرع الثاني: الاستدامة في الاصطلاح.

لا شك أن التنمية المستدامة، مصطلح معاصر، انتقل إلى اللغة العربية عن طريق الترجمة من اللغة الانجليزية، فمصطلح الاستدامة "Sustainable "، يعبّر عن طبيعة العلاقة بين علم الاقتصاد

---

5 – ينظر موقع الموسوعة البريطانية: Kara Rogers, "Food"، www.britannica.com شوهد يوم 2021/10/21

6– ابن منظور، لسان العرب، مادة "دوم"، 212/12.

"Economy" وعلم الايكولوجي "Ecology" [7]، أي كيفية الحصول على تنمية اقتصادية دون الإضرار بمقدرات المواد الأولية والسلامة البيئية. ولعل من أهم التعريفات لمفهوم التنمية المستدامة، ما ورد في تعريفات الهيئات الدولية الفاعلة في هذا المجال، ونذكر من ذلك:

تعريف اللجنة العالمية للبيئة والتنمية:(WCED) على أنها:" تنمية تلبي احتياجات الأجيال الحالية دون المساس بمقدرات الأجيال المستقبلة لتلبية احتياجاتهم"، وعرفتها أيضا بأنها " إجراء يتناغم فيه استغلال الموارد و توجهات الاستثمار وتغيير المؤسسات، تعزز من خلالها إمكانات الحاضر والمستقبل للوفاء باحتياجات الإنسان وتطلعاته" [8]. وجاء في تعريف قمة ريو على أنها: "استغلال الموارد الطبيعية على نحو يكفل الوفاء بشكل منصف؛ الاحتياجات الإنمائية والبيئية للأجيال الحالية والمقبلة"[9].

المطلب الثالث: مفهوم إحياء الأرض الموات.

الفرع الأول: الإحياء في عرف اللغة.

الإحياء في اللغة معناه: جعل الشيء حيا، أي ذا قوة إحساسية أو نامية [10] والأرض الموات في عرف اللغة: الأرض التي خلت من العمارة والسكان، وهي تسمية بالمصدر، وقيل: الموات؛ الأرض التي لا مالك لها، ولا ينتفع بها أحد[11]

7- بن حاج جيلالي مغراوي فتيحة، التنمية المستدامة بين الطرح النظري والواقع العملي-دراسة الإستراتيجية العربية المقترحة للتنمية المستدامة لما بعد عام 2015م، مقال منشور، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، ص153.

8- بن حاج جيلالي مغراوي فتيحة، التنمية المستدامة بين الطرح النظري والواقع العملي-دراسة الإستراتيجية العربية المقترحة للتنمية المستدامة لما بعد عام 2015م، مرجع سابق، ص154

9- تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دو جانيرو، 3-14 يونيه 1992، الأمم المتحدة، نيويورك، 1993، المجلد 1، ص7.

10 - محمد الفاروقي، كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، 114/1 .

11 - محمد الفاروقي، مرجع سابق،114/1.

الفرع الثاني: إحياء الأرض الموات في الاصطلاح.

عرّف الفقهاء إحياء الأرض الموات بالتصرّف الحاصل من الشخص في أرض لا مالك لها، بأنواع الإعمار المختلفة فقالوا: هو" أن يعمد شخص إلى أرض لم يتقدم ملك عليها لأحد، فيحييها بالسقي، أو الزرع، أو الغرس، أو البناء، فتصير بذلك ملكه، سواء كانت فيما قرب من العمران، أم بعد"[12].

وعرّفت أيضا بقولهم:" هي [الأرض] التي لا مالك لها، ولا ينتفع بها بوجه من وجوه الانتفاع"[13].

كما عرّفت أيضا بأنها:" التصرّف في أرض[لا مالك لها] بالبناء أو الغرس أو الزرع أو السقي أو غيرها"[14] ويلاحظ على مجموع التعاريف السابقة أنها ركزت على عناصر أساسية في عملية الإحياء، نذكرها فيما يلي:

1- حركة الإنسان: وهي التصرّف الحاصل منه اتجاه الأرض الميّتة، أي التسبب في فعل الإحياء، فلا يضيف الإنسان أرضا لملكه، إذا حصلت الحركة في إحيائها من غيره،

2- محل الإحياء: وهو الأرض الخالية التي لا مالك لها، فلا يحصل حق الإحياء في أرض مملوكة للغير.

3- صور الإحياء: ومعناه مختلف التصرفات الواقعة في المحل، مما يتعارف عليه بين الناس أنه إحياء لأرض ميّتة.

المطلب الرابع: المصطلحات ذات الصلة بمعنى إحياء الأرض الموات.

استخدم الفقهاء جملة من المصطلحات القريبة المعنى من إحياء الأرض الموات، منها:

التحجير أو الاحتجار، والحوز، والاختصاص، والإقطاع، والحمى.

---

12 – سعدي أبو جيب، القاموس الفقهي، 108.

13 – محمد رواس قلعجي، معجم لغة الفقهاء، ص55.

14 – محمد الفاروقي، مرجع سابق،114/1.

– فالتحجير أو الاحتجار معناه: منع الغير من الإحياء بوضع علامة، كحجر أو غيره، على الجوانب الأربعة وهو يفيد الاختصاص لا التمليك[15].

– الحوز أو الحيازة معناه: وضع اليد على الشيء المحوز، وهي لا تفيد الملك عند الجمهور خلافا لبعض المالكية[16].

– الاختصاص: وهو انفراد الشخص بالشيء دون غيره من الناس، وهو أحد الطرق المؤدية إلى إحياء الموات[17].

– الإقطاع: وهو جعل الإمام [الحاكم– الدولة] غلة أرض رزقا للجند أو غيرهم.

ونص الحنابلة وغيرهم على أن للإمام إقطاع الموات لمن يحييه، فيكون أحق به كالمتحجر الشارع [المباشر] في الإحياء[18].

– الحمى: هو أن يحمي موضعا لا يقع به التضييق على الناس للحاجة العامة لذلك، لماشية الصدقة والخيل التي يحمل عليها[19].

15 – ابن عابدين، حاشية ابن عابدين، 282/5.

16 – أبو الحسن التسولي، البهجة في شرح التحفة، 254/2.

17 – محمد رواس قلعجي، معجم لغة الفقهاء، ص49.

18 – ابن قدامة، المغني، 578/5.

19 – أبو عبد الله الرصاع، شرح حدود ابن عرفة، ص410.

المبحث الثاني- الحكم الشرعي لإحياء الأراضي الموات والحكمة من ذلك.

المطلب الأول: الحكم الشرعي في إحياء الأراضي الموات.

ذهب جمهور الفقهاء إلى أن حكم إحياء الأراضي الموات، الجواز والإباحة، لقول النبي صلى الله عليه وسلم: "**من أحيا أرضا ميتة فهي له**"[20] وذهب الشافعية إلى أنه مستحب[21]، للحديث الذي رواه النسائي: " **مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيِّتَةً، فَلَهُ فِيهَا أَجْرٌ وَمَا أَكَلَتِ الْعَوَافِي مِنْهَا، فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ** "[22]، فترتيب الأجر والثواب على فعل الإحياء دلّ على الندب والاستحباب، وذلك لما فيه من المنفعة العائدة على المحي[الشخص] خاصة، وعلى المسلمين عامة من توسعة الرزق وزيادة الخصب والنماء والرخاء في بلاد المسلمين.

وذهب جمهور الفقهاء إلى أن المحيي يملك ما أحياه إذا توافرت الشروط، وذلك للحديث السابق، خلافا لبعض الحنفية، كالفقيه أبي القاسم أحمد البلخي، إذ قال: الإحياء يثبت به ملك الاستغلال لا ملك الرقبة[23]، قياسا على السبق للانتفاع بالمرافق العامة، كالمجالس، وخلافا لبعض الحنابلة الذين ذهبوا إلى أن الذمي لا يملك الإحياء في دار الإسلام، إنما يملك الانتفاع فقط[24].

المطلب الثاني: الحكمة في إحياء الأراضي الموات.

يمكن استخراج الحكم والمقاصد الشرعية في إحياء الأراضي الموات، من خلال نصوص الفقهاء المسلمين في كلامهم حول هذا الموضوع، فيما يلي:

1- تحقيق مقاصد الإسلام في نفع المسلمين من إحياء الموات وزيادة رقعة المساحة المزروعة من أرض الإسلام،

---

20 - أخرجه مالك في الموطأ، كتاب الأقضية، باب القضاء في عمارة الموات، حديث رقم: 2750، 1076/4.

21 - الموسوعة الفقهية الكويتية، 239/2..

22 - أخرجه النسائي في السنن الكبرى، كتاب إحياء الموات، باب الحث على إحياء الموات، حديث رقم: 5725، 324/5.

23 - ينظر: أبو عبد الله البابرتي، العناية شرح الهداية، 71/10.

24 - ينظر: حاشية ابن عابدين، 430/6، الحطاب، مواهب الجليل، 11/6.

2- دفع المسلمين إلى التسابق في استخراج خيرات الأرض واستنباط معادنها وإصلاح تربتها.

3- تأهيل الأراضي البور وتعمير خرابها، وفي ذلك صلاح للمسلمين وقوة لهم في تحصل الأقوات.

4- يؤدي الإحياء إلى التقليل من تكاليف السلع الزراعية، مما يقلل من الأسعار، ويوجه الموجودات النقدية والعينية لخلق أرض منتجة جديدة[25].

5- الإحياء طريق من طرق استصلاح الأراضي الزراعية واستغلالها، مما يؤدي إلى زيادة الإنتاج الزراعي والغذائي خاصة[26].

6- تنويع مصادر أعمال المسلمين عن طريق استصلاح الأراضي والقضاء على البطالة.

المبحث الثالث- الأراضي التي يجوز إحياؤها والتي لا يجوز.

قسّم الفقهاء الأراضي باعتبار جواز إحيائها من عدمه؛ إلى ثلاثة أصناف، فمنها ما يجوز إحياؤه باتّفاق الفقهاء لما فيه من تحقيق المصالح الدينية والدنيوية، وهو ما سنتناوله في المطلب الأول، ومن الأراضي ما يمنع إحياؤه لتعارضه مع مصلحة خاصة أو عامة، وهو ما سنوضحه في المطلب الثاني، واختلف الفقهاء صنف ثالث من الأراضي القابلة للإحياء فمنهم من جوّز ذلك، ومنهم من منع، بالنظر إلى تعارض المصالح والمفاسد المترتبة عن الفعل، وهذا ما سنتناوله في المطلب الثالث.

---

[25] – وسيلة شريبط، سياسة إحياء الأراضي الموات في الفقه الإسلامي والقانون الجزائري، مجلة الشريعة والاقتصاد، المجلد02، العدد04، ص06، المنصة الوطنية للمجلات الجزائرية
https://www.asjp.cerist.dz/en/article/26649

[26] – وسيلة شريبط، مرجع سابق، ص06.

المطلب الأول: الأراضي التي يجوز إحياؤها.

اتفق الفقهاء على أماكن معيّنة، يجوز إحياؤها وتملكها، الملكية المطلقة، استدلالاً بنص الحديث: « **من أحيا أرضاً ميتة فهي له**»[27] فإنه أضاف الحق للمحيي بلام التمليك في قوله «فهي له»، وهذا هو الحق العيني للمحيي. وفيما يلي بيان أهم الأماكن المتفق عليها بين الفقهاء.

1- الأرض العاديّة:

وقد ضبطت بتشديد الياء، وتعني: الأرض القديمة، منسوبة إلى قوم عاد، ولم يرد عادا بعينها، لكن لما كانت عاد في الزمن الأول، وكانت لها آثار في الأرض، نسب إليها كل قديم، فالعاديّ كل أرض ما كان لها ساكن في آباد الدهر، فانقرضوا فلم يبق منهم أنيس، فصار حكمها إلى الإمام، وكذلك كل أرض موات لم يُحيها أحدٌ، ولم يملكها مسلم ولا معاهد[28]. فالأرض القديمة يجوز إحياؤها لقول النبي – صلى الله عليه وسلم – : «**عَادِيُّ الْأَرْضِ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ ثُمَّ لَكُمْ مِنْ بَعْدُ، فَمَنْ أَحْيَا شَيْئًا مِنْ مَوَتَانِ الْأَرْضِ فَلَهُ رَقَبَتُهَا**»[29].

ويمكن اعتبار الصحاري والبراري المنقطعة وفيافي الأرض وقفارها من هذا النوع من الأرض، يجوز إحياؤها، وهي داخلة في عموم قوله صلى الله عليه وسلم:" **من أحيا أرضا مواتا فهي له**".

2- الأرض غير المملوكة:

وهي التي لم يجر عليها ملك لأحد، ولم يوجد فيها أثر عمارة، وهي الأرض (الخربة أو الخراب أو الدّارِسة) التي لا مالك لها، ولا ينتفع بها أحد، فهذا يملك بالإحياء، بغير خلاف[30]، والأخبار الدالة على ذلك كثيرة منها قوله صلى الله عليه وسلم: «**مَنْ عَمَرَ أَرْضًا لَيْسَتْ لِأَحَدٍ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا**»[31] وقوله أيضا:

[27] – أخرجه مالك في الموطأ، كتاب الأقضية، القضاء في عمارة الأموات، حديث رقم: 2750، 1076/4.

[28] – شعيب الأرنؤوط، سنن أبي داود، 664/4.

[29] – أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب إحياء الموات، باب لا يترك ذمي يحييه....، حديث رقم: 11784، 237/6

[30] – ابن ضويان، منار السبيل في شرح الدليل، 452/1.

[31] – أخرجه أحمد في مسنده، 376/41.

«**من أحيا أرضا ميتة في غير حق مسلم، فهي له**»[32]، فتقييد الإحياء بقوله عليه الصلاة والسلام: (ليست لأحد) و(في غير حق مسلم)، دليل على أن الإحياء يكون في الأراضي غير المملوكة.

3- الأرض المملوكة بالإحياء إذا طال تركها:

صرّح الفقهاء بجواز إحياء الأراضي المملوكة عن طريق الإحياء، فإذا تهاون صاحبها في استغلالها حتى خربت وصارت بورا كما كانت من قبل، فإنه يفقدها بذلك الإهمال، فمن أحياها ثانية يكون أولى بها من شاغلها الأول، واستدلوا لذلك بعموم قوله صلى الله عليه وسلم: « **من أحيا أرضا ميتة فهي له**»، ولأن أصل هذه الأرض مباح، فإذا تركت حتى تصير مواتا عادت إلى الإباحة[33] من جديد، سئل الإمام مالك في المدونة: " لو أن رجلا أحيا أرضا مواتا ثم أسلمها [أي تركها وأهملها] بعد حتى تهدمت آبارها وهلك شجرها، وطال زمانها...، وصارت إلى حالها الأول، ثم أحياها آخر بعده، [فقال:] كانت لمن أحياها بمنزلة الذي أحياها أول مرة"[34].

وتخرج بذلك الأراضي المملوكة بالشراء والهبة والصدقة، فلا يجوز إحياؤها في رواية للحنابلة ذكرها الإمام ابن قدامة، كما سيأتي ذكره في المطلب الثاني من هذا المبحث.

4- الأرض المملوكة التي عادت خرابا:

ذهب جمهور الفقهاء إلى جواز إحيائها وهو مذهب أبي حنيفة، ومالك، ورواية ثانية للحنابلة؛ لعموم الأخبار، ولأنها أرض موات، لا حق فيها لقوم بأعيانهم، فأشبهت ما لم يجر عليه ملك مالك، ولأنها إن كانت في دار الإسلام، فهي كلقطة دار الإسلام، وإن كانت في دار الكفر، فهي كالركاز[35].

---

32 - ذكره بهذا اللفظ: بدر الدين العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، 174/12.

33 - ينظر: ابن قدامة، مرجع سابق، 416/5.

34 - مالك بن أنس، المدونة الكبرى، 473/4.

35 - ينظر: ابن قدامة، المرجع نفسه، 417/5.

المطلب الثاني: الأراضي التي لا يجوز إحياؤها.

1- الأراضي المملوكة:

وهي الأراضي التي سبق وضع اليد عليها لأحد من الناس بسبب من أسباب الملك، ولو كانت مهملة، فمالكوها أولى بإحيائها من غيرهم، ثم هي على سنن الميراث لمن بعدهم. أجمع فقهاء المذاهب على أن ما كان مملوكا من الأرض لأحد من الناس، أو حقا خاصا للمملوك، لا يكون مواتا أصلا، ولا يجوز إحياؤه، لقوله صلى الله عليه وسلم: " **مَنْ أَحْيَا مَوَاتًا مِنَ الْأَرْضِ فِي غَيْرِ حَقِّ مُسْلِمٍ، فَهُوَ لَهُ، وَلَيْسَ لِعِرْقٍ ظَالِمٍ حَقٌّ**"[36]. والعرق الظالم أن ينطلق الرجل إلى أرض غيره فيغرسها، ليستحقها بذلك، فليس له حق في امتلاكها. قال أبو عمر يوسف بن عبد البر:" أجمع العلماء على أن ما عرف ملكا لمالك غير منقطع، أنه لا يجوز إحياؤه وملكه لأحد، غير أربابه"[37]. وقال ابن قدامة في كتابه المغني:" وكل مملوك لا يجوز إحياء ما تعلق بمصالحه؛ لقوله - عليه السلام -: «**من أحيا أرضا ميتة في غير حق مسلم، فهي له**»[38]، ومفهومه أن ما تعلق به حق مسلم لا يملك بالإحياء، ولأنه تابع للمملوك، ولو جوزنا إحياءه، لبطل الملك في العامر على أهله"[39]، وإن كان هذا النص الفقهي في مرافق المملوك، فهو في المملوك من باب أولى.

2- مرافق الأراضي المملوكة.

ويقصد بمرافق الأراضي المملوكة: الحق الخاص بها، ويعبّر عنه الفقهاء بقولهم: "حريم المملوك" ويشمل جميع مرتفقات الأرض، كالطرق المؤدية إليها، وجميع جنباتها على الجهات الأربع، لمسافة قدرها بعض الفقهاء بحسب جنس المملوك من الأرض، فلو كان في الأرض المملوكة بئر مثلا، فحريمه مقدار ما لا يضر بمائها، ولا يضيق مناخ إبلها ولا مرابض مواشيها عند الورود[40]، ولأهل البئر منع من أراد أن يحفر

---

[36] – أخرجه ابن عبد البر في التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، 284/22.

[37] – ابن عبد البر، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، 285/22.

[38] – ذكره بهذا اللفظ: بدر الدين العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، 174/12.

[39] – ابن قدامة، مرجع سابق، 418/5.

[40] – أبو عبد الله المواق، التاج والإكليل في شرح مختصر خليل، 603/7.

بئرا في ذلك الحريم إذا خيف نقص مائها أو انهيارها. وللشجر حريم بحسب نوعه من النخيل أو الكروم، ويسأل أهل الخبرة في ذلك ، وضابطه أن يكون لكل شجرة حريم بقدر مصلحتها[41].

3- أرض العمران.

ويقصد بها أراضي المدن والتجمعات السكنية، وتسمى أيضا في اصطلاح الفقهاء بالمصر، والعامر، فلا يجوز إحياء بعض أجزائها المهملة، لأنها تابعة للمخطط العمراني، في حال ضيقه بأهله وتوسعه إلى أطراف المدن، وهذا من تمام تحقيق مصالح العامة للساكنة ودفع المفاسد عنها.

4- مرافق أرض العمران.

ويقصد بمرافق العمران؛ " حريم العمران" ويشمل جميع الطرق المؤدية إليه ومجالس الناس وتجمعاتهم كالحدائق العامة والمتنزهات والأسواق وأماكن القمامة، وكل ما يضيّق على الساكنة، فقد أجمع الفقهاء على أنه لا يجوز إحياؤه، قال العلامة ابن قدامة: " وما كان من الشوارع والطرقات والرحاب بين العمران، فليس لأحد إحياؤه، سواء كان واسعا أو ضيقا، وسواء ضيق على الناس بذلك أو لم يضيق؛ لأن ذلك يشترك فيه المسلمون، وتتعلق به مصلحتهم، فأشبه مساجدهم. ويجوز الارتفاق بالقعود في الواسع من ذلك للبيع والشراء، على وجه لا يضيق على أحد، ولا يضر بالمارة؛ لاتفاق أهل الأمصار في جميع الأعصار على إقرار الناس على ذلك، من غير إنكار، ولأنه ارتفاق مباح من غير إضرار، فلم يمنع منه، كالاجتياز "[42].

وكذلك الأماكن القريبة من العمران، لا يجوز إحياؤها، واختلفوا في حدّ القرب والبعد من العمران، فمنهم من حدّه بمدى بلوغ الصوت من أطراف المدينة إلى أبعد مكان من الفراغ الملاصق لها، ومنهم من ردّه إلى العرف، لأن الرأي الأول لا دليل عليه من النصوص، وليس هو أولى بغيره من الآراء الأخرى، فكان الأولى إرجاعه إلى العرف، هو دليل معتبر شرعا لقوله تعالى:" **خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ**

41 - أبو عبد الله الخرشي، شرح مختصر خليل، 68/7

42 - ابن قدامة، مرجع سابق، 426/5.

"[43]. قال العلامة ابن قدامة فيما قرب من العمران: " وما قرب من العامر[أي المدينة]، وتعلق بمصالحه، من طرقه، ومسيل مائه، ومطرح قمامته، وملقى ترابه وآلاته، فلا يجوز إحياؤه، بغير خلاف في المذهب"[44].

5- أرض القرى والمداشر.

لقد منع الفقهاء إحياء الأراضي في القرى والمداشر والتجمعات السكنية المشابهة، وذلك حفاظا على مصلحة الجماعة المقيمة بتلك المناطق، وأطلق الفقهاء على أراضي القرى والمداشر اسم: ما كان خارج المصر، أو خارج البلد، أو أهل البادية. وأجمعوا على أن ما كان خارج البلد من مرافقها محتطبا لأهلها أو مرعى لمواشيهم، لا يجوز إحياؤه، ولا يجوز للإمام إقطاعه[45] لخواص الناس، لأنه مما لا يستغني المسلمون عنه.

6- مرافق أرض القرى والمداشر.

ويقصد بمرافق القرى والمداشر جميع الأماكن التي يحتاجونها في تسيير حياتهم بالشكل اللائق، الذي يرفع الحرج والمشقة عنهم، كضرورة مرفق رعي الأغنام، ومرفق الاحتطاب ورمي القمامة، وقد نبه العلامة ابن قدامة على ذلك في معرض كلامه عن مرافق العمران، فقال: " وكذلك ما تعلق بمصالح القرية، كفنائها، ومرعى ماشيتها، ومحتطبها، وطرقها، ومسيل مائها، لا يملك بالإحياء. ولا نعلم فيه أيضا خلافا بين أهل العلم"[46]. وذكره أيضا ابن أبي زيد القيرواني من المالكية بقوله:" ما كان قريبا من القرى مما تلحقه الماشية بالرعي في غدوها ورواحها، وهي لهم مسرح ومحطب، فلا يدخل ذلك في هذا الحديث"[47]، يعني حديث جواز إحياء الأراضي.

---

43 – سورة الأعراف، الآية 199.

44 – ابن قدامة، المرجع نفسه، 418/5

45 – ينظر: نظام الدين البلخي، الفتاوى الهندية، 386/5.

46 – ابن قدامة، مرجع سابق، 418/5.

47 – ابن أبي زيد القيرواني، النوادر والزيادات، 501/10.

7- الأرض المحجّرة.

أجمع الفقهاء على أن الأرض المحجّرة لا يجوز إحياؤها؛ لأن من حجّرها أولى بالانتفاع بها من غيره، بحكم السبق إلى المباحات، فمن سبق إلى مكان عام فهو أولى به، وقد ثبت في الحديث قوله صلى الله عليه وسلم: «**من سبق إلى ما لم يسبق إليه مسلم، فهو أحق به**»[48]، لكن ذهب بعض الفقهاء إلى أن التحجير يثبت لصاحبه حق السبق فقط، لا حق الملك[49]، لأن من تمام الملك الاستغلال الحقيقي للأرض بصور الإحياء المختلفة.

المطلب الثالث: الأراضي المختلف في جواز إحيائها.

1- إحياء الأرض المهملة بعد التحجير:

تحدّث الفقهاء عما إذا أهمت الأرض بعد التحجير، فلم تستغل ولم يباشر فيها عمل نافع بالزراعة أو الغرس أو غيره، فهل يمكن أخذها من المتحجّر لها، ودفعها إلى غيره من الناس؟، أو ينبّه على الإهمال ويوجّه له الإعذار، ويمهل مدة من الزمن لمباشرة التعمير؟.

فذهب الحنفية إلى وضع مدة قصوى للاختصاص الحاصل بالتحجير هي ثلاث سنوات[50]، فإن لم يقم بإحيائها أخذها الإمام منه ودفعها إلى غيره. والتقدير بذلك الزمن مروي عن عمر رضي الله عنه، فإنه قال: " **ليس لمحتجر بعد ثلاث سنين حق**"[51] . وذهب المالكية إلى أن من أهمل الأرض التي حجرها بأن لم يعمل فيها، مع قوته على العمل من ذلك الحين إلى ثلاث سنوات، فإنها تؤخذ منه، عملا بالأثر السابق، ولم يعتبروا التحجّر إحياء إلا إذا جرى العرف باعتباره كذلك[52]. وقرر الشافعية أنه: إن تحجر مواتاً، ولم يتمه، يكون قد ضيّق على الناس في حق مشترك، ووجب على الإمام أو نائبه أن يمهله مدّة قريبة يستعدّ فيها للعمارة، يرجع في تقديرها إلى الإمام نحو ثلاثة إلى عشرة أيام، فإذا مضت المدة ولم يعمر بطل حقه

[48] – أخرجه أبو القاسم الطبراني، المعجم الكبير، حديث رقم: 814، 280/1.

[49] – ابن قدامة، المرجع نفسه، 420/5.

[50] – ينظر: أبو الحسن المرغيناني، الهداية في شرح بداية المبتدي، 384/4.

[51] – ينظر: أخرجه أبو يوسف في كتاب الخراج، باب في قسمة الغنائم، فصل في موات الأرض، ص77.

[52] – ينظر: أحمد الدردير، الشرح الكبير 70/4.

من غير رفع إلى السلطان[المحكمة]، ولا يبطل حقه بمضي المدة بلا مهلة[53]، أي لا بد من إعذاره رسميا كإجراء من إجراءات نزع الملكية. وذهب الحنابلة في أحد وجهين عندهم إلى أن التحجير بلا عمل لا يفيد، وأن الحق لمن أحيا تلك الأرض؛ لأن الإحياء أقوى من التحجير، فإن مضت مدة طويلة على الإهمال بحسب العرف بلا عذر أنذره الإمام؛ لأنه ضيق على الناس في حق مشترك بينهم، فلم يمكّن من ذلك، كما لو وقف في طريق ضيق أو شِرْعة ماء أو معدن، لا ينتفع، ولا يدع غيره ينتفع. فإن استمهل بعذر أمهله الإمام، والإمهال لعذر يكون الشهر والشهرين ونحو ذلك، وإن انقضت المدة ولم يعمر فلغيره أن يعمره ويملكه؛ لأن المدة ضربت له لينقطع حقه بمضيها[54].

المبحث الرابع- طرق إحياء الأراضي الموات، والقيود الواردة عليها.

المطلب الأول: طرق إحياء الأراضي الموات.

أرجع الفقهاء طرق الإحياء إلى المتعارف عليه بين الناس، بحسب الأعصار والأمصار، لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَطْلَقَ الإحياء ولم يبيّن سبله المتعددة، فحمل بذلك على المتعارف عليه بين الناس.

وقد ذكر الفقهاء جملة من طرق الإحياء وكيفياته، نذكر بعضا منها فيما يلي:

1- إحياء الأرض ببناء مسكن:

فان كان الشخص يريد السكنى، فله أن يبنى سور الدار مما كانت عليه عادة قومه في البناء، من اللبن أو الآجر أو الطين أو الجص إن كانت عادة القوم كذلك، أو القصب أو الخشب إن كانت عادتهم ذلك، ويسقف وينصب عليه الباب، لأنه لا يصلح للسكنى بما دون ذلك، فإن فعل ذلك فقد تمّ الإحياء لتلك الأرض[55].

53 – ينظر: الخطيب الشربيني، مغني المحتاج، 505/3 .

54 – ينظر: ابن قدامة، مرجع سابق، 421/5.

55 – ينظر: النووي، المجموع في شرح المهذب، 212/15.

2- إحياء الأرض بالزراعة:

وإن أراد الشخص الزراعة، فله أن يسوق إلى الأرض المهملة الماء من نهر أو بئر. واختلف فقهاء الشافعية في وجوب تهيئة الأرض وحرثها، ليحصل بذلك الإحياء أم لا؟، فذهب الشافعي إلى عدم وجوب الحرث للتملك، وذهب المزني إلى أن الشخص لا يملك إلا بالزراعة لأنها من تمام عمارة الأرض[56].

3- إحياء الأرض بالغراس:

وهذا إذا قصد الشخص غرس الأشجار، فيشترط جمع التراب حول الأرض كالمزرعة، والتحويط حيث جرت العادة به عملاً بها، وتهيئة ماء كما تقرر في المزرعة، ويشترط أيضاً في البستان غرس البعض، فهذا الإحياء يكون بالتحويط وتسوية الأرض وإيجاد الماء وغرس الشجر[57].

4- إحياء الأرض بإجراء الماء فيها:

ذكر الفقهاء أن من طرق إحياء الأرض حفر الآبار أو حفر الساقية أو سوق المياه إلى الأرض الموات، فإن أراد الشخص حفر بئر، فإحياؤها أن يحفر إلى أن يصل إلى الماء، لأن البئر لا يحصل إلا بذلك، فإن كانت الأرض صلبة تم الإحياء، وان كانت رخوة لم يتم الإحياء حتى تطوى البئر لأنها لا تكمل إلا به[58]، ومعناه أن تبنى بالحجارة أو غيرها من الداخل حتى لا تتهدم، ثم قد يعلى بالحجارة إلى خارج البئر مبلغ نصف القامة أو ما قارب ذلك.

5- إحياء الأرض بحبس الماء عنها:

وهذا طريق خاص ذكره الفقهاء فيما إذا كانت الأرض من البطائح، أو كانت سبخة مستوية، فله أن يحبس عنها الماء، لان إحياء البطائح يكون بحبس الماء عنها، كما أن إحياء اليابس يكون بسوق الماء

56 - ينظر: النووي، مرجع سابق، 212/15.

57 - ينظر: وهبه الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، 4622/6.

58 - ينظر:

إليه[59]، فإذا حبس عن الأرض الموات الماء الذي كان يغمرها ولا تصلح معه للزراعة، فحبسه عنها حتى أصبحت صالحة لذلك؛ إحياء لها.

6- إحياء الأرض بالإقطاع:

أجازت الشريعة الإسلامية الإقطاع من الأراضي البور لبعض الرجال الذين قدموا خدمات جليلة للدولة الإسلامية، فهي من جهة مكافأة لهم، ومن جهة أخرى تشجيع على استصلاح الأرض وإعمارها.

وقد جرت سنة النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك، فقد روي أنه أقطع بلال بن الحارث، العقيق كله بحضرموت، وأقطع وائل بن حجر أرضا، وأقطع عمر وعثمان، جمعا من الصحابة، لكن لا يملكه بمجرد الإقطاع حتى يحييه، بل يكون أحق به من غيره فقط، فإن أحياه ملكه، وإن عجز عن إحيائه؛ فللإمام استرجاعه وإقطاعه لغيره ممن يقدر على إحيائه؛ لأن عمر بن الخطاب رضي الله عنه استرجع الإقطاعات من الذين عجزوا عن إحيائها[60]، ومن ذلك إرجاع إقطاع بلال بن الحارث بالعقيق. فقد روى أبو عبيدة القاسم بن سلام في كتابه (الأموال) عن الحارث بن بلال بن الحارث المزني، عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقطعه "العقيق" أجمع، فلما كان زمان عمر رضي الله عنه قال لبلال: (إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يُقْطِعْكَ لِتَحْجُرَهُ عَنِ النَّاسِ، إِنَّمَا أَقْطَعَكَ لِتَعْمَلَ، فَخُذْ مِنْهَا مَا قَدَرْتَ عَلَى عِمَارَتِهِ وَرُدَّ الْبَاقِيَ) [61].

7- إحياء الأرض بالتحجير:

التحجير هو وضع أحجار على الأطراف الأربعة للأرض-معالم حدود- كعلامات دالة على إرادة الاستغلال والانتفاع، ومثله غرز خشبٍ فيها، أو نصب أسلاكٍ شائكة، أو إحاطها بحائط صغير، ويسمى أيضا:" التحويط"، فمن فعل هذا لم يملك الأرض بما ذكر؛ لأن الملك يكون بالإحياء، وليس هذا إحياء،

59 - النووي، مرجع سابق، 212/15.

60 - محمد عبد ربه محمد السبحي، إحياء الأرض الموات في الشريعة الإسلامية، كلية الحقوق جامعة طنطا، مصر، 2015م، بحث منشور على النات. https://law.tanta.edu.eg شوهد يوم 2021/10/23م.

61 - أبو عبيدة القاسم بن سلام، كتاب الأموال، ص368.

لكن يصير المتحجّر أحق الناس باستغلال الأرض لحديث أبي داود: «**من سبق إلى ما لم يسبق إليه مسلم، فهو أحق به**»[62].

المطلب الثاني: القيود الواردة على حق إحياء الأراضي الموات.

أورد الفقهاء جملة من القيود الإجرائية والشكلية في مسألة إحياء الأرض الموات، وإن كانوا قد اختلفوا في بعضها، إلا أنه ينبغي مراعاة الخلاف فيها، درءً للمفاسد وتحقيقا للمصالح. وفيما يلي بيان لأهم القيود.

الفرع الأول: إذن الإمام (الدولة).

اختلف الفقهاء في وجوب إذن الإمام في استغلال الأرض الموات، بحسب قربها أو بعدها عن العمران، وبحسب إسلام المحي لها أو كفره، فذهب جمهور الفقهاء من الشافعية والحنابلة وأبو يوسف ومحمد بن الحسن الشيباني إلى عدم وجوب إذن الإمام، فمن أحيا أرضاً مواتاً، تملكها، وإن لم يأذن له فيها الإمام، اكتفاء بإذن رسول الله صلّى الله عليه وسلم في قوله: «**من أحيا أرضاً ميتة فهي له**»[63] الصادر بطريق الشرع والنبوة، ولأنه مال مباح كالاحتطاب والاصطياد، سبقت إليه يد المحيي، فيملكه. ويؤيده حديث البخاري عن عائشة: «**من عمَر أرضاً ليست لأحد فهو أحق بها**»[64] فظاهره أنه لا يشترط إذن الإمام.

وذهب أبو حنيفة إلى وجوب إذن الإمام لحديث: « **ليس للمرء إلا ما طابت به نفس إمامه**»[65]، فإذا لم يأذن لم تطب نفسه به، ولأن هذه الأراضي كانت في أيدي الكفرة، ثم صارت في أيدي المسلمين، فهي فيء، والإمام هو المختص بتوزيع الفيء، كالغنائم، وأن إذن الإمام في هذه المسألة كان بطريق الإمامة والسياسة، لا بطريق الشرع والنبوة. وَاحْتج أَبُو حنيفَة أيضا بقوله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم: " **لَا حمى إلاَّ لله**

62 – أخرجه أبو داود في سننه، كتاب القطائع، با إقطاع الأراضين، حديث رقم: 3058، 184/13.

63 – أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المزارعة، باب من أحيا أرضا مواتا، 106/3.

64 – أخرجه أحمد في مسنده، 376/41.

65 – قال العلامة المباركفوري في تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، هذا حديث ضعيف؛ قال الزيلعي في نصب الراية بعد ذكره رواه الطبراني وفيه ضعف، ينظر: تحفة الأحوذي، 524/4 .

وَلِرَسُولِهِ"[66] والحمى: مَا حُمِي من الأَرْض، فَدلَّ أَن حكم الْأَرضين إِلَى الْأَئِمَّة [الحكام] لَا إِلَى غَيرهم، ووجّه أصحابه من الحنفية حديث «**من أحيا أرضاً ميتة فهي له**» بِأَنَّهُ يحْتَمل أَن يكون معناه: من أَحْيَاهَا على شَرَائِط الْإِحْيَاء فَهِيَ لَهُ، وَمن شَرَائِطه: تحظيرها، وَإِذن الإمام لَهُ فِي ذَلِك[67].

وذهب المالكية طريقا وسطا، فأوجبوا إذن الإمام فيما قرب من العمران، بخلاف ما كان بعيدا عنه[68].

الفرع الثاني: إسلام الشخص المحي.

ذهب جمهور الفقهاء إلى تمليك المسلم وغير المسلم (الذمي) بطريق الإحياء، فلا فرق بين المسلم والذمي في الإحياء، لعموم قول النبي صلّى الله عليه وسلم: «**من أحيا أرضاً ميتة، فهي له**»[69]، ولأن الإحياء أحد أسباب التمليك، فاشترك فيه المسلم والذمي، كسائر أسباب الملكية. وذهب الشافعية إلى عدم جواز إحياء الذمي للأرض المهملة، ولا يجوز للإمام أن يأذن له، لأن الإحياء استعلاء، وهو ممتنع عليهم بدار الإسلام، فلو أحيا ذمي أرضاً، نزعت منه ولا أجرة له، فلو نزعها منه مسلم وأحياها، ملكها، وإن لم يأذن له الإمام، إذ لا أثر لفعل الذمي، واستدلوا بقوله صلى الله عليه وسلم: "**مَوَتَانُ الأَرْضِ للهِ وَلِرَسُولِهِ، ثُمَّ هِيَ لَكُمْ مِنِّي**"[70]، فوجه الخطاب للمسلمين، وأضاف ملك الموات إليهم؛ فدل على اختصاص الحكم بهم دون غيرهم[71].

---

66 – أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المساقاة، باب لا حمى إلا لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم، حديث رقم: 2370، 113/3.

67 – بدر الدين العيني الحنفي، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، 176/12.

68 – أبو القاسم بن الجلاب، التفريع في فقه الإمام مالك، 321/2.

69 – أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المزارعة، باب من أحيا أرضا مواتا، 106/3.

70 – أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب إحياء الموات، باب لا يترك ذمي يحييه، حديث رقم: 11783، 237/6.

71 – أبو العباس بن الرفعة الشافعي، كفاية النبيه في شرح التنبيه، 377/11.

خاتمة ونتائج.

يمكننا في خاتمة هذا البحث الإشارة إلى أهم النتائج فيما يلي:

1 – إن من مقاصد الإسلام تحريك الأرض بالإنتاج والإعمار، ذلك أنه يرجع بالنفع العام على المسلمين، فالأرض المنتجة، إن كانت لمسلم، فهي أرض عشور، يدفع من نتاجها العشر لبيت مال المسلمين، وإن كانت لذمي أو معاهد، تكون أرض جزية، تدفع الجزية في مقابل تحريكها، بخلاف الأرض الموات، فإنها لا تدرّ شيئا من النفع.

2– رغب الإسلام في إحياء الأراضي الموات بزيادة مساحة الأرض المزروعة، ورتّب على ذلك الأجر والثواب في كثير من النصوص الشرعية، حفاظا على تحقيق الأمن الغذائي لمجموع أفراد الأمة، ومنعا من تبعيتهم لغيرهم في أهم ما يحتاجونه من أمور المعاش، لما علم من أن الاستقلال الغذائي يتبعه الاستقلال الفكري في شتى مناحي الحياة السياسية والاجتماعية.

3– لقد حفظ الإسلام الملكية الخاصة، فلا إحياء للأرض المملوكة، ولا إحياء لأرض يملكها عموم المسلمين، ارتفاقا بهم ورفعا للحرج والضيق عنهم في ممارستهم لمختلف أنشطة الحياة بالشكل المعتاد، فمنع الشرع الحنيف اختصاص آحاد الأفراد بالمرافق العامة كالأسواق والساحات العامة والمتنزهات، لما في ذلك من التضييق والحرج.

4– لقد حارب الإسلام الجشع والطمع لدى بعض الأفراد، في تحويط الأراضي رغبة في تحريكها، ومنع الغير من ذلك، فأمر بالاستغلال الحقيقي للأراضي في مهلة ثلاثة أيام إلى عشرة أيام، أو الشهر والشهرين إلى ثلاث سنوات على اختلاف في التقدير بين المذاهب، وإلا تدفع الأرض لمن يخدمها، كما منع من تحويط القدر الكبير من الأرض، الذي لا يتلائم مع الإمكانات المادية للشخص المحي.

5– يمكننا تبني الرأي الفقهي القائل بوجوب استئذان الإمام –الدولة– في إحياء الأراضي المهملة، وهو رأي الإمام أبي حنيفة النعمان، خاصة في عصرنا هذا، أين توجد المحافظات العقارية الخاصة بمسح الأراضي، وهي خطة إدارية تنظيمية تهدف إلى منع التخاصم والتنازع بين الأفراد الراغبين في إحياء الأراضي الموات.

6- لقد كان حق السبق للفقه الإسلامي في مجال الاستشراف والتخطيط لتحقيق الأمن الغذائي المستدام، حيث زخرت كتب الفقهاء في مختلف المذاهب الفقهية بموضوع إحياء الأراضي الموات، والذي لم تلتفت إليه القوانين الوضعية إلا حديثا.

المصادر والمراجع.

1. ابن أبي زيد القيرواني، النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات، تحقيق: محمد عبد العزيز الدباغ، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1999م
2. ابن ضويان، منار السبيل في شرح الدليل، تحيق: زهير الشاويش، المكتب الاسلامي، بيروت، ط7، 1989م
3. ابن عبد البر، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، 1387هـ.
4. ابن قدامة، المغني، مكتبة القاهرة، مصر، 1968م
5. ابن منظور، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ط3، 1414هـ.
6. أبو الحسن التسولي، البهجة في شرح التحفة، تحقيق: محمد عبد القادر شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1998م
7. أبو الحسن المرغيناني، الهداية في شرح بداية المبتدي، تحقيق: طلال يوسف، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د ط، د ت.
8. أبو العباس بن الرفعة الشافعي، كفاية النبيه في شرح التنبيه، تحقيق: مجدي محمد سرور، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2009م
9. أبو القاسم الطبراني، المعجم الكبير، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط2.
10. أبو القاسم بن الجلاب، التفريع في فقه الإمام مالك، تحقيق: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2007م
11. أبو عبد الله البابرتي، العناية شرح الهداية، دار الفكر، د ط، د ت.

12. أبو عبد الله الخرشي، شرح مختصر خليل، دار الفكر للطباعة، بيروت، د ط.

13. أبو عبد الله الرصاع، شرح حدود ابن عرفة، المكتبة العلمية، ط1، 1350هـ.

14. أبو عبد الله المواق، التاج والإكليل في شرح مختصر خليل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1994م

15. أبو عبيدة القاسم بن سلام، كتاب الأموال، تحقيق: خليل محمد هراس، دار الفكر، بيروت، د ط.

16. أبو منصور الهروي، تهذيب اللغة، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1، 2001م.

17. أبو يوسف في كتاب الخراج، تحقيق: طه عبد الرزاق سعد، المكتبة الأزهرية للتراث، المطبعة السلفية ومكتبتها، القاهرة، د ط، د ت.

18. أحمد الدردير، الشرح الكبير، دار الفكر، د ط، د ت

19. بدر الدين العيني الحنفي، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د ط.

20. بن حاج جيلالي مغراوي فتيحة، التنمية المستدامة بين الطرح النظري والواقع العملي–دراسة الإستراتيجية العربية المقترحة للتنمية المستدامة لما بعد عام 2015م، مقال منشور، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، ص153.

21. تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دو جانيرو، 3–14 يونيه 1992، الأمم المتحدة، نيويورك، 1993، المجلد 1، ص7.

22. الحطاب الرعيني المالكي، مواهب الجليل شرح مختصر خليل، دار الفكر، ط3، 1992م.

23. الخطيب الشربيني، مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1994م.

24. سعدي أبو جيب، القاموس الفقهي، دار الفكر، دمشق، ط2، 1988م

25. شعيب الأرنؤوط، سنن أبي داود، دار الرسالة العالمية، ط1، 2009م

26. مالك بن أنس، المدونة الكبرى، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1994م

27. محمد الفاروقي، كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، تحقيق: علي دحروج، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، ط1، 1996م

28. محمد أمين ابن عابدين، حاشية ابن عابدين، دار الفكر، بيروت، ط2، 1992م

29. محمد رواس قلعجي، معجم لغة الفقهاء، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، ط2، 1998م

30. محمد عبد ربه محمد السبحي، إحياء الأرض الموات في الشريعة الإسلامية، كلية الحقوق جامعة طنطا، مصر، 2015م، بحث منشور على النات. https://law.tanta.edu.eg شوهد يوم 2021/10/23م.

31. الموسوعة البريطانية: Kara Rogers, "Food"، www.britannica.com

32. نظام الدين البلخي، الفتاوى الهندية، دار الفكر، ط2، 1310هـ.

33. النووي، المجموع في شرح المهذب، دار الفكر، بيروت، د ط .

34. وسيلة شريبط، سياسة إحياء الأراضي الموات في الفقه الإسلامي والقانون الجزائري، مجلة الشريعة والاقتصاد، المجلد02، العدد04، ص06، المنصة الوطنية للمجلات الجزائرية https://www.asjp.cerist.dz/en/article/26649

35. وهبه الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، دار الفكر، دمشق، ط4، د ت.

" التنمية الزراعية المستدامة وتحقيق الاكتفاء الغذائي العالمي""

الدكتورة: بلقاسمي كهينة[1]، كلية الحقوق، جامعة الجزائر1

belkacemiprof@gmail.com

طالبة الدكتوراه: عمارة أميرة إيمان[2] ، كلية الحقوق ، جامعة الجزائر1

amira31amara@gmail.com

الملخص:

أصبحت قضية تحقيق الأمن الغذائي من أهم قضايا البشرية في الوقت الحاضر وفي المستقبل، فأمام أوضاع السوق الدولي والذي يتميز بسيادة قلة من الدول المتقدمة من مصدرة الغذاء وليس من سبيل أمام الدول النامية و منها الدول العربية في مثل هذا الموقف إلا الاعتماد على النفس في توفير الغذاء من إنتاجها المحلي و النهوض بالصادرات لتوفير الموارد الضرورية لاستيراد بعض احتياجاتها من السوق العالمي. فمشكلة الغذاء قضية قومية تحتل مكانا بين الأولويات الأولى للمجتمعات لذا يستلزم الأمر تكريس الجهود وتنسيقها لمواجهة هذه المشكلة. ومثل عرض الغذاء العالمي الكافي السؤال المتكرر في المناقشات العالمية، و درست المنظمات الدولية خاصة منظمة الأغذية و الزراعة للأمم المتحدة و المعهد الدولي لبحوث سياسة الغذاء الاحتمالات الممكنة للوضع الغذائي المستقبلي خاصة عرض و طلب هذا الغذاء و مدى إمكانية تحقيقه، و قد تباينت آراء المحللين الاقتصاديين و الاجتماعيين في قدرة المجتمع الدولي على تخطي الأزمة الغذائية المستقبلية.

---

[1] د. بلقاسمي كهينة ، أستاذ محاضر أ ، كلية الحقوق ، جامعة الجزائر01.

[2] ط.د عمارة أميرة إيمان، طالبة دكتوراه ، كلية الحقوق ، جامعة الجزائر01.

انطلاقا مما سبق وأمام الوضع الغذائي للدول النامية والبلدان العربية لابد على المسؤولين تطبيق مفاهيم التنمية الزراعية المستدامة لتحقيق الأمن الغذائي.

<u>الكلمات المفتاحية</u>: الأمن الغذائي، التنمية المستدامة، الدول النامية، الدول المتقدمة.

مقدمة:

لقد مثل عرض الغذاء العالمي الكافي السؤال المتكرر في المناقشات العالمية خلال فترة الحرب العالمية الثانية و ما بعدها، فظهر القلق الواضح حول قصور الغذاء الوشيك الحدوث، فاتخذت إجراءات محددة لزيادة إنتاج الغذاء و زيادة أعداد الحيوانات و النباتات[3]. فتعتبر مشكلة الغذاء من أهم الوسائل التي تواجه المجتمع الدولي مع بداية القرن 21، و استنتج أن هناك تحدي واضح في مشكلة عرض و طلب الغذاء العالمي في العقود الثلاثة القادمة لابد من مواجهته، إلا أن الموارد المالية الحالية الخاصة بتحسين الإنتاجية و تحقيق التنمية الزراعية في الدول المتطورة قد تقلصت كثيرا،

فقد تبين أنه من مناقشة الاحتمالات العديدة لمعالجة مشكلة الغذاء في العالم النامي، أنه في حالة استخدام كافة الأقاليم العالمية لنظام الزراعة البيئية الموجه فإنها تستطيع إنتاج الغذاء المطلوب، و هذه الصورة لوضع الغذاء العالمي في نهاية القرن العشرين و مطلع القرن الواحد و عشرون. حيث أن الدول النامية تصرف مبالغ ضخمة من دخلها القومي على مستوردات الغذاء، و تربط سياستها بسياسة الدول الغربية التي تصدر الغذاء إليها أو التي تقدم لها مساعدات غذائية[4].

و أصبح الاهتمام بمفهوم الغذاء العالمي يظهر بشكل كبير عندما ألقت الأزمة الاقتصادية بظلالها على دول العالم الثالث، لذا انعقد مؤتمر الغذاء العالمي عام 1974 حيث شهد هذا المؤتمر انبثاق هيئة تهتم بالبحث و المتابعة لمشكلة الغذاء في العالم عرفت بالمجلس العالمي للتغذية ، هدفها متابعة تطور الإنتاج الغذائي العالمي و أوضاع سوق المواد الغذائية و العمل على الاستجابة الفعالة

---

[3]– محمود الأشرم، التنوع الحيوي و التنمية المستدامة و الغذاء عالميا و عربيا، مركز دراسات الوحدة العربية، 2010، ص 39.

[4]– محمود الأشرم، نفس المرجع أعلاه، ص 15.

لاحتياجات البلدان النامية[5]. فالأمن الغذائي يتحقق عندما يكون إنتاج و تسويق و تنظيم تجارة تلك الدولة قادرا على إمداد كل المواطنين بالغذاء الكافي في كل الأوقات حتى في أوقات الأزمات و في أوقات تردي الإنتاج المحلي و ظروف السوق الدولية،

و هذا يعني أن الأمن الغذائي يأتي في المرتبة الأولى من وظائف الدولة السياسية بحيث تتبنى سياسة قادرة على تلبية احتياجات المجتمع و توفير الإمكانات المالية التي تسمح للدولة باللجوء للخارج، فيعد الأمن الغذائي متوفر في حالة حصول كل فرد من أفراد المجتمع و في كل الأوقات على حاجاتهم من الغذاء كي يعيشوا موفوري الصحة، و هذا يتطلب ضمان توفر الغذاء و تثبيت الأسعار و زيادة فرص العمل و الإنتاج الغذائي[6].

من خلال ما سبق يتضح لنا أنه لابد البحث عن الصورة المتوقعة لتحقيق الكميات المطلوبة من المواد الغذائية لتحقيق الأمن الغذائي المستدام و الاكتفاء العالمي للغذاء، و لن يتحقق ذلك إلا بإحداث تنمية زراعية مستدامة و حماية للتنوع الحيوي و هذا بوضع استراتيجيات خاصة لتحقيقها.

و عليه ***فالإشكالية الواجب طرحها في هذا الموضوع تتمثل فيما يلي:***

ما مفهوم الأمن الغذائي و الاكتفاء الغذائي العالمي؟
و ما مفهوم التنمية الزراعية المستدامة؟ و فيما تتمثل استراتيجيات تحقيق التنمية الزراعية المستدامة؟
للإجابة على هذه الإشكالية نقسم بحثنا إلى مبحثين كما يلي:

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للأمن الغذائي المستدام و التنمية الزراعية المستدامة.

المطلب الأول: مفهوم الأمن الغذائي المستدام و أسباب الأزمة الغذائية العالمية.

المطلب الثاني: مفهوم التنمية الزراعية المستدامة.

---

[5]- طلعت زايد، الأمن الغذائي العربي و الملكية الفكرية، الاتحاد العربي لحماية حقوق الملكية الفكرية، هيئة عربية دولية، سبتمبر 2010، ص12.

[6]- طلعت زايد، مرجع سابق، ص13.

المبحث الثاني: استراتيجيات تحقيق التنمية الزراعية المستدامة

المطلب الأول: استدامة الموارد الطبيعية و التنوع الحيوي.

المطلب الثاني: استخدام التقنيات الحديثة لتطوير قطاع الزراعة و الأصناف النباتية الجديدة

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للأمن الغذائي المستدام و التنمية الزراعية المستدامة.

لقد أجريت دراسات عديدة حول طلب و عرض الغذاء العالمي المستقبلي من كثير من المنظمات و المراكز الدولية، و في مقدمتها دراسات الفاو"FAO"، و دراسات البنك الدولي و دراسات المعهد الدولي لبحوث سياسة الغذاء، بالإضافة إلى الدراسات الإقليمية و الوطنية للعديد من الدول النامية، و قد شملت هذه الدراسات مواضيع عديدة أهمها الأمن الغذائي و الموارد الطبيعية و البيئية و الغابات و الأسماك و غيرها، كما غطت الدراسة توقعات طلب و عرض السلع النباتية و الحيوانية لتحليل طلب الغذاء و الإنتاج و العرض و الطلب[7].

لقد درست هذه المنظمات خاصة منظمة الأغذية و الزراعة للأمم المتحدة "FAO"و المعهد الدولي لبحوث سياسة الغذاء، الاحتمالات الممكنة للوضع الغذائي المستقبلي، خاصة عرض و طلب هذا الغذاء و مدى إمكانية تحقيقه، و قد تباينت أراء المحللين الاقتصاديين و الاجتماعيين في قدرة المجتمع الدولي على تخطي الأزمة الغذائية المستقبلية في العقود الأولى من القرن الحالي. لذلك نرى أن هذه الدراسات قد وضحت أن النمو في الإنتاج الغذائي العالمي يبقى على بعد خطوة من الطلب العالمي للغذاء هذا من جهة و من جهة أخرى فالتدهور الشديد في الموارد الطبيعية قد يؤثر على التنمية الزراعية و توفير الغذاء.

---

[7]– Nikos Alekandrotos, « the outlook for world– food and agriculture to year 2010 paper presented at: population and food in the early twenty– first century, edited by Nurul Islam(Washington, dc: international food policy research institute1 1995."

لذلك يتمثل التحدي الصعب الذي يواجه الزراعة العالمية في الكيفية التي سيتم بها مضاعفة الإنتاج الزراعي من مساحة الأراضي الزراعية نفسها، مع الأمل في تحسين أسس استغلال الموارد الطبيعية خاصة الأرض و المياه[8]. انطلاقا مما سبق فما مفهوم الأمن الغذائي المستدام و ما هي أسباب الأزمة الغذائية، هذا من جهة و من جهة أخرى ما مفهوم التنمية الزراعية المستدامة و علاقتها بالأمن الغذائي؟

للإجابة على هذه التساؤلات نقسم هذا المبحث إلى مطلبين، في المطلب الأول نتناول مفهوم الأمن الغذائي المستدام و أسباب الأزمة الغذائية العالمية و في المطلب الثاني نتناول مفهوم التنمية الزراعية المستدامة و علاقتها بالأمن الغذائي.

المطلب الأول: مفهوم الأمن الغذائي المستدام و أسباب الأزمة الغذائية العالمية

كان هاجس الحصول على الغذاء ابرز المشكلات التي واجهت الإنسان عبر تاريخه، فمن أجل تأمين غذائه امتهن حرفة الصيد و الزراعة، و عانى من الارتحال و خاض الحروب و تعرض لمجاعات كان لها أثر كبير في مصيره و حضارته و مازالت الأزمة قائمة.

الفرع الأول: مفهوم الأمن الغذائي

حددت منظمة الأغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة مفهوم الأمن الغذائي بالعبارة التالية:" ضمان حصول كل الأفراد و في كل الأوقات على كفايتهم من الغذاء الذي يجمع بين النوعية و السلامة، كي يعيشوا حياة نشطة موفورة الصحة و لا يتأتي ذلك إلا بتوفير إمدادات غذائية مستقرة تكون متاحة ماديا اقتصاديا للجميع". كما حددت المنظمة العالمية العربية للتنمية الزراعية مفهوم الأمن الغذائي كما يلي:" توفير الغذاء بالكمية و النوعية اللازمتين للنشاط و الصحة و بصورة مستمرة لكل أفراد الأمة العربية

---

[8]- محمود الأشرم، مرجع سابق، ص 53.

اعتمادا على الإنتاج المحلي أولا و على أساس الميزة النسبية لإنتاج السلع الغذائية لكل قطر و إتاحته للمواطنين العرب بالأسعار التي تتناسب مع دخولهم و إمكانيتهم المادية".

حيث تفاوتت وجهات النظر حول المجال الحيوي الذي يجب فيه توفير الأمن الغذائي، فالبعض يعتقد أن الأمن الغذائي يجب توفيره على المستوى العالمي بما يضمن سد احتياجات سكانه و البعض الأخر يعتقد أن تحقيق الأمن الغذائي يجب أن يكون على المستوى الإقليمي أن يستطيع كل إقليم إنتاج ما يكفي لحاجة سكانه من الغذاء وعلى هذا الأساس سعت كل دولة لتحقيق الاكتفاء الذاتي من أجل الوصول إلى وضعية تقوم على إنتاج كل ما يحتاجه مواطنوها من طعام و غذاء. إلا أنه يختلف مفهوم الأمن الغذائي عن مفهوم الاكتفاء الذاتي، فلا يعني مفهوم الأمن الغذائي أن تنطوي الدولة على نفسها و تنعزل عن العالم فلا ترتبط بها علاقات تجارية و لا مصالح متبادلة، كما أنه لا يعني أن تتولى الدولة ما إنتاج كل ما يحتاجه من غذاء محلي دون الأخذ بعين الاعتبار جدوى ذلك من النظرة الاقتصادية[9]. أما الأمن الغذائي المستدام فنقصد به استدامة الموارد الطبيعية" الأرض و المياه" و استدامة التنوع الحيوي" الموارد النباتية و الحيوانية و الكائنات الدقيقة" و الزيادة السكانية المناسبة.

الفرع الثاني: أسباب الأزمة الغذائية العالمية

إن حاجة الإنسان للطعام من أكثر الحاجات إلحاحا كونها حاجات غريزية و متجددة، و لذلك ظلت مشكلة توفير الغذاء هي الشغل الشاغل لكل المجتمعات و على مر العصور تتزايد حدتها تارة و تخف تارة أخرى تبعا لتغير الظروف سواء كانت بيئية أو اقتصادية أو سياسية أو اجتماعية، إذن فالمشكلة ليست وليدة اليوم بل تمتد إلى سنوات طويلة، و لا بديل للدول إلا العمل على تنمية موارده الغذائية لتفادي انعدام الأمن الغذائي أو العجز الغذائي، و الذي يمكن تعريفه بأنه:" الخوف من أن كمية الغذاء المتاح لا تلبي المتطلبات الغذائية الدنيا للفرد في فترة زمنية معينة"[10]. و على المستوى العربي يعاني الوطن العربي فجوة غذائية حادة و أصبح تمويل و استيراد الغذاء عبئا على معظم الموازنات المالية لمعظم الدول العربية ، و يستغرق في الدخل القومي العربي القدر الكبير و لا يغطي في الوقت نفسه

[9]- طلعت زايد، مرجع سابق، ص13 و 14.

[10]- طلعت زايد، نفس المرجع أعلاه، ص18.

العجز في معظم السلع الغذائية في الدول العربية خاصة القمح، و هو ما يشكل خطورة كبيرة على مواطنيها لان السلع الغذائية المستوردة أساسية و ليس لها بديل و لا يمكن الاستغناء عنها.

وأزمة الغذاء يمكن إرجاعها إلى عدة أسباب و من أهمها:

أزمة اختلال بين مناطق الإنتاج والاستهلاك حيث أن الدول التي تملك الإمكانيات الزراعية الكبيرة من أراضي صالحة للزراعة و مياه و أيدي عاملة و تقنيات حديثة ليست بالضرورة و الأكثر احتياجا للمحاصيل الزراعية لا عامة و الغذائية خاصة، مما خلق مناطق وفرة زراعية و غذائية يساء استخدامها و مناطق فقيرة بسبب الاختلالات في توزيع الموارد الزراعية و التباين في الكفاءة و فعالية استخدام الموارد المتاحة من دولة أخرى. أزمة اختلالات في التركيب المحصولي، حيث أن دولا كثيرة الثراء مثل الو.م.أ ترتكز على إنتاج الحبوب عوض أن ترتكز على زراعة الخضر و الفواكه و محاصيل الأعلاف من أجل الثروة الحيوانية.

في حين أن الدول الفقيرة أو متوسطة الدخل ترتكز على إنتاج و تصدير الخضر و الفواكه، و تعتمد على سد حاجاتها ممن الحبوب في جانب كبير على الاستيراد من الخارج.

سوء التصرف في السلع الغذائية، و هذا باستخدام المحاصيل الزراعية في إنتاج الوقود الحيوي و هو أكثر أشكال الإهدار لهذه المحاصيل مما يستلزم من الدول المصدرة للنفط أن تعيد حساباتها و تعمل على ضبط الأسعار بصورة تبقي النفط في وضع تنافسي متفوق، و تجعل إنتاج الوقود من المحاصيل الزراعية غير مجد اقتصاديا[11].

المطلب الثاني: مفهوم التنمية الزراعية المستدامة

كان قطاع الزراعة و مازال محلا للاهتمام على المستوى القومي في الدول المتقدمة و النامية، و هذا يرجع إلى ما له من أهمية اقتصادية و اجتماعية تتعلق بالعاملين في هذا القطاع، و لدوره المهم

[11]- طلعت زايد، مرجع سابق، ص16 و 17.

في توفير الغذاء و المواد الأساسية اللازمة للصناعة و غيرها من الأنشطة و كذلك لما له من تأثير على الميزان من القطاعات التي تعتمد على العلم و المعرفة و البحث و التطوير العلمي[12].

و تقوم التنمية الزراعية المستدامة على عوامل فاعلة تتركز في عدة عوامل أساسها التحكم في العوامل المناخية و صيانة الموارد المائية و الأرضية، وتحقيق الضغط البشري على هذه الموارد و التخفيف من استعمال الأسمدة الكيميائية و المبيدات قدر الإمكان، و استعمال الزراعات العضوية و البذور المحسنة و الأصول الوراثية الجيدة، اقتراح نظم زراعية بديلة بهدف زيادة الغلة و استخدام التقنيات الحديثة ممثلة بالتقنيات الحيوية و الاعتماد على الإنتاج الزراعي المتطور عبر عمليات الإرشاد الزراعي و التنمية الريفية و ضرورة التعاون العربي و الدولي خاصة مع المنظمات الزراعية العربية و الدولية[13]. وتم على ضوء ذلك تعريف التنمية الزراعية المستدامة sunstainable Developpment"Agricultural من طرف منظمة الفاو كما يلي:

" إدارة و صيانة الموارد الطبيعية و الأساسية بحيث تضمن المؤسسات و التقنيات المتطلبات الإنسانية الحالية و المستقبلية، إن مثل هكذا إستراتيجية يجب أن تعمل على صيانة موارد الأرض و المياه و الموارد الوراثية النباتية و الحيوانية ، كما يجب أن تكون مقبولة تقنيا و اقتصاديا من المجتمع"[14].

في ضوء هذا التعريف لكل من التنوع الحيوي و التنمية الزراعية المستدامة ترابطا مع مشكلة الغذاء. و هذا استنادا للدور الهام الذي يؤديه التنوع الحيوي في تحقيق التنمية الزراعية المستدامة في دولة ما، و بالتالي دوره في توفير الغذاء لسكان هذا البلد. لذلك قبل الخوض في كيفية تحقيق التنمية الزراعية المستدامة لابد من الوقوف عند بعض المفاهيم لاسيما التنوع الحيوي و الاستدامة أو التنمية المستدامة لارتباطه بشكل كبير بتحقيق التنمية الزراعية المستدامة و توفير الغذاء لسكان العالم.

---

[12]– أحمد عبد الخالق، الاقتصاد السياسي لحماية حقوق الملكية الفكرية في ظل اتفاق تريبس، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2002، ص 197 و 198.

[13]– محمود الأشرم، التنمية الزراعية المستدامة، مركز دراسات الوحدة العربية، لبنان، عام 2007، ص65.

[14]– وزارة الدولة لشؤون البيئة السورية، إستراتيجية التنوع الحيوي في سوريا، دمشق، مديرية التنوع الحيوي ، عام 1991.

التنوع الحيوي يقصد به:" مجموعة الثروات الطبيعية من كائنات حية نباتية و كائنات دقيقة و حيوانية و التي تزخر بها دولة ما و التي تعبر عن تطورها الاقتصادي"[15].

أما ***التنمية المستدامة*** فهي:" ذلك النشاط الاقتصادي الذي يؤدي إلى الارتقاء بالرفاهية الاجتماعية بأكبر قدر من الحرص على الموارد الطبيعية المتاحة و بأقل قدر ممكن من الأضرار و الإساءة إلى البيئة"[16]. يعتبر التوازن بين المتطلبات الغذائية للنباتات و احتياطات العناصر الغذائية في التربة أمرا أساسيا لكل من صيانة خصوبة التربة و تحقيق الغلة، و منه تلوث البيئة و تدهور التربة و استدامة الإنتاج الزراعي على المدى الطويل، و يمكن تصليح أو تعويض النقص في عملية التوازن عبر استخدام الأسمدة العضوية و المعدنية، و يعتبر استخدام الأسمدة العضوية مكونا أساسا في عملية إدارة العناصر الغذائية[17]. و من المعروف أن هناك ضرورة للنمو المستمر للزراعة لغالبية الدول النامية، إلا أن هذا النمو يجب ألا يكون محفوفا بالمخاطر، أي ألا يأتي على حساب الموارد الطبيعية أو يفرض تكاليف إضافية، كذلك يجب أن يكون النمو متوازيا كي يساعد في تجنب الفقر و يؤمن الغذاء، و تستخدم منظمات التنمية المحلية و المزارعون حول العالم تقنيات متباينة لتعزيز و زيادة الإنتاج الغذائي[18]. لقد حقق العديد من الدول النامية معدلات نمو جيدة في الزراعة خلال العقود الأخيرة من القرن الماضي.و عليه فمن خلال كل ما سبق، يتضح انه لاستيعاب التنمية الزراعية الواسعة بشكل جيد الابتكار أو التجديد أي خلق و إيجاد نظم البحث الزراعي و الإرشادي و نشر تقنيات زيادة الإنتاجية و وضع سياسات اقتصادية و تجارية محفزة للزراعة ووضع أنظمة فعالة للخدمات الزراعية[19].

---

[15]– العايب جمال، التنوع البيولوجي كبعد في القانون الدولي و الجهود الدولية و الجزائية لحمايته، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 01، سنة 2005، ص24.

[16]– محمد فائز بوشدوب، التنمية المستدامة في ضوء القانون الدولي للبيئة، مذكرة ماجستير، فرع قانون دولي و علاقات دولية، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 01، سنة 2005، ص24.

[17]– محمود الأشرم، مرجع سابق، ص 72.

[18]– محمود الأشرم، نفس المرجع أعلاه، ص81.

[19] –Peter gruhn, Francesco goletti and Montague yudelman, integrated nutrient management, soil fertility and sustainable Agriculture: current Issus and future challenges Washington, DC, IFPRI, 2000.

المبحث الثاني: استراتيجيات تحقيق التنمية الزراعية المستدامة

يقصد بالاستدامة أو التنمية المستدامة استجابة التنوع الحيوي بجميع عناصره ليقابل متطلبات السكان، كاستخدام الموارد لتحقيق التنمية الشاملة و انجاز المستويات العالمية من المعيشة، كما يشمل اصطلاح الاستدامة صيانة الموارد الحية و إنتاجيتها لكل من الأجيال الحالية و المستقبلية، لذلك فيمكن في ظل هذا الطرح تحقيق الأمن الغذائي المستدام بضمان استدامة الموارد الطبيعية و التنوع الحيوي و الزيادة السكانية المناسبة. انطلاقا من هذا فان إدارة هذه العناصر المتكاملة يعمل على زيادة الإنتاج الزراعي و على حفظ البيئة للأجيال القادمة و تساعد على تأمين عرض الغذاء المستقبلي و تتوقف هذه العملية على استخدام و حفظ العناصر الغذائية و على التقنيات الحديثة في زيادة قدرة العناصر الغذائية للنباتات. انطلاقا مما سبق سنتناول في هذا المبحث استراتيجيات تحقيق التنمية الزراعية المستدامة و هذا في مطلبين، في المطلب الأول نتطرق إلى استدامة الموارد الطبيعية و التنوع الحيوي، و في المطلب الثاني نتناول استخدام التقنيات الحديثة لتطوير الزراعة و الأصناف النباتية.

المطلب الأول: استدامة الموارد الطبيعية و التنوع الحيوي:

هناك إجماع متزايد على أن أية تحسينات أساسية للإنتاجية تتطلب أولا تحسين إدارة تطبيقات و تقنيات المورد الطبيعي، خاصة ما يتعلق بخصوبة التربة و حصاد المياه. حيث تتوفر هذه التحسينات على القدرات الكاملة لزيادة الغلال لأصناف المحاصيل الموجودة، كما أنها تنشئ بيئات محببة أكثر لزيادة المدفوعات الواردة من أصناف المحاصيل المحسنة، و تتباين نماذج التحسينات المطلوبة في إدارة المورد الطبيعي كثيرا، وفقا للعامل الأكثر تحديدا للإنتاج عبر حالات البيئات الزراعية ووفقا للعوامل الاجتماعية و الاقتصادية الأخرى[20]. يعتبر التنوع الحيوي العامل الفاعل الأول في تحقيق التنمية الزراعية المستدامة في بلد ما. و هناك ثلاث مستويات للتنوع الحيوي، الأول هو النظم البيئية كالغابات و أشكالها و المراعي و أشكالها و البحيرات و الشواطئ و أصنافها و النظم الزراعية المختلفة و الزراعات و تنوعها، و المستوى الثاني يتمثل في الأنواع الحيوانية و الأحياء الدقيقة في وحدة المساحة، و هذا هو المعنى الذي يخطر في بال كل إنسان، أما المستوى الثالث للتنوع الحيوي فهو

[20]– محمود الأشرم، مرجع سابق، ص100.

مستوى الأصناف و الأشكال و العروق و السلالات، و لهذا المستوى الأخير أهمية هائلة في الزراعة و تربية الحيوان[21].

إن الاستخدام المستديم للتنوع الحيوي ضروري للتنمية الاقتصادية و الاجتماعية على المدى الطويل، لأن انخفاض التنوع البيولوجي يرجع أساسا إلى عملية التنمية، لذلك لابد إعطاء عملية المحافظة على التنوع الحيوي الأولوية لأنماط إنمائية تأخذ بعين الاعتبار استدامة النظم الايكولوجية على المدى الطويل[22]. تهتم منظمة الأغذية و الزراعة بتشجيع التنمية و الإنتاج الغذائي و في مجال البيئة تبنت المنظمة إستراتيجية شاملة للتنمية المستديمة لتلبية الاحتياجات الأساسية للشعوب الحاضرة دون الإخلال بقدرة الأجيال المقبلة على الوفاء باحتياجاتها، و تهدف هذه الإستراتيجية أيضا إلى ضمان مشاركة الشعوب و المؤسسات الريفية، و مباشرة العمل بالممارسات الفلاحية التي تحترم البيئة و ضمان المحافظة على الموارد النباتية، و بهذا الصدد أكد مؤتمر منظمة الأمم المتحدة للأغذية و الزراعة بشأن الزراعة و التنمية، المنعقد بهولندا من 15 إلى 19 افريل 1991، على التدابير الواجب اتخاذها عن طريق إتباع ممارسات زراعية كفيلة بتحقيق إنتاج مستدام. إن فوائد التنوع الحيوي عظيمة جدا، و لكن من أهمها الحصول على الغذاء و الدواء و الكساء. يتساءل المرء عن النتائج التي يحدثها فقط التنوع الحيوي بأنواعه المختلفة، و ربما تكون هذه النتائج متمثلة في خسارة اقتصادية و اجتماعية للمجتمع الدولي. إن عملية تدهور الموارد الأرضية أدى إلى تفاقم مشكلة الغذاء في الدول النامية فحسب، بل تقترن بتهديد أكثر من 110 ملايين فرد في 130 دولة نامية بالتراوح من المناطق المتصحرة إلى المدن و المناطق الحضرية، و بما أن الأنواع النباتية و الحيوانية هي المصدر الأساسي للغذاء، فالعلاقة بين تدهور الموارد الأرضية موطن التنوع الحيوي و توفر الغذاء . فالاستثمار الجائر للموارد الطبيعية عبر آلاف السنين إلى تدهور واضح للبيئة و تراجع في إعداد التنوع الحيوي على المستويات العالمية و الوطنية، و من المحتمل أن يقود هذا التدهور إلى تهديد بقاء البشرية و التنمية

[21]– يوسف بركودة، التزام سوريا باتفاقية التنوع الحيوي الدولية، الدورة التدريبية القطاعية للمنظمات الشعبية، وزارة الدولة لشؤون البيئة بالتعاون مع مرفق البيئة العالمي، دمشق، 1999.

[22] –Christian lévéque, la biodiversité, 1ére ed, paris, coll , que sais- je ?, n=0 3166, 1997, p9, 10.

المستدامة، لذلك ساهمت العديد من الدول و المؤسسات الدولية لوضع خطوط عريضة عامة لإستراتيجية دولية للتنوع الحيوي قوامه:

- التخفيف من الاعتماد على هدر الموارد الحيوية.
- الجمع بين المحافظة على التنوع الحيوي و إدارة الموارد الحيوية البيولوجية.
- تقوية القدرات في المحافظة على الأصناف و مجموعات التنوع الوراثي في مواقعها الطبيعية.
- إصلاح الخلل في التوازن العائد إلى استعمال الموارد الحيوية بطريقة غير مستدامة و اشتراط المجتمع المحلي في المحافظة عليها.

زيادة الوعي على تقييم التنوع الحيوي و على تقدير قيمته[23].

تشكل صيانة و حماية الموارد الحيوية و الأحياء النباتية و الحيوانية الأساس اللازم للإنتاج الوافر و المستدام للأجيال الحالية، كما يحفظ إمكانية الإنتاج لتطلعات الأجيال القادمة فالصيانة بمفهومها الايجابي تعني الحماية و الحفاظ على التنوع الحيوي، و الاستثمار المستدام للموارد الحيوية و استصلاح هذه الموارد و تحسينها ضمن بيئة سليمة، فيتمثل الاستثمار المستدام و الرشيد لموارد الأحياء، عدم التفريط بالرصيد الوطني و تحقيق إمكانية الإنتاج بصورة قابلة للاستمرار في المستقبل البعيد[24]

المطلب الثاني: استخدام التقنيات الحديثة لتطوير قطاع الزراعة و الأصناف النباتية الجديدة

تعد البذور أول حلقة في سلسلة الغذاء، فهي تمثل مضمون استمرار الحياة و تجددها، فالبذور بالنسبة للمزارع ليست مجرد مصدر للنبات و الغذاء في المستقبل بل مخزون ثقافي بالإضافة إلى أن البذور تعد الرمز الأساسي للأمن الغذائي[25]. و من بين الاستراتيجيات المعتمدة للزيادة في الإنتاج الزراعي و توفير الغذاء الكافي العالمي على التقنيات الحديثة لاسيما التكنولوجيا الحيوية، فهي إحدى

---

[23]– ميشيل أيي أنطوان، " بين الإنماء المستديم و التنوع الحيوي"، ورشة العمل الوطنية الأولى للتنوع الحيوي في سوريا، دمشق ، 1999.

[24]– يوسف بركودة ، مرجع سابق، انظر كذلك محمود الأشرم، مرجع سابق، ص 132.

[25]– قاندانا شيقا، حقوق الملكية الفكرية حماية أم نهب، دار المريخ للنشر، طبعة 2001، ص 105.

المجالات البالغة الأهمية و من ثم ظهرت التكنولوجيا الزراعية كأحد مجالات و تطبيقات التكنولوجيا الحيوية من أجل التوصل لحلول للمشكلات الزراعية. بهدف زيادة المحاصيل الزراعية و اكتشاف بيئات نمو جديدة و التقليل من استخدام المبيدات الكيمياوية و تحسين محتوى التغذية،.

إلا إن استخدام التقنيات الحديثة للتكنولوجيا الحيوية يثير عدة تساؤلات و مشاكل حول احتكار الغذاء و الزراعة، فتثير براءة الاختراع عن النباتات قلقا حول خلق احتكار لكل من أنظمة الغذاء و الزراعة، إذ يوجد اتجاه في إبراء النباتات أنه يهدد التنوع الحيوي و بقاء صغار المزارعين و توفير الأمن الغذائي لكل الشعب[26]. في ضوء الايجابيات و السلبيات الخاصة بالمحاصيل المعدلة وراثيا يطرح السؤال التالي، هل تتبنى الدول النامية السياسات الواعدة لزراعة المحاصيل المعدلة وراثيا أو هل تختار هذه الدول السياسات القائمة على بطء انتشار الثورة الخضراء الزراعية الثالثة" ثورة الهندسة الوراثية و التقنيات الحيوية" . و إذا رغبت الدول النامية في إحضار تقنيات المحاصيل المعدلة وراثيا و استخدامها في أنظمتها الزراعية، فلابد أن تعترف ببعض حقوق الملكية الفكرية للشركات المطورة لهذه المحاصيل المعدلة وراثيا، و في الحالات الشديدة يجب على الدول إنشاء أو إيجاد مدى لخيارات الاستثمارات في البحوث الزراعية تجاه المحاصيل المعدلة وراثيا كما أن عليها أن تختار السياسة التي تنتهجها إما سياسة التشجيع أو المنع[27]. و عليه التغيرات الوراثية التي يتم إدخالها على النباتات عن طريق الهندسة الوراثية تستخدم و لإيجاد فصائل جديدة من النباتات تتميز بأكثر جودة و أهمية من الصفات التي تتمتع بها. كتمتع الفصيلة الجديدة بقدرة إنتاجية مهمة و قدرتها على مقاومة الحشرات و تحسين نوعيتها الغذائية و القدرة على معالجة الأمراض[28]. فمنذ أن بدأ الإنسان بممارسة أسلوب الزراعة، قام المزارعون بانتقاء نباتهم ليس فقط على أساس قدرتها على النمو الطيب فحسب، بل

---

[26]– قاندانا شيفا، نفس المرجع أعلاه، ص 112.

[27]– محمود الأشرم، مرجع سابق، ص223 و 224..

[28]– حنان محمود كوثراني، الحماية القانونية لبراءة الاختراع وفقا لأحكام اتفاقية تريبس، دراسة مقارنة، منشورات الحلبي الحقوقية، طبعة 2001، ص73.

الاعتماد أيضا على ما تتسم به من مناعة إزاء تقلب الأحوال المناخية و الأمراض، و تشكل السلالات النباتية التي انتقاها أولئك المزارعون أساس المحاصيل التي يقتات بها العالم اليوم[29].

كما استخدمت الموارد الوراثية من قبل المزارعين كمادة أولية لتوليد أصناف نباتية جديدة، كما شكلت مخزونا للتنوع الوراثي و تأمين لبدائل متاحة لضمان المزيد من التنوع الغذائي و إنتاج الغذاء و فتح التقدم الهائل في مجال تطبيقات الهندسة الوراثية و الاستفادة من المخزون الطبيعي من التنوع الحيوي و الأصول الوراثية و التي توفر الأنواع البيئية التي يمكن استخدامها كبدائل غذائية[30].

و يقصد باستنبات الحاصلات الزراعية ابتكار فصائل نباتية جديدة في مجال الزراعات الكبرى، و تعد بهذا المفهوم منتجات جديدة تنشأ عن تدخل الإنسان و تأثيره بعمله في ظواهر طبيعية، بمعنى انه لا يستقيم ظهور تلك الحاصلات بفعل قوى الطبيعة و حدها دون تدخل من الإنسان[31].

و لقد رفضت حكومات و مزارعو العالم الثالث التكنولوجيا المسيطرة على الجينات، إذ يتمثل هدفها في إجبار المزارعين على أن يشتروا بذورهم سنويا و تدمير ما كان لديهم من تقليد لتخزين البذور، و هو ما كان يعد أساس الأمن الغذائي فيس تلك البلدان، و سيؤدي هذا إلى تدمير التنوع البيولوجي و نظام الزراعة المتواصلة الذي طوره مزارعونا على مدار السنين.

فالإنسان بضربة طائشة من يده يحطم العلاقة بين النبات و البذرة بشكل لا يمكن استفادتها مرة أخرى. إن حقوق المزارعين تعد حتمية اقتصادية فبدون حقوق الجماعة لن تستطيع جماعات المزارعين الحفاظ على التنوع البيولوجي، حيث يعد هذا التنوع مهما لضمان البيئة الزراعية. ففي مجال الزراعة و الغذاء تعد حقوق المزارعين هي القوة المعادلة لحقوق المربيين و براءات الاختراع على البذور و

---

29 – http:// www.fao.org : group breeding: the revolution and the preciding millennia, march, 2003, p01.

30– منظمة الأغذية و الزراعة للأمم المتحدة، تآكل التنوع الوراثي للنباتات، 2007، متاح على العنوان الآتي: http:// www.fao.org.

31– هاني محمد دويدار، نطاق احتكار المعرفة التكنولوجية بولسطة السرية، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، مصر، 1996، ص12.

النبات[32]. و أخيرا يمكن القول أن الانتشار الواسع للمحاصيل المعدلة وراثيا في العالم النامي سوف يتوقف على أكثر من قدرة التقنيات المتابعة المتوفرة، و كذلك على موافقة المزارعين لزراعة هذه الأصناف المعدلة وراثيا و قد تتوقف هذه الرغبات على الضغوط الخارجية و التأثيرات التي تواجهها التنظيمات المعارضة لاستخدام هذه التقنيات من قبل الاحتكارات العالمية المنتجة لهذه التقنيات[33].

الخاتمة:

إن واقع الغذاء العالمي و العربي يعتبر كمشكلة أساسية تواجه المجتمع الدولي و هناك تحدي واضح في مشكلة عرض و طلب الغذاء العالمي في العقود القادمة لابد من مواجهته إلا أن الموارد المالية الحالية الخاصة بتحسين الإنتاجية و تحقيق التنمية الزراعية في الدول المتطورة قد نقاصت كثيرا، كما انه بعد عقدين من الزمن سيتوجب إطعام أكثر من ملياري فرد في مدن الدول النامية و البلدان العربية . انه لأمر خطير إلا تتذكر التحدي و الجهود المبذولة لزيادة الإنتاج،

و قد تبين من خلال دراستنا لهذا الموضوع أن هناك عدة احتمالات لمعالجة مشكلة الغذاء في العالم لاسيما كما سبق ذكره الاعتماد على استراتيجيات التنمية الزراعية المستديمة الناجحة و اللجوء للتقنيات الحديثة لتطوير المحاصيل الزراعية، و ضمان استدامة الموارد الحيوية النباتية و الحيوانية.

لذلك فمن أهم النتائج المتوصل لها في هذا البحث ما يلي:

ضرورة إدارة الأنواع النباتية و الحيوانية و الحفاظ عليها لضمان التخطيط المتوازن للتنوع الحيوي.
استخدام التكنولوجيا الحديثة النظيفة في مجال المحاصيل الزراعية.
حماية الموارد الأرضية القابلة للزراعة من التدهور.
القيام بإصلاحات زراعية و اعتماد سياسات التنمية الزراعية المستدامة لتحقيق الأمن الغذائي المستدام.

[32]– قاندانا شيقا، مرجع سابق، ص122.

[33]– محمود الأشرم، مرجع سابق، ص221.

قائمة المراجع و المصادر:

أولا– الكتب:

محمود الأشرم، التنوع الحيوي و التنمية المستدامة و الغذاء عالميا و عربيا، مركز دراسات الوحدة العربية، 2010.

محمود الأشرم، التنمية الزراعية المستدامة، مركز دراسات الوحدة العربية، لبنان، عام 2007.

طلعت زايد، الأمن الغذائي العربي و الملكية الفكرية، الاتحاد العربي لحماية حقوق الملكية الفكرية، هيئة عربية دولية، سبتمبر 2010.

أحمد عبد الخالق، الاقتصاد السياسي لحماية حقوق الملكية الفكرية في ظل اتفاق تريبس، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية،2002.

يوسف بركودة، التزام سوريا باتفاقية التنوع الحيوي الدولية، الدورة التدريبية القطاعية للمنظمات الشعبية، وزارة الدولة لشؤون البيئة بالتعاون مع مرفق البيئة العالمي، دمشق، 1999.

قاندانا شيقا، حقوق الملكية الفكرية حماية أم نهب، دار المريخ للنشر، طبعة 2001.

ميشيل أيي أنطوان، " بين الإنماء المستديم و التنوع الحيوي"، ورشة العمل الوطنية الأولى للتنوع الحيوي في سوريا، دمشق ، 1999.

حنان محمود الكوثراني، الحماية القانونية لبراءة الاختراع وفقا لأحكام اتفاقية تريبس، دراسة مقارنة، منشورات الحلبي الحقوقية، طبعة 2001.

هاني محمد دويدار، نطاق احتكار المعرفة التكنولوجية بواسطة السرية، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، مصر، 1996.

ثانيا- المذكرات و الأطروحات:

محمد فائز بوشدوب، التنمية المستدامة في ضوء القانون الدولي للبيئة، مذكرة ماجستير، فرع قانون دولي و علاقات دولية، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 01، سنة 2005.

العايب جمال، التنوع البيولوجي كبعد في القانون الدولي و الجهود الدولية و الجزائية لحمايته، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 01، سنة 2005.

المراجع الأجنبية:

Christian lévéque, la biodiversité, 1ére ed, paris, coll , que sais-je ?, n=0 3166, 1997.

Peter gruhn, Francesco goletti and Montague yudelman, integrated nutrient management, soil fertility and sustainable Agriculture: current Issus and future challenges Washington, DC, IFPRI, 2000.

Nikos Alekandrotos, « the outlook for world- food and agriculture to year 2010 paper presented at: population and food in the early twenty- first century, edited by Nurul Islam(Washington, dc: international food policy research institute1 1995."

المواقع الالكترونية:

منظمة الأغذية و الزراعة للأمم المتحدة، تآكل التنوع الوراثي للنباتات، 2007.

متاح على العنوان الآتي: http:// www.fao.org.

http:// www.fao.org : group breeding: the revolution and the preceding millennia, march, 2003,

رهانات الأمن الغذائي العالمي أمام التغير المناخي – جوهر الأزمة والآثار –

الأستاذ: عبد القادر رحال[1]، كلية العلوم الإسلامية ، جامعة الجزائر 1

rahalabdelkader511@yahoo.com

مقدمة:

لقد اعتبر التغير المناخي – وما تعلق بالاحتباس الحراري – من أكبر التحديات التي تواجهها البشرية جمعاء في هذا العصر، ولا سيما تأثيرها المباشر بالأمن الغذائي، ومما لا شك فيه أن هذا التغير الحاصل كان نتيجة حتمية لمجموعة أسباب ودوافع أوصلته إلى الواقع المعاش. وقد استمد هذا الموضوع أهمية قصوى نظراً للتحديات الراهنة التي يشهدها العالم، كما ازدادت أهميته، في أن الخطر المحدق بالأمن الغذائي لم يبق على وتيرة واحدة، وإنما ازداد وتفاقم وشمل جميع مناحي الحياة الأخرى، فضلاً عن ظهور أسباب أخرى. حيث أن التغيرات المناخية التي تجتاح العالم اليوم تؤثر بشكل كبير و مباشر على كافة أوجه الحياة على كوكب الأرض، وعلى ذلك فقد توجهت أنظار العالم في السنوات الأخيرة أهمية وخطورة تلك التغيرات المناخية على حياة الإنسان وقدرته على الاستمرار .وان التغير المناخي يشمل الأبعاد الأربعة للأمن الغذائي من توافر الغذاء، وقدرة الوصول إليه، وقدرة استخدامه واستقراره. والجدير بالذكر، أن المخاوف من التغير المناخي وتأثيره على الأمن الغذائي يأخذ حيزاً كبيراً في القارة السمراء خاصة، نظراً لدرجة الحرارة المرتفعة ، وكذا الكثافة السكانية التي تعرف مستويات جد متدنية نظراً للفقر المتقع الذي يعم غالبية المناطق. على أن الناظر إلى الجهود الدولية التي تترأسها الأمم المتحدة تعكس مدى الخطر المحدق الذي تواجهه البشرية في زعزعة أمنها الغذائي، بوضع برنامج لمن التدخل البشري في عامل التغيير، والحفاظ على درجة حرارة العالم وغيرها من الآثار الناجمة ن التغيير المناخي.

---

[1] الأستاذ: عبد القادر رحال، كلية العلوم الإسلامية – جامعة الجزائر 1 –

وقد تجلت إشكالية البحث فيما يلي:

كيف تجلى خطر التغير المناخي على استقرار الأمن الغذائي العالمي؟.

وما هي الآثار الناجمة عن هذا التغير، وهل هي على مستوى واحد أم متغيرة؟.

وما هي أهم الأسس المعتمدة دوليا وكذا في التشريعات الداخلية لمواجهة الخطر؟.

وبناء عليه، تمحورت عناصر المداخلة في الحديث عن المسائل الآتية:

أولا : مدلول التغير المناخي وأسبابه.

ثانيا : حقيقة الأمن الغذائي المنشود عند المجتمعات.

ثالثا : مدى تأثير التغير المناخي على استقرار الأمن الغذائي.

المطلب الأول: حقيقة تغير المناخ وأسبابه

تعتبر قضية التغير المناخي من أخطر التحديات التي يواجهها العالم طوال تاريخه، كما تعد تحدياً أساسياً لعملية التنمية المستدامة، تلك التنمية التي تهتم بتحقيق الجوانب الاقتصادية والاجتماعية دون إغفال البعد البيئي، حفاظاً على الموارد الطبيعية لخدمة أجيال المستقبل، وهي التنمية التي تحرص على العدالة الاجتماعية التي تحلم بها الشعوب بتحقيق أهدافها.

الفرع الأول: مفهوم تغير المناخ

يعرف التغير المناخي بأنه تحول في نمط الطقس لمدة لا تقل عن 30 عاما، وكلمة مناخ غالباً ما تفهم على أنها الطقس، ولكن الطقس هو المدى القصير للظروف الجوية كمخطط درجة الحرارة وتساقط الأمطار، وعليه فإن سنة حارة لا تدل على التغير المناخي، ولكن ميل درجة الحرارة إلى الارتفاع لسنوات عديدة يشير إلى تغير المناخ[1]. فتغير المناخ هو تغير مناخ الأرض بشكل دوري، والذي يكون ناجماً عن التغيرات التي تحدث للغلاف الجوي، أو بسبب التفاعلات بين الغلاف الجوي وعوامل جيولوجية وكيميائية وبيولوجية

[1] حوراء أحمد سيد، التغير المناخي أسبابه ونتائجه،المجلة الأكاديمية للأبحاث، مصر، الإصدار الخامس،2019، ص 4.

وجغرافية أخرى داخل نظام الأرض، ويشمل التغيير الطقس المعتاد في منطقة ما، فقد يكون تغييراً في درجة حرارة هذا المكان المنتظمة لمدة شهر، أو لموسم معين، أو قد تكون تغيّراً في كمية المطر التي تسقط على هذا المكان، أو تغير في درجة حرارة الأرض كلها، أو تغيير في الأماكن التي يسقط عليها المطر والثلج، ويمكن التفريق بين الطقس والمناخ في أن الطقس هو تغير الجو ضمن ساعات قليلة، أما المناخ فقد يستغرق مئات أو ملايين السنين ليتغير.

الفرع الثاني: أسباب التغير المناخي[1]

تعددت أسباب تغير المناخ بين ما هي طبيعية واصطناعية، وهي كالآتي:

أولا: الأسباب الطبيعية: تتمثل الأسباب الطبيعية فيما يلي

1. ثورات البراكين، حيث ينبعث منها الغازات الدفيئة بكميات هائلة كبركان أيسلندا والتشيلي.

2. العواصف الترابية في الأقاليم الجافة وشبه الجافة، والتي تعاني من تدهور الغطاء النباتي، وقلة الزراعة والأمطار.

3. ظاهرة البقع الشمسية، وهي ظاهرة تحدث كل 11 عام تقريباً، نتيجة اضطراب المجال المغناطيسي للشمس، مما يزيد في الطاقة الحرارية للإشعاع الصادر منها.

4. الأشعة الكونية الناجمة عن انفجار بعض النجوم حيث تضرب الغلاف الجوي العلوي للأرض وتؤدي لتكون الكربون المشع.

ثانياً: الأسباب الاصطناعية

تعددت الأسباب الاصطناعية التي تسبب فيها الإنسان لحصول تغير المناخ تمثلت فيما يلي:

[1] حوراء أحمد سيد، التغير المناخي أسبابه ونتائجه، مرجع سابق، ص 05، 06. مجدي عبد الوهاب، التغيرات المناخية، المركز الدولي للدراسات، مصر، ص 30، 35.

1. الغازات المنبعثة من الصناعات المختلفة، كتكرير النفط، وإنتاج الطاقة الكهربائية، ومعامل الاسمنت...

2. نواتج الأنشطة الزراعية كالأسمدة والأعلاف وعمليات إزالة الغابات والأشجار والتي تعتبر أكبر مصدر لامتصاص غازات الاحتباس الحراري.

3. الغازات المنبعثة من الصرف الصحي خاصة الميثان الذي يعتبر أكبر خطرا بعشرة أضعاف من $Co2$.

المطلب الثاني: مضمون الأمن الغذائي

الفرع الأول: مفهوم الأمن الغذائي

لقد حظي موضوع الأمن الغذائي بأهمية بالغة وذلك في ظل التزايد الرهيب للواردات الغذائية من دول العالم الثالث، نظراً للنقص المتزايد في الحاجيات الأساسية.

واعتبر من التحديات الرئيسية في الدول النامية، على الرغم من توفر الموارد الطبيعية، وأصبحت مسألة توفير الغذاء من أهم المشكلات التي تواجه النظام الدولي مجتمعاً، وتواجه الدول منفردة، على أنه لا تتوقف قضية الأمن الغذائي فقط على توفير الغذاء، ولكنها تمتد كذلك إلى توزيعه ومدى إتاحته ومستوى جودته، وما إذا كان يؤدي إلى مستوى أعلى من التغذية أم لا.

الفقرة الأولى: تعريف الأمن الغذائي

بناء على ما تقدم، اختلفت نظرة المختصين في تحديد مدلول للأمن الغذائي بسبب اختلاف الرؤى، وكانت كالآتي:

أولا: أنه قدرة المجتمع على توفير الغذاء المناسب للمواطنين على المدى البعيد والقريب كماً ونوعاً، وبالأسعار التي تتناسب مع مدخولهم[1]. فيتحقق الأمن الغذائي عندما يكون كل الأفراد في كل الأوقات لهم

[1] أحمد حمدان، الأمن الغذائي نظرية ونظام تطبيق، دار وائل، عمان، ط1، 1999، ص 16.

القدرة على الحصول على قدر كاف وآمن، وذي قيمة غذائية من الطعام، لتلبية احتياجاتهم وفق تفضيلاتهم، من أجل حياة تتسم بالصحة والنشاط[1] وبعد تحديد مدلول الأمن الغذائي، فإنه ينبغي التمييز بين ما يطلق الأمن الغذائي المطلق، والأمن الغذائي النسبي، فالأول يعني إنتاج الغذاء داخل الدولة الواحدة بما يعادل أو يفوق الطلب المحلي، وهو ما يسمى الاكتفاء الذاتي الكامل، أو الأمن الغذائي الذاتي.

إلا أن مثل هذا التحديد المطلق الواسع وجهت له انتقادات كثيرة بالإضافة إلى عدم واقعيته، باعتباره يفوّت على الدولة فرصة التجارة الدولية والقائمة على التخصص وتقسيم العمل واستغلال المزايا النسبية.

أما الأمن الغذائي النسبي، فيعني قدرة دولة ما أو مجموعة من الدول على توفير السلع والمواد الغذائية كلياً أو جزئياً، وقيل بأنه قدرة قطر أو مجموعة من الأقطار على توفير احتياجات مجتمعهم أو مجتمعاتهم من السلع الغذائية الأساسية كلياً أو جزئياً، مع ضمان الحد الأدنى من تلك الاحتياجات بانتظام، وبناء عليه، فلا يعني هذا بالضرورة إنتاج كل الاحتياجات الغذائية الأساسية، بل يقصد به أساساً توفير المواد اللازمة لتوفير هذه الاحتياجات، من خلال منتجات أخرى يتمتع فيها القطر المعني أو الأقطار الأخرى بميزة نسبية عن بقية الأقطار الأخرى. وعليه فإن الأمن الغذائي النسبي يعني تأمين الغذاء بالتعاون مع الآخرين[1].

الفقرة الثانية: تطور مفهوم الأمن الغذائي

لقد تطور مفهوم الأمن الغذائي إلى كفاية جميع أفراد المجتمع من السلع الضرورية، بعد أن كان يقتصر على الاكتفاء الذاتي، وأصبح مفهومه ينطوي على أربعة أركان، تتمثل فيما يلي:

أولا: إتاحة المعروض من المواد الغذائية سواء من الإنتاج المحلي أو من السوق العالمية.

---

[1] عطية الهندي، الجهود الدولية لحل أزمة الغذاء في العالم، جامعة الدول العربية، ورشة العمل التدريبية القومية، 2008/07/03.

حسين عبد المطلب، الأمن الغذائي العربي ودور القطاع الخاص في تحقيقه، النشرة المصرفية العربية، بيروت، 2014، [1]ص 03.

ثانياً: استقرار المعروض من المواد الغذائية على مدار السنة ومن موسم لآخر.

ثالثا: إتاحة المواد الغذائية للمواطنين كافة وتناسبها مع دخولهم.

رابعاً: سلامة الغذاء وفق المواصفات المعتمدة.

ويعني ذلك أن يحصل كل مواطن على احتياجاته الغذائية الضرورية على مدار السنة دون حرمان، مما يتعين أن توفر الدولة الغذاء من إنتاجها المحلي، فضلا عن توفير النقد الأجنبي مع إمكانياتها الذاتية[2].

ومن ثم لجأ الخبراء للبحث عن تعريف ينسجم مع التحولات الاقتصادية الحاضرة، وما رافقها من تحرير للتجارة الدولية في السلع الغذائية، فنجد أن البنك الدولي قد قدم مفهوماً مختلفاً للأمن الغذائي والذي يعني حصول كل الناس في كل الأوقات على غذاء كاف لحياة نشطة وسليمة، وعناصره الجوهرية هي وفرة الغذاء والقدرة على الحصول عليه، وهو يقوم على ثلاثة مبادئ وهي: وفرة الغذاء، واستقراره، وإتاحته للمواطنين[3].

وبناء عليه، كان مفهوم الأمن الغذائي يقوم على المحورين الأساسين، ومها:

أولا: كمية ونوع الغذاء المطلوب توفره لتحقيق الأمن الغذائي.

ثانياً: كيفية الحصول على الغذاء سواء من المصادر المحلية أو الأجنبية، وضمان تدفقه من تلك المصادر. فهناك مجموعة من المهتمين بالأمن الغذائي ركزوا على المحور الأول، ولكنهم اختلفوا فيما بينهم وتباينت آراؤهم حول كمية الغذاء المطلوب توفرها لتحقيق الأمن الغذائي. فمنهم من جعل هذه الكمية نسبية وربطها بمستوى الدخل والمعيشة في المجتمع، وهو ما يعبر عنه بضمان تدفق الاحتياجات الغذائية المعتادة أو الموضوعية. ومنهم من جعلها مطلقة، وهو ما يعبر عنه بضمان حصول كل فرد على السعرات الحرارية

[2] سالم عبد الكريم اللوزي وآخرون، تحديات الأمن الغذائي العربي، مؤسسة عبد الحميد شومان، عمان، ط1، 2009، ص 5، 6.

[3] عبد المنعم المشاط وسلوى ثابت، الأمن الغذائي العربي – الإدارة بالمبادرة – مركز الدراسات المتوسطية والدولية، ورقة الندوة الدولية السابعة، أيام 07/06/ ديسمبر 2018، ص 03.

المطلوبة للحياة الصحية، وفقاً للمعايير المتفق عليها دولياً بغض النظر عن مستوى دخل الفرد والحياة في المجتمع. لكن يؤخذ عليهم، أنهم لم يهتموا بكيفية وسبل تحقيق الأمن الغذائي، وبالتالي يعتبر اهتمامهم نظرياً وليس عملياً. وفي الجانب الآخر، ركز بعض المهتمين على المحور الثاني المتمثلة في كيفية الحصول على الغذاء ومصادره، واعتبروا أن معدل الاكتفاء الذاتي من المنتجات الغذائية هو أهم مؤشر، بل وربما المؤشر الوحيد لمستوى الأمن الغذائي[4].

الفرع الثالث: أبعاد ومحاور الأمن الغذائي

الفقرة الأولى: المحاور الأساسية للأمن الغذائي

يقوم مفهوم الأمن الغذائي على مجموعة من المحاور الأساسية، والتي تتمثل فيما يلي:

أولا: كفاية الإمدادات الغذائية

من حيث الكم والنوع، تأخذ الدولة بعين الاعتبار كيفية توفير حاجة السكان من الغذاء سواء كان ذلك محلياً أو خارجياً.

ثانياً: القدرة على الحصول على الأغذية

تعتبر من أهم المحاور التي يتحقق بحصولها الأمن الغذائي، لأنه حتى ولو توافرت كميات كافية من الأغذية للأفراد، إلا أنهم يحتاجون إلى فرص للحصول على هذه الأغذية من الناحية المادية والاقتصادية.

ثالثا: الأمان، يتمثل في الاعتبارات المتعلقة بالنوعية والمواصفات التي تضمن سلامة الغذاء.

---

[4] صديق الطيب منير، المفاهيم الأمنية في مجال الأمن الغذائي، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2008، ص 07 .

رابعاً: الاستقرار: ويتمثل في الاستدامة والتوصل للأبعاد الثلاثة السابقة عبر مختلف الفترات الزمنية، دون التعرض للتقلبات أو الأزمات، وذلك وفق ما يتبع من السياسات والبرامج والتدابير ذات العلاقة[5].

الفقرة الثانية: أبعاد الأمن الغذائي

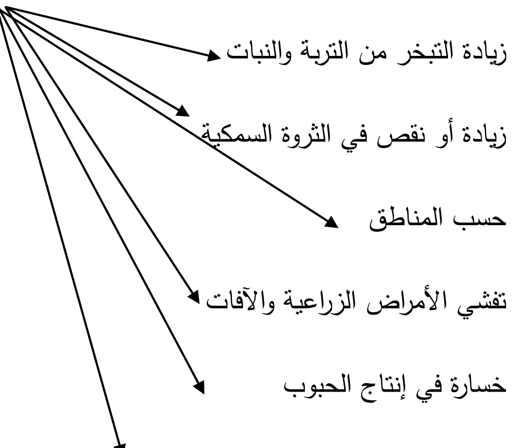
يقوم الأمن الغذائي على مجموعة من الأبعاد يتحقق بمجموعها مجتمعة، وتتمثل فيما يلي:

أولا: البعد الزمني: يتمثل هذا البعد في أن مفهوم الأمن الغذائي هو مفهوم ديناميكي بحيث يتأقلم والظروف الاقتصادية للبلد، ويتفاوت من حقبة زمنية إلى أخرى وفق المتغيرات الطارئة على حاجات الإنسان الغذائية، وكذا التطورات المتواصلة في حجم الموارد الاقتصادية التي تساهم في إشباع هذه الحاجات الغذائية[6].

[5] وحيد علي مجاهد، الأمن الغذائي من منظور الإتاحة والقدرة على الحصول على الغذاء، المنظمة العربية للتنمية الزراعية، الخرطوم، ص 29. حركاتي فاتح، تحليل مشكلة الأمن الغذائي في الوطن العربي، أطروحة دكتوراه، جامعة بسكرة، 2018، ص 24.

[6] محمد رفيق أمين حمدان، الأمن الغذائي نظرية ونظام تطبيق، دار وائل، عمان، 1999، ص 16.

المطلب الثالث: تأثير التغير المناخي على الثروة الزراعية:



استفادة 52 دولة من ارتفاع درجة الحرارة (الصين، آسيا الوسطى، جنوب إفريقيا..)

القضاء على أكبر الحيوانات بحلول عام 2050

بناء على ما تبين في المخطط، فإن الآثار المترتبة عن التغير المناخي على الأمن الغذائي ما يلي[7]:

أولا: الانخفاض العام في غلات المحاصيل الزراعية المحتملة في معظم المناطق المدارية وشبه المدارية فيما يتعلق بمعظم الزيادات المتوقعة في درجات الحرارة.

ثانياً: تناقص توافر المياه لدى المجموعات السكانية في كثير من المناطق الشحيحة المياه، وخاصة المناطق شبه المدارية.

ثالثا: زيادة عدد الناس المعرضين للإصابة بالأمراض التي تحملها النواقل مثل(الملاريا) والتي تحملها المياه مثل (الكوليرا) وزيادة معدل الوفيات الناجم عن الإجهاد الحراري.

رابعاً: زيادة الطلب على الطاقة من أجل التبريد لارتفاع درجات الحرارة في فصل الصيف.

خامساً: ارتفاع منسوب مياه البحر وتأثر السواحل.

---

[7] مجدي عبد الوهاب، التغييرات المناخية، قضايا، المركز الدولي للدراسات المستقبلية، القاهرة، 2008، ص 23.

سادساً: تلوث الهواء نتيجة لزيادة الضباب والدخان وإعداد لقاحات النباتات، فتزداد أمراض الحساسية، واضطرابات الجهاز التنفسي.

الحلول المقترحة لمواجهة أزمة التغير المناخي:

أولا: الحلول الطبيعية

من بين أهم الحلول المناخية الطبيعية حماية "الغابات الحدودية"، وهي غابات بكر تعمل كأحواض كربون طبيعية، حيث تخزن الغابات الاستوائية والشمالية السليمة، بالإضافة إلى منطقة السافانا والنظم الإيكولوجية الساحلية، كميات ضخمة من الكربون تكون قد تراكمت على مرّ القرون، وعندما تختل هذه المناطق يتم تحرير الكربون، ويساعد الحفاظ على البيئات الحدودية أيضاً في تنظيم تدفقات المياه، ويقلل خطر الفيضانات، ويحافظ على التنوع البيولوجي.. إن إعادة التشجير هو حل طبيعي آخر مهم؛ فعلى الصعيد العالمي، تمت إزالة الغابات أو تدهورت حالتها بما يقدر بنحو ملياري هكتار (4.9 مليارات فدان) من الأراضي، ونظراً لأن الأشجار هي أفضل تكنولوجيا لحجز الكربون وتخزينه في العالم، فإن عكس هذه الأرقام سوف يؤدي إلى انخفاض كبير في مستويات الكربون العالمية، ونحن نقدر أن العالم يمكن أن يحتفظ بثلاثة آلاف طن من ثاني أكسيد الكربون سنوياً –أي ما يعادل إخراج ستمئة مليون سيارة من الشوارع– فقط من خلال زرع المزيد من الأشجار. تعد الفئة الثالثة من الحل الطبيعي هي الإصلاح الزراعي، حيث يشكل قطاع الأغذية من الحقل إلى موائد الطعام مساهماً رئيسياً في تغير المناخ من خلال الانبعاثات المباشرة وغير المباشرة وآثاره السلبية في كثير من الأحيان على صحة التربة وإزالة الغابات. واعترافا بهذه المخاطر، وقعت 23 شركة عالمية مؤخراً –بما في ذلك نستله وماكدونالدز وتيسكو ويونيليفر– التزاماً بوقف إزالة الغابات في منطقة سافانا سيرادو في البرازيل، حيث تتعرض المنطقة التي تغطي ربع البلد لضغوط متزايدة من إنتاج لحوم البقر وفول الصويا وغيرها من السلع الأساسية إلى جانب البنية التحتية المرتبطة بها[8].

[8] جستن آدامز، حلول طبيعية لمواجهة تغير المناخ، مقال منشور على الشبكة العنكبوتية.

ثانيا: الحلول الدولية

1. اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ:

تعد أسرة الأمم المتحدة في طليعة الجهود الرامية التي تهدف إلى إنقاذ كوكبنا. ففي عام 1992، ومن خلال "قمة الأرض" ، أنتجت اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ كخطوة أولى في التصدي لمشكلة تغير المناخ. واليوم تتمتع هذه الاتفاقية بعضوية شبه عالمية، وصدقت 197 دولة على الاتفاقية وهي طرفا فيها. إن الهدف النهائي للاتفاقية هو منع التدخل البشري "الخطير" في النظام المناخي.

2. بروتوكول كيوتو:

بحلول عام 1995، بدأت البلدان مفاوضات من أجل تعزيز الاستجابة العالمية لتغير المناخ، وبعد ذلك بعامين، أعتمد بروتوكول كيوتو. وقانونيا يلزم بروتوكول كيوتو الأطراف من البلدان المتقدمة بأهداف خفض الانبعاث. وبدأت فترة الالتزام الأولى للبروتوكول في عام 2008 وانتهت في عام 2012. وبدأت فترة الالتزام الثانية في 1 يناير 2013 وستنتهي في عام 2020. ويوجد الآن 197 طرفا في الاتفاقية و 192 طرفا في بروتوكول كيوتو..

3. اتفاق باريس:

توصلت الأطراف في المؤتمر ال21 للأطراف في باريس عام 2015 إلى اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية إلى اتفاقية تاريخية لمكافحة تغير المناخ، وتسريع وتكثيف الإجراءات والاستثمارات اللازمة لتحقيق مستقبل مستدام منخفض الكربون. ويستند اتفاق باريس على الاتفاقية، ولأول مرة تجلب جميع الدول إلى قضية مشتركة للقيام ببذل جهود طموحة لمكافحة تغير المناخ والتكيف مع آثاره، مع تعزيز الدعم لمساعدة البلدان النامية على القيام بذلك. وعلى هذا النحو، فإنه يرسم مسارا جديدا في جهود المناخ العالمي.

إن الهدف الرئيسي لاتفاق باريس هو تعزيز الاستجابة العالمية لخطر تغير المناخ عن طريق الحفاظ على إرتفاع درجات الحرارة العالمية هذا القرن أيضا إلى أقل من درجتين مئويتين فوق مستويات ما قبل الثورة الصناعية، ومواصلة الجهود للحد من ارتفاع درجة الحرارة إلى أبعد من ذلك إلى 1.5 درجة مئوية.

وبمناسبة يوم الأرض الذي يحتفل به في 22 أبريل 2016، وقع 175 زعيما من قادة العالم اتفاقية باريس في مقر الأمم المتحدة في نيويورك. حيث كان هذا أكبر عدد من البلدان توقع على اتفاق دولي في يوم واحد من أي وقت مضى حتى الآن. وهناك الآن 184 دولة قد انضمت إلى اتفاقية باريس.

4. مؤتمر القمة المعني بالمناخ 2019:

في 23 سبتمبر/أيلول 2019، عقد الأمين العام أنطونيو غوتيريش قمة المناخ لتوحيد قادة العالم من الحكومات والقطاع الخاص والمجتمع المدني من أجل دعم العملية المتعددة الأطراف وزيادة وتسريع العمل والطموح المناخي. وقام بتعين لويس ألفونسو دي ألبا، الدبلوماسي المكسيكي السابق، مبعوثه الخاص لقيادة القمة. وركزت القمة على القطاعات الرئيسة التي من الممكن أن تحقق الفرق الأكبر – كالصناعات الثقيلة والحلول القائمة على الطبيعة والمدن والطاقة والمرونة وتمويل العمل المناخي. وقدم قادة العالم تقارير عما يقومون به وما الذي يعتزمون فعله عندما يجتمعون في عام 2020 في مؤتمر الأمم المتحدة بشأن المناخ حيث من الممكن تجديد الالتزامات وزيادتها. وفي ختام القمة، قال الأمين العام: "لقد قدمتم دفعة قوية لحشد الزخم وتعزيز التعاون ورفع سقف الطموحات. ولكن يبقى لدينا شوطا كبيرا لنقطعه ... نحن بحاجة إلى المزيد من الخطط الملموسة، وطموحات أكبر من البلدان وشراكات أوسع. كما نحتاج إلى الدعم من كافة المؤسسات المالية، العامة والخاصة، وأن نختار الاستثمار في الاقتصاد الأخضر من الآن وصاعدا[9]."

[9] انظر: التقرير المفصل الصادر عن الأمم المتحدة بشأن التغير المناخي.

خاتمة:

تبين مما سبق ذكره أن مسألة الأمن الغذائي في أهم المسائل التي طرحت مجموعة تحديات وطنية ودولية، وأنها جزء هام من منظومة الأمن الإنساني التي تسعى الدول لتحقيقه. كما تبيّن أن أزمة التغير المناخي أتت على كم هائل من الآثار السلبية على الأمن الغذائي، حيث انحصرت الزراعة في كثير من المناطق في العالم، وذلك بتأثير المناخ وما ترتب عن الاحتباس الحراري.

وأمام هذه الأزمة فإن جهود الدول تسير نحو تفعيل أطر جديدة للتقليل من مخاطر التغير المناخي على الأمن الغذائي، ولا سيما ما تسهر على تفعيله الأمم المتحدة.

Food Security in Light of Sustainable Development Goals and Climate Change Challenge

الدكتورة: باحمد كنزة[1]، جامعة الجزائر 1 كلية الحقوق

knz.bmed@hotmail.com

Abstract:

Food security is considered a global goal, aimed to be achieved by most of the world countries, especially in the light of the challenges that preventing from reaching it. This led world leaders to integrate this objective in global, regional, and national working programs, mainly the 2030 Agenda for Sustainable Development.

The SDGs are a set of 17 goals with 169 targets, adopted by the United Nations in 2015, and intended to be achieved by the year 2030. These goals are mainly turning around: ending poverty, hunger and tackling climate change. Food security was explicitly referred to in SDG2 which seeks to sustainable solutions to end hunger, to achieve food security and improved nutrition, and promote sustainable agriculture. However, the SDGs and particularly the SDG2 cannot be achieved due to the global climate change challenge, which undermines the progress on sustainable development dimensions and food security as well, because it affects the *food* production and availability, access, quality, utilization, and stability of *the food system*. To reduce the effects of climate change, the global SDG13 stipulates to take urgent actions to combat its impacts.

[1] الدكتورة: باحمد كنزة، أستاذة محاضرة قسم –ب–، كلية الحقوق – جامعة الجزائر 1

Food Security in Light of Sustainable Development Goals and Climate Change Challenge

This paper aims to define food security and its pillars, shed light on food security in the light of SDGs, as well as its main challenge which is climate change.

Keywords: Food Security, Sustainable Development, Climate Change, SDGs, SDG2, SDG13.

ملخص

يعد الأمن الغذائي الهدف العالمي الذي تطمح الى تحقيقه أغلب دول العالم ، خاصة في ظل التحديات التي تحول دون بلوغه. و الذي أدى بقادة العالم الى ادراج هذا الهدف ضمن خطط العمل العالمية و الاقليمية و الوطنية ، أهمها خطة عام 2030 للتنمية المستدامة.

أهداف التنمية المستدامة هي مجموعة من 17 هدفا مع 169 مؤشرا، اعتمدتها هيئة الأمم المتحدة في عام 2015 ، بهدف تحقيقها بحلول عام 2030. وهذه الأهداف تدور أساسا حول : إنهاء الفقر والجوع والتصدي لتغير المناخ. و قد تمت الإشارة بوضوح إلى الأمن الغذائي في الهدف الثاني من أهداف التنمية المستدامة، و الذي يسعى الى ايجاد حلول مستدامة من أجل إنهاء الجوع وتحقيق الأمن الغذائي وتحسين التغذية وتعزيز الزراعة المستدامة. غير أنه لا يمكن تحقيق أهداف التنمية المستدامة وخاصة الهدف الثاني منها بسبب التحدي العالمي "تغير المناخ"، الذي يقوض التقدم المحرز في أبعاد التنمية المستدامة والأمن الغذائي كذلك ، لأنه يؤثر على إنتاج الأغذية و وفرتها ، والوصول إليها ، ونوعيتها ، واستخدامها ، واستقرار النظام الغذائي. و من أجل الحد من آثار تغير المناخ ، يشترط الهدف الثالث عشر من أهداف التنمية المستدامة ضرورة اتخاذ إجراءات عاجلة لمكافحة آثاره.

تهدف هذه الورقة إلى تحديد مفهوم الأمن الغذائي و ركائزه ، كما تسلط الضوء على الأمن الغذائي في ظل أهداف التنمية المستدامة ، فضلا عن التحدي الرئيسي للأمن الغذائي ألا وهو تغير المناخ.

الكلمات المفتاحية: الأمن الغذائي، التنمية المستدامة، تغير المناخ، أهداف التنمية المستدامة، الهدف الثاني، الهدف الثالث عشر.

Food Security in Light of Sustainable Development Goals and Climate Change Challenge

Introduction:

Food security is considered one of the most significant global goals; aimed to be achieved by all countries of the world. However, in the late 20th century; the world countries witnessed many challenges that prevent them from reaching this goal; due to their focus on economic development that relies primarily on the industry; this latter is based on the depletion of environmental resources, resulting in increased levels of greenhouse emissions in the atmosphere, and causing the climate change. Its impacts hinder the global efforts to achieve food security, which led to the prevalence of poverty and hunger in the entire world, consequently; affecting people's life aspects: education, health, and environment.

In September 2015, world leaders, international community members, and the United Nations gathered in a historic meeting known as "Sustainable Development Summit" in order to mobilize efforts to end hunger and all forms of poverty, fight inequalities and tackle climate change while ensuring that no one is left behind. This meeting ended up with the adoption of 17 sustainable development goals with 169 targets to be achieved by 2030, in which food security and sustainable agriculture objectives integrated into SDG2.

Thus, to what extent did world countries succeed in reaching food security targets in the light of the climate change challenge?

1- Food Security and Sustainable Development:

The first section of this paper identifies food security and its pillars, as well as, it addresses sustainable development concept and its aspects.

1-1- Definition of Food security:

The issue of food security really came to the fore in the 1970s and at the 1974 World Food Conference in Rome the first explicit acknowledgement was made that this issue concerned the whole of mankind: *"Every man, woman and child has the inalienable right to be free from hunger and malnutrition in order to develop fully and maintain their physical and mental faculties. (...) Accordingly, the eradication of hunger is a common objective of all the countries*

of the international community, especially of the developed countries and others in a position to help."[2]

Since the 1974 Rome conference the whole concept has "evolved, developed, multiplied and diversified". There are now thought to be almost two hundred definitions of food security, which is a clear indication of differing views and approaches to the problem; however, the definition that has acquired the broadest acceptance is that of the World Food Summit (WFS) in November 1996: *"Food security exists when all people , at all times, have physical, social and economic access to Sufficient, safe and nutritious food which meets their dietary needs and food preferences for an active and healthy life."*[3]

1-2- Food Security Pillars:

The WHO states that there are three pillars that determine food security: food availability, food access, and food use. The FAO adds a fourth pillar: the stability of the first three dimensions of food security over time .In 2009, the World Summit on Food Security stated that the "four pillars of food security are availability, access, utilization, and stability".[4]

A- Availability

Food availability is determined by several factors, including land ownership and use, soil management, crop selection, breeding, and management, livestock breeding and management, and harvesting. Changes in rainfall and temperature can have an impact on crop productivity. Food production is often in competition with other users for land, water, and energy, which has an impact on food output. Due to unsustainable agricultural practices, land utilized for agriculture can be used for urbanization or lost to desertification, salinization, and soil erosion.

---

[2] United Nations: Report of the World Food Conference, Rome 5-16 November 1974, New York, 1975, p 8.
[3] Marion Napoli: Towards a Food Insecurity Multidimensional Index(FIMI), MASTER IN HUMAN DEVELOPMENT AND FOOD SECURITY , Roma Tre Universita Degli Studi, (2010/2011), p: 5.
[4] G.L. Parvathamma : An Assessment on Food Security in Developing Economies-Problems and Policy Initiatives, IOSR Journal of Economics and Finance (IOSR-JEF),Volume 6, Issue 1. Ver. I (Jan.-Feb. 2015), pp 3-5.

B- Accessibility

There are two different types of food access: Direct access, in which a household produces food using human and material resources, and economic access, in which a household purchases food produced elsewhere. Food access and the type of access a family will rely on might be influenced by where they live. A household's assets, such as income, land, labor products, inheritances, and gifts, might influence a household’s access to food.

C- Utilization

Food utilization refers to an individual's consumption of food after it has been obtained by a household. Many of factors influence the quantity and quality of food that reaches household members. In order to reach food security, the food consumed must be safe and sufficient to meet each individual's physiological needs. Food safety has an effect on food consumption, and it can be influenced by how food is prepared, processed, and cooked in the community and at home. The nutritional value of the household influences food choice. Access to healthcare is another factor of food consumption, as individual health influences how food is consumed. Intestinal parasites, for example, can take nutrients from the body and reduce dietary consumption. Sanitation can also help to reduce the emergence and spread of diseases that have an impact on food use. Food usage can be influenced by education about nutrition and food preparation, which can strengthen this pillar of food security.

d- Stability

The ability to receive food over time is referred to as food stability. Food insecurity can be temporary, seasonal, or long-term. Food may be unavailable for short periods of time in transitory food insecurity. Food insecurity can be temporary, seasonal, or long-term. Food may be unavailable for short periods of time in transitory food insecurity. Natural disasters and drought cause crop failure and a reduction in the food supply at the level of food production. Civil wars can also make it more difficult to get food. Market instabilities that result in food price rises might lead to temporary food insecurity. Loss of job or productivity, which

might be caused by illness, are other circumstances that can possibly cause food insecurity. Seasonal food insecurity can result from the regular sequence of growing seasons in food production. Chronic (permanent) food insecurity is described as a lack of adequate food for an extended period of time. Households in this situation are always at risk of not being able to obtain enough food to meet the needs of all members. The reoccurrence of transitory food insecurity can make households more vulnerable to chronic food insecurity, hence chronic and transitory food insecurity are related.

1-3- Definition of Sustainable Development:

In its 1987 report entitled ‘Our Common Future’, the World Commission on Environment and Development gave the most popular definition to this date “development, which meets the needs of the present without compromising the ability of future generations to meet their own needs”[5].

This definition contains two key concepts: the concept of 'needs', in particular the essential needs of the world's poor, to which overriding priority should be given; and the idea of ‘limitations’ imposed by the state of technology and social organization on the environment's ability to meet present and future needs.[6]

1-4- Aspects of Sustainable Development:

There are three aspects of sustainable development that have usually been recognized in the comprehensive debate and usage of the term since its appearance, they are economic, social, and environmental aspects.[7]

- An economically sustainable system must be able to produce goods and provide services continuingly, sustain manageable levels of government

[5] Margherita Pieraccini & Tonia Novitz : Legal Perspectives on Sustainability , Bristol University Press, UK, 2020, p.17.
[6] John Barry: Environment and Social Theory, 2 nd ed, Routledge, 2007, p.299.
[7] Nada Milosavljevic & Jelena Simicevic: Sustainable Parking Management; Practices, Policies, and Metrics, 1st ed, Elsevier, 2019, pp.141-142.

and external debt, and prevent severe sectoral imbalances that harm agricultural or industrial production.

- An environmentally sustainable system must maintain a secure resource base, avoid over-exploitation of renewable resources, and depletion of non-renewable resources only to the extent that appropriate alternatives are made for investment. This involves the conservation of biodiversity, atmospheric stability, and other ecosystem functions which are not usually considered to be economic resources.

- A socially sustainable system must achieve distributional equity, sufficient provision of social services including health and education, gender equity, and political accountability and participation.

2- Food Security and SDGs:

This section deals with the link between food security and sustainable development goals, SDG2, and SDG2 achievements, besides, it sheds the light on the climate change as critical challenge to achieve SDG2.

2-1- Link between Food Security and SDGs:

In 2015, the United Nations held the Sustainable Development Summit, and 193 world leaders attended the summit to formally adopt the global Sustainable Development Goals known as 2030 Agenda . SDGs are a set of 17 goals designed to benefit all people in all countries of the world, aiming at ending extreme poverty, fighting inequality and injustice, and fixing climate change. The SDGs are the outcome of a negotiation process that included the UN member states and also unprecedented involvement of civil society and other stakeholders, which contributed to the representation of a wide range of interests and

perspectives.[8] The table below (Table 1) represents the 17 sustainable Development Goals (SDGs):

Table 1: Sustainable Development Goals (SDGs)

Sustainable Development Goals (SDGs)	
Goal 1	End poverty in all its forms everywhere
Goal 2	End hunger, achieve food security and improved nutrition and promote sustainable agriculture
Goal 3	Ensure healthy lives and promote well-being for all at all ages
Goal 4	Ensure inclusive and equitable quality education and promote lifelong learning opportunities for all
Goal 5	Achieve gender equality and empower all women and girls
Goal 6	Ensure availability and sustainable management of water and sanitation for all
Goal 7	Ensure access to affordable, reliable, sustainable and modern energy for all
Goal 8	Promote sustained, inclusive and sustainable economic growth, full and productive employment and decent work for all
Goal 9	Build resilient infrastructure, promote inclusive and sustainable industrialization and foster innovation
Goal 10	Reduce inequality within and among countries
Goal 11	Make cities and human settlements inclusive, safe, resilient and sustainable
Goal 12	Ensure sustainable consumption and production patterns
Goal 13	Take urgent action to combat climate change and its impacts*
Goal 14	. Conserve and sustainably use the oceans, seas and marine resources for sustainable development
Goal 15	Protect, restore and promote sustainable use of terrestrial ecosystems, sustainably manage forests, combat desertification, and halt and reverse land degradation and halt biodiversity loss
Goal 16	Promote peaceful and inclusive societies for sustainable development, provide access to justice for all and build effective, accountable and inclusive institutions at all levels

[8] UN Sustainable Development Summit, available at: https://www.un.org/sustainabledevelopment/summit/, consulted on : 12/12/2019.

Goal 17	Strengthen the means of implementation and revitalize the Global Partnership for Sustainable Development

Source: United Nation: Transforming our World: the 2030 Agenda for Sustainable Development, A/RES/70/1, 2015, p14.

From ending poverty and hunger to responding to climate change and sustaining the natural resources, food and agriculture lies at the very heart of the 2030 Agenda for Sustainable Development. The table below (Table 2) represents the link between Sustainable development goals and food security.

Table2: Link between food security and 17 SDGs

N	Goal	Link between Food Security and Goal
1	End poverty in all its forms everywhere	Almost 80% of poor people live in rural areas
2	End hunger, achieve food security and improved nutrition and promote sustainable agriculture	We produce food for everyone, yet almost 800 million go hungry
3	Ensure healthy lives and promote well-being for all at all ages	Good health starts with nutrition
4	Ensure inclusive and quality education for all and promote lifelong learning	Nutritious food is critical to learning
5	Achieve gender equality and empower all women and girls	Women produce 1/2 the world's food but have much less access to land
6	Ensure access to water and sanitation for all	Sustainable agriculture has the potential to address water scarcity
7	Ensure access to affordable, reliable, sustainable and modern energy for all	Modern food systems are heavily dependent on fossil fuels
8	Promote inclusive and sustainable economic growth, employment and decent work for all	Agricultural Growth in low-income economies can reduce poverty by half
9	Build resilient infrastructure, promote sustainable industrialization and foster innovation	Agriculture accounts for ¼ of GDP in by developing countries
10	Reduce inequality within and among countries	Land reforms can give fairer access to rural land

11	Make cities inclusive, safe, resilient and sustainable	Rural investment can deter unmanageable urbanization
12	Ensure sustainable consumption and production patterns	1/3 of the food we produce is lost or wasted
13	Take urgent action to combat climate change and its impacts	Agriculture is key in responding to climate change
14	Conserve and sustainably use the oceans, seas and marine resources	Fish gives people 20% of daily animal protein
15	Sustainably manage forests, combat desertification, halt and reverse land degradation, halt biodiversity loss	Forests contain over 80% of the world's terrestrial Biodiversity
16	Promote just, peaceful and inclusive societies	Ending hunger can contribute greatly to peace and stability
17	Revitalize the global partnership for sustainable development	Partnerships help raise the voice of the hungry

Source: UN, FAO: Food and agriculture key to achieving the 2030 Agenda for sustainable development, I5499E/2/04.16, 2016, pp: 8-9.

2-2-Sustainable Development Goal 2 (SDG2)

Sustainable development Goal number 2 ”End hunger, achieve food security and improved nutrition and promote sustainable agriculture” addresses a fundamental human need; access to nutritious, healthy food, and the means by which it can be sustainably secured for everyone. Tackling hunger cannot be addressed by increasing food production alone. Well-functioning markets, increased incomes for smallholder farmers, equal access to technology and land, and additional investments all play a role in creating a vibrant and productive agricultural sector that builds food security. The main targets of SDG2 to be achieved by the year 2030 are as follows: [9]

- To end hunger and ensure access by all people, particularly the poor and people in vulnerable situations, to safe, nutritious and sufficient food all year round.

[9] United Nation: Transforming our world: the 2030 Agenda for sustainable Development, A/RES/70/1, 2015, pp15-16.

- To end all forms of malnutrition, by 2025, including meeting the needs of stunting and wasting in children under 5 years of age, adolescent girls, pregnant and lactating women and older persons.
- To double the agricultural productivity and incomes of small-scale food producers, in particular women, indigenous peoples, family farmers, pastoralists and fishers.
- To ensure sustainable food production systems that increase productivity and production, that help maintain ecosystems, and strengthen capacity for adaptation to climate change, extreme weather, drought, flooding and other disasters.
- To maintain the genetic diversity of seeds, cultivated plants and farmed and domesticated animals and their related wild species at the national, regional and international levels. And to promote access to and fair and equitable sharing of benefits arising from the utilization of genetic resources.

These targets are projected to be achieved by 2030 through:

- Increasing investment, agricultural research and extension services, technology development, and plant and livestock gene banks in developing nations, particularly least developed countries, through improving international cooperation.
- Correcting and avoiding trade restrictions and distortions in global agricultural markets, by eliminating all forms of agricultural export subsidies and any export measures having equal effect, in compliance with the mandate of the Doha Development Round.
- Adopting measures to assist reduce excessive food price volatility by ensuring the correct operation of food commodity markets and derivatives, as well as facilitating quick access to market information, notably on food reserves.

2-3- SDG2 Achievements:

According to the last SDGs reports of the United Nations, the number of people around the world suffering from hunger – as measured by the prevalence of malnutrition – began to slowly grow again in 2015, after decades of steady decline. According to current estimates, approximately 690 million people, or 8.9% of the global population, are hungry - an increase of 10 million in a year and nearly 60 million in five years. By 2030, the number of people affected by hunger is expected to exceed 840 million, hence, it can be said that the world is not on track to achieve Zero Hunger by 2030.

According to the World Food Programme, 135 million people are severely malnourished, due to man-made conflicts, climate change, and economic downturns. By the end of 2020, the COVID-19 pandemic might have doubled that number, putting an extra 130 million people at risk of starvation. Furthermore, more than a quarter of a billion people on the brink of starvation, thus, immediate actions are required to provide food and humanitarian aid to the most vulnerable areas, in addition to agricultural productivity and sustainable food production must be increased to help lessen the dangers of hunger.[10]

2-4- Climate Change Challenge (SDG13)

Climate change is considered a critical challenge that undermines the achievement of sustainable development goals in general, and food security goal (SDG2) in particular.

According to FAO (2008), Climate change will have an impact on all four aspects of food security: availability, accessibility, use, and the stability of food systems. Human health, livelihood assets, food production and distribution channels, as well as changing purchasing power and market flows, will all be affected. It will have short-term effects due to more frequent and stronger extreme

[10] United Nations : Sustainable Development Goals, link : https://www.un.org/sustainabledevelopment/hunger/, consulted on: 12/7/2021.

weather events, as well as long-term effects due to shifting temperatures and precipitation patterns.[11]

The United Nations Framework Convention on Climate Change (UNFCCC 1992) in the 1st Article "a change of climate which is attributed directly or indirectly to human activity that alters the composition of the global atmosphere and which is in addition to natural climate variability observed over comparable time periods".[12]

Climate change was referred in SDGs explicitly in SDG13 "Take urgent action to combat climate change and its impacts", its main targets are as follows:[13]

- To strengthen resilience and adaptive capacity to climate-related hazards and natural disasters in all countries
- To integrate climate change measures into national policies, strategies and planning
- To improve education, awareness-raising and human and institutional capacity on climate change mitigation, adaptation, impact reduction and early warning

SDG13 targets can be achieved through:

- Implementing the commitment undertaken by developed-country parties to the United Nations Framework Convention on Climate Change to mobilize $100 billion annually by 2020 from all sources to meet the needs of developing countries in the context of significant mitigation steps and transparency on implementation.
- Promoting mechanisms for building capacity in least developed countries and small island developing states for effective climate change planning

[11] FAO Inter-Departmental Working Group on Climate Change: Climate Change and Food Security : A Framework Document , Rome, 2008, p iii.
[12] United Nations : United Nations Framework Convention on Climate Change, 1992, p 7.
[13] United Nation: Transforming our world: the 2030 Agenda for sustainable Development, A/RES/70/1, 2015, p23.

and management, with an emphasis on women, youth, and local and marginalized populations.

2-5- SDG13 Achievements:

Climate change is affecting all the world countries. It is disrupting the national economies and harming people's lives. Weather patterns are shifting, sea levels are increasing, and weather events are becoming more extreme. According to UN reports, in 2019 , the world has recorded the second warmest year, and the levels of carbon dioxide (CO2) and other greenhouse gases in the atmosphere reached new highs. However, the greenhouse gas emissions are expected to decrease by roughly 6% in 2020, due to travel bans and economic slowdowns caused by the COVID-19 pandemic, but this improvement is only temporary, whenever the global economy recovers, the missions are projected to return to higher levels. Therefore, saving people's lives and livelihoods requires urgent action to address both the pandemic and the climate emergency.

The Paris Agreement, signed in 2015, considered one of the most important current efforts that intends to enhance the global response to climate change by limiting global temperature rises below 2 degrees Celsius, and it aims also to strengthen countries' ability to deal with climate change impacts through providing them with appropriate financial flows, a new technological framework, and enhancing capacity building frameworks. [14]

[14] United Nations: Sustainable Development Goals, link : https://www.un.org/sustainabledevelopment/climate-change/, consulted on: 12/7/2021.

Conclusion:

Food security is a global objective and a right for every human being since the 1970s. This objective was integrated into the global sustainable development goals in 2015; SDG2 “End hunger, achieve food security and improved nutrition and promote sustainable agriculture by 2030”. However, despite the intensive efforts to reach this goal at global and national levels, hundreds of millions of undernourished and starving people are currently suffering around the world, due to economic downturns, civil conflicts, and particularly climate change. This latter is considered a critical challenge that prevents countries from fulfilling the SDGs targets, especially SDG2. Consequently, SDG13 calls for urgent actions to deal with climate change impacts which are expected to exacerbate once the economy recovers. Therefore, it is highly recommended that world countries adopt SDGs in their national development policies, particularly SDG2 and SDG13.

التلوث الغذائي كحاجز أمام تحقيق الأمن الغذائي المستدام

طالبة الدكتوراه: دهريب الهام[1]، جامعة الجزائر1 كلية الحقوق

dehrib.ilhem@univ-oran2.dz

الملخص:

يلعب الغذاء دورا مهما في استمرار البشرية لهذا تسعى جميع الدول الى تحقيق أمن غذائي مستدام ومن بينها الجزائر بدليل أنّ المشرع الجزائري في هذه الآونة الأخيرة قد أولى عناية كبيرة به من خلال عدة نصوص قانونية نجدها في قانون حماية المستهلك وقانون حماية البيئة على وجه الخصوص، لكن مع ذلك فالسياسة التشريعية وجدت أمامها عائقا يحول دون تحقيق هذا الهدف ألا وهو التلوث الغذائي الذي تزايدت خطورته بمرور الزمن خاصة مع التغيرات المناخية، وما أفرزته هذه الأخيرة من أضرار بيئية شملت البر، البحر والجو انعكست سلبا على الغذاء. إنّ التلوث الغذائي يشكل ناقوس خطر على صحة وسلامة المستهلك بالدرجة الأولى، والدليل على ذلك الحوادث الاستهلاكية التي تفاقمت آثارها في هذه الآونة الأخيرة خاصة مع ظهور جائحة كورونا التي أصبحت المصدر الأول لتلوث الغذاء لسهولة تنقلها عبر الهواء، والمشرع الجزائري هدفه حماية المستهلك لذلك جسد آليات وقائية وردعية لمواجهة هذه الأخطار لتحقيق أمن غذائي مستدام بحثا عن تنمية مستدامة.

الكلمات المفتاحية: التلوث الغذائي، التغيرات المناخية، الأمن الغذائي المستدام، مخاطر التطور العلمي، التنمية المستدامة.

[1] ط.د/ دهريب الهام، مخبر القانون الاقتصادي و البيئة، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة وهران 2 محمد بن أحمد.

مــــــقدمـــــة

يعد الغذاء مصدر هام لاستمرار البشرية، فحاجة الانسان اليه بدأت منذ خلقه، لهذا تسعى جميع الدول إلى تحقيق أمن غذائي مستدام ومن بينها الجزائر بدليل أن المشرع الجزائري قد أولى عناية كبيرة به في هذه الآونة خاصة في ظل انتشار التجاوزات المرتكبة من طرف المتدخلين وظهور مخاطر التطور العلمي التي لا يمكن التنبؤ بها بالإضافة إلى التغيرات المناخية وما أفرزته من أضرار بيئية أثرت سلبا على الغذاء، ومؤخرا جائحة كورونا التي اجتاحت معظم دول العالم هذا ما أدى الى تزايد خطر التلوث الغذائي.

إنّ التلوث الغذائي يشكل ناقوس خطر على صحة وسلامة المستهلك بالدرجة الأولى وذلك لكثرة الحوادث الاستهلاكية خاصة التسممات الغذائية التي حصدت آلاف الأرواح من المستهلكين مما يستدعي التكفل بهذا المشكل الحقيقي سعيا وراء تحقيق أمن غذائي، وهذا ما يسعى المشرع الجزائري اليه من خلال عدة نصوص قانونية تواجه هذا الخطر كالمرسوم التنفيذي 12-203 المتعلق بالقواعد المطبقة في مجال أمن المنتوجات[2]، و المرسوم التنفيذي 17-140 المحدد لشروط النظافة و النظافة الصحية أثناء عملية وضع المواد الغذائية للاستهلاك البشري[3].

تبعا لما تم ذكره سابقا يشكل التلوث الغذائي حاجز أمام تحقيق الأمن الغذائي المستدام والاشكال المطروح في هذا الشأن هو كيفية تحقيق أمن غذائي في ظل وجود هذا الخطر وما مدى فعالية الآليات التي كرسها المشرع الجزائري لضمان أمن غذائي من كل المخاطر؟ وللإجابة عن هذا الاشكال قسمنا الدراسة الى مبحثين حيث تناولنا في (المبحث الأول) دراسة الآليات الوقائية لضمان أمن غذائي مستدام من خطر التلوث ثم في (المبحث الثاني) الآليات الردعية لضمان أمن غذائي مستدام من خطر التلوث، واعتمدنا في ذلك على المنهج الوصفي التحليلي.

[2] -المرسوم التنفيذي 12-203 المؤرخ في 6 ماي 2012 المتعلق بالقواعد المطبقة مجال أمن المنتوجات. ج.ر. المؤرخة في 8 ماي2012، ع.28، ص.18.

[3] -المرسوم التنفيذي رقم 140/17 المؤرخ في 11افريل 2017، المتعلق لشروط النظافة والنظافة الصحية اثناء عملية وضع المواد الغذائية للاستهلاك البشري ، ج. ر. المؤرخة في16افريل2017، ع.24 ص .3.

المبحث الأول: الآليات الوقائية لضمان أمن غذائي مستدام من خطر التلوث

وضع المشرع الجزائري عدة نصوص قانونية لها طابع وقائي لضمان أمن غذائي مستدام من خطر التلوث على شكلين: الشكل الأول التزامات فرضها على المتدخل في ظل قانون حماية المستهلك أما الشكل الثاني فيتمثل في رقابة الهيئات المكلفة بحماية المستهلك، وهذا ما سنقوم بدراسة في هذا الجزء من خلال نقطتين:

المطلب الأول: الآليات الموضوعية لضمان أمن غذائي مستدام من خطر التلوث

المطلب الثاني: الآليات الإجرائية لضمان أمن غذائي مستدام من خطر التلوث

المطلب الأول: الآليات الموضوعية لضمان أمن غذائي مستدام من خطر التلوث

تتمثل الآليات الموضوعية لضمان أمن غذائي مستدام من خطر التلوث في التزامات فرضها المشرع الجزائري على المستهلك وقمع الغش وهناك التزامين يتعلقان بموضوع بحثنا. وهما: الزامية النظافة والنظافة الصحية للمواد الغذائية(الفرع 1) ثم الالتزام بالأمن الغذائي (الفرع 2).

الفرع الأول: الزامية النّظافة والنّظافة الصّحية للمواد الغذائية.

إنّ أول التزام فرضه المشرع الجزائري على المتدخل هو الزامية النّظافة والنّظافة الصّحية للمادة الغذائية في المادة 6 من ق 09-03 المتعلق بحماية المستهلك و قمع الغش مع أنه لم ينص عليه في ظل القانون السابق 89-02 المتعلق بالقواعد العامة لحماية المستهلك الملغى، و إن كان قد أشار إلى الالتزام بصفة ضمنية من هذا خلال استخدامه لمصطلح الرغبات المشروعة للمستهلكين في المادتين 2-3 من هذا القانون، نلاحظ أن المشرع قد فرق بين مصطلحين النّظافة و مصطلح آخر النّظافة الصّحية و سنقوم بدراستهما كل على حدى :

أولا: نظافة المواد الأولية للغذاء

لم يعرف المشرع الجزائري مصطلح المواد الأولية للغذاء لكنه قد نصّ عليه في المادة 3 من المرسوم التنفيذي 91-53 المتعلق بالشروط الصّحية المطلوبة عند عملية عرض الأغذية للاستهلاك[4] على أنّه" يمنع استعمال المواد الأولية التي لا تكون عمليات جنيها وتحضيرها ونقلها واستعمالها مطابقة للمقاييس المصادق عليها وللأحكام القانونية والتنظيمية أو توجيهها للاستعمال في الصناعات الغذائية أو تسويقها "، يفهم من نص المادة أنّه يجب أن تخلو المادة الأولية من أي ملوثات سواء كانت منتجة وطنيا أو مستوردة وهذا ما سنبينه فيما يأتي:

الفرع الثاني: النظافة الصحية للمواد الغذائية

جاء في نص المادة 3 فقرة 5 من المرسوم التنفيذي 17-140 السابق الذكر ان " **النظافة الصحية للمواد الغذائية هي أن تكون المواد الغذائية ذات جودة مقبولة للاستهلاك البشري طبقا للاستخدام الموجهة له"** و تتمثل النظافة الصحية للمواد الغذائية فيما يأتي:

أولا: نظافة المستخدمين وأماكن تواجد المواد الغذائية

أ) نظافة المستخدمين:

حدد المشرع في المرسوم التنفيذي 17-140 المذكور أعلاه التدابير المفروضة لضمان نظافة المستخدمين وهي:

- ارتداء بدلة ملائمة نظيفة في مكان التعامل والتداول مع المادة الغذائية و النظافة الجسدية كما عليهم أن لا يرتدوا الحلي و الساعات و الدبابيس...؛
- منع أي شخص مصاب بفيروس حاملي المرض متنقل او مصاب بجرح ان تتعامل مع المادة الغذائية وخاصة حاليا في ظل انتشار فيروس كورونا؛

[4] – المرسوم التنفيذي رقم 91-53، المؤرخ في 23 فبراير سنة 1991، المتعلق بالشروط الصّحية المطلوبة عند عملية عرض الأغذية للاستهلاك، ج .ر، المؤرخة في 27 فبراير 1991، ع9، ص. 336.

- الخضوع لفحوصات طبية. دورية و تكميلية كل 6أشهر على الأقل و التطعيم؛
- تجنب أي تصرف يلوث المادة الغذائية كالأكل و البصق و المضغ و التبغ؛
- غسل الايـدي وتطـهيرها .

أما في المادة 56 من نفس المرسوم فرض المشرع على المتدخلين التزامات عند عرض المادة الغذائية وهي:

– أن يكون المتدخلين متحصلين على تكوين أو تعليمات في مجال النظافة الغذائية.

– أن يكون المسؤولون قد تحصلوا على تكوين مسبق لتطبيق نظام تحليل الأخطار ونقاط المراقبة الحرجة (HACCP).

ب) نظافة أماكن تواجد المادة الغذائية

يجب أن تكون أماكن تواجد المادة الغذائية نظيفة وذات سعة كافية وآمنة من كل تلوث خارجي كالغبار وأشعة الشمس[5] ولا تتصل شبكات التموين بالمياه الصالحة للشرب بأنابيب صرف النفايات[6] أو لتفادي تعفن المادة الغذائية لا بد من توفير التهوية والإنارة الجيدة[7]، وكذلك يمنع الكنس الجاف والرش بالمبيدات[8]، ومنع دخول الحشرات القوارض، الذباب تحقيقا للنظافة التامة كما يجب أن تكون أماكن عرض المواد الغذائية في أسواق معتمدة من طرف وزارة التجارة ومحلات تجارية مسجلة في السجل التجاري حتى تخضع للرقابة الدورية حول نظافتها ولا تكون في الأروقة والأسواق الموازية فهذه لا يمكن بأي حال من الأحوال أن يتوفر شرط النظافة فهي معرضة لكل العوامل الطبيعية الصّناعية ...الخ.

[5] – المادة 7من المرسوم التنفيذي 91–53، المصدر السالف الذكر.

[6] –المادة 10 من نفس المصدر.

[7] –المادة 11 من نفس المصدر.

[8] –المادة 14 من نفس المصدر.

ثانيا: نظافة المواد الغذائية أثناء نقلها وشروط تخزينها

يجب على المتدخل أن يستعمل وسائل نقل نظيفة ومخصصة لأغراض غذائية أما بخصوص التخزين فلا بدّ من توفير تجهيزات ومعدات التبريد والتجميد كأن تكون نظيفة ويمر الهواء منها وفيها درجة حرارة مناسبة مثل منتجات الصيد البحري فإن كانت مجمدة وجب أن تكون درجة حرارتها الداخلية تقل عن 18° أو تساويها، أمّا إذا كان المنتج مبرد وجب أن تضبط درجة حرارة الثلج الذائب بين 0° و 4° حسب المادة الثانية من المرسوم التنفيذي 99 -158 الذي يحدد تدابير حفظ الصّحة والنظافة المطبقة عند عملية عرض منتوجات الصّيد البحري للاستهلاك[9].

كانت هذه معظم الشروط الخاصة بنظافة الغذاء إلا أنّه مازال لحد الآن يتعرض المستهلك يوميا لمخاطر التلوث الغذائي وغالبها تسممات غذائية وتحدث هذه الأخيرة بسبب بكتيريا جرثومية المتنقلة عن طريق الغبار كبكتيريا السالمونيلا، بكتيريا الستافيلوكوك، بكتريا البوتيليزم و أخطرها فيروس كورونا.

المطلب الثاني : الالتزام بالأمن الغذائي

عرف المشرع الجزائري الامن الغذائي في م 6/3 من المرسوم التنفيذي 17-140السابق الذكر على أنه " ضمان أن تكون المواد الغذائية بلا خطر على المستهلك عند إعدادها و/أو استهلاكها طبقا للاستخدام الموجهة له"، كما أنه قد نص على هذا الالتزام في القانون الملغي رقم 89-2 في المادتين 2-3 منه، و كذا في القانون 09-03 نص عليه بصفة صريحة و خصص له مادتين هما المادة 9 و المادة 10.

يضاف إلى ذلك المرسوم التنفيذي 12-203 المتعلق بالقواعد المطبقة على أمن المنتوجات نلاحظ أن المشرع قد أولى أهمية كبيرة لهذا الالتزام و ستبين لنا ذلك من خلال الآتي:

---

[9]- المرسوم التنفيذي 99-158، المؤرخ في 20 يوليو 1999، يحدد التدابير حفظ الصحة والنظافة المطبقة عند عملية عرض المنتوجات الصيد البحري للاستهلاك، ج .ر المؤرخة في 25 يوليو 1999، ع 49، ص.23.

الفرع الأول: مفهوم مبدأي الحيطة و الوقاية

إنّ مبدأ الحيطة و الوقاية لهما أهمية كبيرة في قانون الاستهلاك فهما منطلق كل القواعد الخاصة بهذا المجال خاصة التلوث الغذائي، و في هذا الجزء سنعرض تعريف لكل منهما:

أولا: تعريف مبدأ الحيطة

لم يعرف المشرع الجزائرية مبدأ الحيطة في قانون حماية المستهلك لكن على قواعده تحت عنوان التدابير التحفظية ومبدأ الاحتياط من قانون 09-03 المتعلق بحماية المستهلك وقمع الغش في المادة53 وما يليها، أما التعريف فقد ورد في قانون حماية البيئة في المادة6/3 من ق. 10-03 المتعلق بحماية البيئة في إطار التّنمية المستدامة حيث يقصد به "أنّ عدم توفر التّقنيات نظرا للمعارف العلمية والتّقنية الحالية، ليس سببا في تأخير اتخاذ التدابير للوقاية من خطر الأضرار الجسيمة المضرة بالبيئة"، وهذا يعني أنّ تطبيق هذا المبدأ ينتج عنه أثرين فالأثر الأول يتعلق بالحد من الحرية التّجارية، أمّا الثاني فيجب توفير الأمن حتى في حالة وجود خطر[10].

ثانيا: تعريف مبدأ الوقاية

يتعلق مبدأ الوقاية بخطر مؤكد عكس مبدأ الحيطة أي أنه متأكد علميا على تأثيره على أمن وصحة المستهلك[11]،وإن التلوث الغذائي هو الأرضية الأنسب لتطبيق هذا المبدأ حيث أن أغلب الأخطار متأكد منها ما عدا مخاطر التطور العلمي فبعد تقديمنا لتعريف كلا من المبدئين ننتقل الى معرفة القواعد الناشئة عنهما.

[10]- D. Zennaki, La responsabilité des chefs d'entreprise pour atteintes a l'environnement, Revue de droit économique et environnement, Revue semestrielle du Laboratoire de droit économique et environnement, N°-2, Septembre 2009, p. 88 et S.

[11] . بن عزوز أحمد، الالتزام بالأمن الغذائي ،مجلة القانون الاقتصادي و البيئة ،عدد 3 ، جويلية ،2012 ، ص 25.

الفرع الثاني: قواعد الحيطة و الوقاية لتحقيق أمن غذائي من التلوث

لتحقيق أمن غذائي من التلوث هناك قواعد تتعلق بمبدأ الحيطة أخرى الوقاية لضمان امن المادة الغذائية من خطر التلوث و سنقوم بدراستها في نقطتين فالنقطة الأولى تتعلق بقواعد الحيطة لأمن المنتوج الغذائي من التلوث وهي:

– السحب المؤقت عند الاشتباه بعدم مطابقة المادة الغذائية المادة 9 فقرة 1 من ق 09-03 المذكور سابقا؛

– التصريح بالرفض المؤقت لدخول منتوج مستورد هذا قبل تعديل اما بعد التعديل فالتصريح بالدخول المشروط للمنتج الغذائي المادة 54 المعدلة بالقانون 18-09 المعدل و المتمم للقانون 09-03 المذكور سابقا[12].

– الالتزام بتتبع مسار السلعة (المنتج الغذائي) حسب ما جاء في المادة 5 من المرسوم التنفيذي 12-203 .

أما الثانية فتتمثل في قواعد الوقاية لأمن المنتوج الغذائي من التلوث، وقد سبق و حددنا القواعد الوقائية وهي تتمثل في قواعد النظافة والنّظافة الصحية التي سبق ذكرها .

المطلب الثاني: الآليات الإجرائية لضمان أمن غذائي مستدام من خطر التلوث

أنشأ المشرع الجزائري عدة هيئات أوكل لها مهمة الرقابة على المتدخلين لمنع حدوث تلوث غذائي وهي إمّا تكون إدارية أو غير ذلك سنقوم بدراستها فيما يأتي:

[12] . القانون 18-09 المؤرخ في 10 يونيو 2018 ،يعدل ويتمم قانون رقم 09-03 المتعلق بحماية المستهلك وقمع الغش، ج .ر .ع. 35، المؤرخة في 13 يونيو 2018م، ص .5.

الفرع الأول: الهيئات الحكومية لضمان أمن المواد الغذائية من تلوثها

تسعى السياسة الوطنية إلى حماية المستهلك من المخاطر الصحية التي تهدده من جراء تناول أغذية ملوثة وذلك من خلال المجهودات المبذولة من طرف الهيئات الحكومية المتمثلة في الأجهزة الاستشارية والأجهزة الإدارية فالأولى يعنى بها المجلس الوطني لحماية المستهلكين وشبكة مخابر التجارب وتحليل النوعية وكذا اللجان الوطنية المستشارة في هذا المجال، أمّا الثانية فتتمثل في الهيئات المركزية واللامركزية وكذا الأعوان الإداريون المكلفون بالرّقابة، وسنبين دور كل هؤلاء في مجال المواد الغذائية من خلال دراستنا:

أولا: دور الأجهزة الاستشارية في حماية الغذاء من التلوث

هناك عدة أجهزة استشارية تبدي آرائها في مواضيع الاستهلاك وفي مجال المواد الغذائية هناك المجلس الوطني لحماية المستهلكين، شبكة مخابر التجارب وتحليل النّوعية واللّجان الوطنية كاللّجنة الوطنية للمدونة الغذائية واللجنة المكلفة بالتّنسيق ما بين القطاعات وسنحدد دورهم فيما يأتي:

أ) المجلس الوطني لحماية المستهلكين (C.N.P.C)

يعتبر المجلس الوطني لحماية المستهلكين هيئة استشارية نص عليها لأول مرة في قانون 89-02 السالف ذكره وكان دوره استشاريا في مجال الوقاية من المخاطر في مجال سلامة المنتوجات ككل،وفي ظل قانون 09-03 فقد وسع من نطاق استشارته[13]، أما فيما يخص تكوينه فهو يتكون من ممثلي الوزارات الآتية وزارة الداخلية والجماعات المحلية، الموارد المائية، الفلاحة والتّنمية الرّيفية، التجارة، الصّحة والسّكان وإصلاح المستشفيات... وكذا المركز الجزائري لمراقبة النوعية والرزم، المعهد الوطني للطب البيطري، المركز الوطني لعلم السّموم[14]، وينقسم إلى لجنتين: لجنة نوعية المنتوجات والخدمات وسلامتها ولجنة إعلام

[13] – المادة 24 من قانون 89-02، المصدر السابق، ص 157، والمادة 24 من قانون 09-03، السالف الذكر، ص. 16.

[14] – أنظر المادة 3 من المرسوم التنفيذي 12- 355، المؤرخ في2 أكتوبر، المعدل للمرسوم السالف الذكر، ج.ر.، المؤرخة في 11 أكتوبر 2012، ع 56، ص. 9.

المستهلك والرزم والقياس. للمجلس الوطني دور استشاري في اقتراح تدابير للوقاية من مخاطر المواد الغذائية الملوثة حماية للمستهلك ماديا ومعنويا، وكذا القيام بتوعية المستهلك حول المنتجات الغذائية بالإضافة إلى مساهمته في إعداد برامج المساعدة مع الجمعيات لحماية المستهلك، فيمكن لهذه الأخيرة أن يكون رئيسها هو نفسه رئيس المجلس وبالتالي يصبح نشاط الجمعية فعالا، غير أنّ رأيه ليس إلزاميا فيمكن الأخذ به كما لا يمكن وهذا ما لا يجعله يساهم بشكل أفضل في حماية المستهلك من الأخطار التي تواجهه (حسب المواد 3، 7، 9 من المرسوم التّنفيذي 92-272 المتضمن تكوين المجلس الوطني لحماية المستهلكين المعدل والمتمم).

ب) **شبكة مخابر التجارب وتحاليل النّوعية:**

أنشأت هذه الشبكة بموجب المرسوم التّنفيذية رقم 96-355 [15]، وتتكون هذه الشبكة من مخابر معتمدة تابعة لخمسة عشرة وزارة كوزارة الدفاع الوطني، وزارة الداخلية والجماعات المحلية والبيئية، وزارة الفلاحة والصيد البحري ....، وحسب المادة السابعة من المرسوم التنفيذي السابق الذكر تعتمد هذه المخابر عن طريق لجنة يرأسها الوزير المكلف لحماية المستهلك وقمع الغش أو ممثله وتتشكل من مدير المخابر التجارب وتحاليل الجودة، مدير مراقبة الجودة وقمع الغش، مدير الجودة والاستهلاك، المدير العام للمركز الجزائري لمراقبة النّوعية والرزم، مدير التّنظيم والشؤون القانونية، مدير المالية والشؤون القانونية، ممثل عن المفتشية العامة حسب ما جاء في المادة الثانية من القرار المؤرخ في 20 يوليو سنة 2015 المحدد لتشكيلة وتنظيم وسير اعتماد المخابر في إطار قمع الغش[16]. يتمثل دور هذه الشبكة في اختبار وفحص وتجربة ومعايرة المادة الغذائية وتركيبها حسب المادة الثانية من المرسوم التنفيذي 91-192 كما أنّ لها دور في التأكد من مدى تطبيق القواعد المتعلقة بالنّظافة والسلامة والأمن وحماية البيئة حسب المادة الثالثة من المرسوم التنفيذي 96-355 السالف الذكر، وبالتالي فدورها استشاري وله قوة إلزامية.

[15] – المرسوم التنفيذي 96 -355، المؤرخ في 19 أكتوبر 1996، المتضمن إنشاء شبكة مخابر التجارب وتحليل النّوعية و تنظمها و سيرها ، ج. ر.، المؤرخة في 20 أكتوبر 1996 ، ع 62 ، ص .13.

[16] قرار المؤرخ في 20 يوليو 2015، المحدد لتشكيلة و تنظيم وسير واعتماد المخابر في إطار قم الغش ، ج.ر.، المؤرخة في 20 سبتمبر 2015، ع 50، ص ..52.

ج) اللّجان الوطنية المستشارة في مجال المواد الغذائية.

هناك لجنتين وطنيتين هامتين في مجال المواد الغذائية وهما:

- **اللّجنة الوطنية للمدونة الغذائية:**

أنشأت اللّجنة الوطنية للمدونة الغذائية بموجب المرسوم التنفيذي 05-67[17]، وتتكون من الوزير المكلف بحماية المستهلك كرئيس وممثلي عشرة وزارات أخرى كممثل وزارة الفلاحة، الصّناعة، الصّحة... بالإضافة إلى ممثل عن جمعيات حماية المستهلك ذات الطابع الوطني حسب ما جاء في المادة الرابعة من المرسوم السالف الذكر، وبها لجان تقنية متخصصة دائمة أو خاصة في مجال النّظافة الغذائية، المضافات الغذائية والملوثات.... وتهتم خاصة بالمواد الغذائية كالخضر، الفواكه، اللّحوم والحليب ومشتقاته...، وذلك حسب ما جاء في المادة التاسعة من نفس المرسوم. للّجنة دور استشاري على المستوى الدولي فهي تقدم اقتراحات لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزّراعة في مجال حماية المستهلك، البيئة، الفلاحة، وكذا منظمة الصّحة العالمية عملا بالمادة الثانية من نفس المرسوم، أما على المستوى الوطني تقدم توصيات لتحقيق الأمن الصّحي للمواد الغذائية .

- **اللّجنة الوطنية المكلفة بالتنسيق ما بين القطاعات في مجال حماية صحة المستهلك من الأخطار الغذائية**

أنشأت هذه اللجنة بموجب قرار وزاري مشترك المؤرخ في 20 مارس 1999 [18]، وتتشكل هذه اللّجنة من ممثلي الوزارات التالية: وزارة العدل، الداخلية والجماعات المحلية والبيئة، الصّحة والسّكان والفلاحة والصّيد البحري وكذا وزارة التجارة حسب ما جاء في المادة الرابعة من هذا القرار، ولها دور استشاري يتمثل في اقتراح برامج المراقبة والتفتيش وتقديم تقارير.

---

[17] المرسوم التنفيذي رقم 05- 67، المؤرخ في 30 يناير 2005 المتضمن إنشاء اللّجنة الوطنية للمدونة الغذائية وتحديد مهامها وتنظيمها ، ج. ر.، المؤرخة في 6 فبراير 2005، ع 10، ص. 5.

[18] قرار وزاري مشترك المؤرخ في 20 مارس 1999 المتضمن إنشاء وتنظيم وسير اللجنة الوطنية المكلفة بالتنسيق ما بين القطاعات في مجال حماية صحة المستهلك من الأخطار الغذائية ،ج.ر.، المؤرخة في 4 ماي 1999،ع 32، ص 15.

ثانيا: الأجهزة الإدارية :

تتمثل الأجهزة الإدارية في الهيئات المركزية وكذا الأعوان الإداريون المكلفون بالرّقابة وسنبين دورهم فيما يأتي:

أ) الهيئات المركزية:

تتمثل الهيئات اللامركزية في وزارة التجارة، الفلاحة والصّيد البحري، البيئة ووزارة الصّحة.

1) وزارة التجارة

وزارة التجارة هي الهيئة المكلفة بحماية المستهلك وتتكون من إدارة مركزية ومصالح خارجية، فالإدارة المركزية بها خمس مديريات وفي مجال الغذاء نجد تفعيلا لمديرتين هما: المديرية العامة لضبط النشاطات وتنظيمها والمديرية العامة للرقابة الاقتصادية وقمع الغش، فالأولى تضم أربعة مديريات: مديرية المنافسة، مديرية الجودة والاستهلاك التي تضم مديريتين فرعيتين تهمنا في موضوعنا وهما المديرية الفرعية لتنظيم وتقييس المنتوجات الغذائية والمديرية الفرعية لترقية الجودة وحماية المستهلك. وتقوم هذه الأخيرة بإجراء دراسات وأعمال خاصة بالتقييس في مجال النظافة بالإضافة إلى قيامها بأعمال تحسيسية ووقائية[19]، وأمّا الثانية فتضم مديريتين تهتما بالغذاء وهما: مديرية مراقبة والجودة وقمع الغش، ومديرية مخابر التجارب وتحليل النّوعية ولهما دور في تحديد برامج المراقبة وقمع الغش بالإضافة إلى تقييم قدرات الخبرة الوطنية في مجال المراقبة التحليلية. تتكون كذلك من مصالح خارجية بها مديريات ولائية للتجارة واخرى جهوية للتجارة وقد نظمهما المرسوم التنفيذي رقم 11–09 الذي حدد صلاحياتها وعملها[20] فالأولى تتضمن خمس مصالح يرأسها رؤساء فرق وتزود عند الحاجة بالمفتشيات الإقليمية للتجارة ومفتشيات رقابة الجودة وقمع الغش على مستوى الحدود ودورها اقتراح تدابير ووضع برامج الرقابة (حسب المادة 5 من المرسوم التنفيذي

---

[19]– المادة 3 من المرسوم التنفيذي 02–454، المؤرخ في21 ديسمبر2002، المتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة التجارة، ج.ر ،المؤرخة في 22 ديسمبر 2002، ع85، ص. 12.

[20] المرسوم التنفيذي رقم 11 –09، المؤرخ في 20 يناير 2011، المتضمن تنظيم المصالح الخارجية في وزارة التجارة وصلاحياتها وعملها، ج.ر.، المؤرخة في 23 يناير 2011، ع4، ص. 6.

المذكور أعلاه)،وأمّا الثانية فتتكون من ثلاثة مصالح تهتم بحماية المستهلك وهو: مصلحة التخطيط ومتابعة المراقبة وتقييمها، مصلحة الإعلام الاقتصادي وتنظيم السوق، مصلحة الإدارة والوسائل وتتقاسم دورها مع المديريات الولائية حسب المادة الثانية عشرة من المرسوم السالف الذكر. هناك كذلك شبكة الإنذار السريع التي أنشأها المشرع الجزائري بموجب المرسوم التنفيذي 12-203 المتعلق بالقواعد المطبقة في مجال أمن المنتوجات، ويتمثل دورها في الاعلام عن المخاطر[21].

2) وزارة الصّحة ووزارة البيئة

هناك تعاون بين وزارة الصّحة ووزارة البيئة حيث تعمل هذه الأخيرة على حماية الوسط الحي من التلوث أمّا الأولى وجدت لحماية المستهلك في صحته فبالاشتراك معا تتخذ تدابير لمكافحة الأوبئة والأمراض والتلوث وحاليا أبرز مثال وباء كورونا ، ولهما صلاحيات اقتراح مشاريع قوانين في مجال المواد الغذائية.

3) وزارة الفلاحة والصّيد البحري

وزارة الفلاحة والصّيد البحري دور في حماية الإنتاج الوطني برا وبحرا، وهي تتعاون مع وزارات أخرى، فمثلا من مهام وزير الفلاحة أنّه يحدد شروط النّظافة المتطلبة في المؤسسات المتصلة بالنشاط الحيواني وفي وسائل النقل حسب المادة الثانية مكرر من المرسوم التنفيذي رقم 98-315[22].

ب) الهيئات اللامركزية

تتمثل الهيئات اللامركزية في الولاية والبلدية:

[21] -المادة 17وما يليها من المرسوم التنفيذي 12-203،السابق الذكر.

[22] المرسوم التنفيذي رقم 98 -315، المؤرخ في 3 أكتوبر 1998، المتعلق بكفيات التفتيش البيطري والحيوانات الحية والمنتوجات الحيوانية أو المنتوجات الأتية من أصل حيواني المخصص للاستهلاك البشري، ج. ر.، المؤرخة في 6 أكتوبر 1998، ع 74، ص. 8.

1) الولاية

إنّ الولاية هي الجماعة الإقليمية للدولة وتتكون من المجلس الشعبي الولائي والوالي فالأول يتشكل من لجان متخصصة في الصّحة والنّظافة، البيئة والرّي، الفلاحة والصّيد البحري وهو مكلف باتخاذ إجراءات مكافحة الأوبئة في مجال الصحة وتقديم مساعدات لتزويد البلديات بالمياه الصالحة للشرب، أمّا الثاني الوالي فهو ممثل للولاية والدولة في نفس الوقت يسهر على حفظ النّظام والأمن والسلامة والسكينة العمومية[23]، بالإضافة إلى أنّه يملك سلطة سحب مؤقت لرخص الممارسة من الخبازة أو الحلواني إن لم يحترم شروط النّظافة والصّحة وفي حالة العود يسحبها نهائيا بناء على تقرير مديرية المنافسة و الأسعار[24].

2) البلدية

إنّ البلدية هي الجماعة الإقليمية للدولة وتتكون من المجلس الشعبي البلدي ورئيسه فالأول يعمل على حفظ الصّحة والنّظافة العمومية في المجال البيئي والمواد الغذائية، أمّا الثاني فله سلطات أوسع فهو ممثل للدولة والبلدية معا فيراقب النّوعية البكتيرية لمياه الشرب وصلاحية المواد الغذائية للاستهلاك، كما أنّه يتمتع بصفة ضابط شرطة قضائية يمكن له تحرير محاضر بالإضافة إلى مكتب النّظافة الذي سنبين دوره في عنصر مستقل.

❖ **مكتب النظافة بالبلدية**

أنشأ بموجب المرسوم التنفيذي رقم 87-146، المتضمن أنشاء مكاتب لحفظ الصّحة بالبلدية[25] وله عدة مهام حددتها المادة الثانية من المرسوم وهي :

---

[23]- أنظر المواد 33، 86، 87، 114، من قانون 12- 07، المؤرخ في 21 فيفري 2012، المتعلق بالولاية، ج. ر.، المؤرخة في 29 فيفري 2012، ع 12، ص.5.

[24] – المادة 17 من المرسوم التنفيذي 01-145 المؤرخ في 6 يونيو 2001 المتعلق بشروط ممارسة نشاط الخباز و/أو الحلواني وكيفياتها، ج. ر المؤرخة في 10 يونيو 2001، ع 32، ص. 5.

[25]- المرسوم التنفيذي رقم 87- 146 المؤرخ في 30 يونيو 1987 المتضمن إنشاء مكاتب لحفظ الصّحة بالبلدية، ج. ر.، المؤرخة في 31 يونيو 1987، ص. 1048.

– اتخاذ تدابير لحماية الصّحة الجماعية بالبلدية بمكافحة الأمراض المتنقلة ومقاومة ناقلات الأمراض والقيام بعمليات التطهير والقضاء على الجرذان والحشرات والحيوانات الضّارة لمنع التلوث كالقضاء على الناموس والبعوض والذباب... الخ.

– السهر على سلامة المياه المعدة للاستهلاك بالتطهير المستمر لها .

ج) الأعوان الإداريون المكلفون بالرّقابة

حدد المشرع الجزائري في المادة 25 من قانون 09–03 الأعوان المكلفين بالرقابة وهم ضباط الشرطة القضائية، أعوان قمع الغش التابعين لوزارة التجارة و أعوان الجمارك ومفتشيات الحدود ولهم سلطات عدة منها:

- الدخول إلى المحلات للتفتيش والمراقبة في أي وقت وفي أي مرحلة. (حسب المادتين 29، 34 من قانون 09–03) المذكور سابقا.
- معاينة المواد الغذائية وفي حالة الشك ترسل عينة إلى المخبر للتحليل وتبقي عينتان شاهدتان باستثناء المواد الغذائية سريعة التلف فتقتطع عينية واحدة.(حسب المادتين 30، 40 من قانون 09–03).
- تحرير محاضر لها حجية تدون فيها جميع البيانات اللازمة(حسب المادتين 31، 32 من قانون 09–03)
- فرض تدابير عدة كالحجز، السحب المؤقت أو النّهائي، التوقيف المؤقت لنشاط المؤسسة وفرض غرامة الصلح في حالة انعدام النّظافة والسّلامة.

وقد أضاف تعديل القانون المذكور بالقانون18–09 سلطت جديدة وهي :

- السماح بالدخول المشروط للمتوجات المستوردة حسب المادة 54 من قانون 09–03 المعدلة لكن لم يوضح لنا المشرع احكام ذلك .
- الغلق الإداري للمحلات التجارية بعدما كانت من سلطة الوالي و رئيس المجلس الشعبي البلدي[26].

[26]– المادة 53المعدلة بالقانون 18–09،المصدر السابق الذكر.

الفرع الثاني: الهيئات الغير حكومية لضمان أمن المواد الغذائية من تلوثها

تتمثل في المتدخل نفسه والجمعيات وخاصة جمعيات حماية المستهلكين وجمعيات البيئية وسنبين دور كل منهم فيما يلي من خلال نقطتين:

أولا: الرقابة الذاتية

يقصد بالرّقابة الذاتية أنّ المتدخل باعتباره هيئة غير حكومية يشرف على أعمال الإنتاج... لذلك عليه مباشرة المراقبة بنفس، فيراقب العمال الذين هم في قطاعه وخاصة رقابة مطابقة المادة الغذائية بالمواصفات المفروضة قانونا (حسب المادة 12 من قانون 09-03 المذكور سابقا).

ثانيا: رقابة الجمعيات المسؤولة عن حماية الغذاء من التلوث

هناك نوعين من هذه الجمعيات: جمعيات حماية المستهلك وجمعيات حماية البيئة

أ) **جمعيات حماية المستهلكين**

ورد تعريف جمعيات حماية المستهلكين في قانون حماية المستهلك الساري المفعول فهي حسب المادة 21 منه " كل جمعية منشأة طبقا للقانون، تهدف إلى ضمان حماية المستهلك من خلال إعلامه وتحسيسه وتوجيهه و تمثيله..."، و يتمثل دورها في مجال المواد الغذائية في تنبيه المستهلكين والمتدخلين إلى قواعد النّظافة وتحسيسهم وإعلامهم بمعلومات عن جميع الأغذية التي تدخل السوق الجزائرية، وتوعيتهم إلى عدم الشراء من الأسواق الموازية لأنّها لا تحترم فيها شروط النّظافة والسلامة، مثلا جمعية حماية المستهلك لولاية برج بوعريريج فقد أصدرت دليل المستهلك للوقاية من أخطار التّسممات الغذائية لسنة 2011 [27].

---

[27]– نزهة بلال ،، الطابع الوقائي والجماعي لقانون الاستهلاك، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في قانون الأعمال المقارن، كلية الحقوق والعلوم السياسية، لجامعة وهران 2، 2013، ص. 31

ب) جمعيات حماية البيئة

لم يعطى قانون 03-10 المتعلق بحماية البيئة والتّنمية المستدامة تعريفا محددا لجمعيات حماية لذلك نرجع إلى التعريف العام الذي ذكرناه سابقا، فجمعيات حماية البيئة هي "كل تجمع لأشخاص طبيعيين أو معنويين هدفهم حماية البيئة من كل تلوث قد يهددها "[28]، ولها نفس دور جمعيات حماية المستهلك فهي أيضا تقوم بالتوجيه والتحسيس والإعلام حول أهمية حماية البيئة حتى لا تتلوث الأغذية، وما نراه في بلادنا أنّ هذه الجمعيات هي أكثر نشاطا من جمعيات حماية المستهلك وذلك للدور الذي منحه القانون لها فهي تبدي آرائها وتشارك في حماية عناصر البيئة. كانت هذه نظرة حول الاليات الوقائية التي وضعها المشرع الجزائري لمنع حدوث التلوث الغذائي وبالتالي تحقيق أمن غذائي مستدام لكن قد يحدث تلوث رغم كل ذلك فهنا يبدأ دور سلطات أخرى يسمى بالآليات الردعية ويسبب ضرر تتكفل بالمضرور وهذا ما لضمان امن غذائي مستدام من خطر التلوث التي سنقوم بدراستها في الجزء الموالي .

المبحث الثاني: الاليات الردعية لضمان ان غذائي مستدام من خطر التلوث

توجد الى جانب الآليات الوقائية آليات ردعية لضمان أمن غذائي مستدام من خطر التلوث، ويأتي دور هذه الآليات بعد حدوث الضرر أي بعد تحقق مخاطر التلوث الغذائي المتمثلة في جهاز القضاء بحيث يقوم دور هذا الأخير بناءا على تقرير نوعين من المسؤولية اما المدنية منها او الجزائية وسنقوم في هذا الجزء سنتناول هاتين النقطتين في شكل مطلبين هما:

المطلب الأول: المسؤولية المدنية الناجمة عن مخاطر التلوث الغذائي

المطلب الثاني: المسؤلية الجزائية الناجمة عن مخاطر التلوث الغذائي

المطلب الأول: المسؤولية المدنية الناجمة عن مخاطر التلوث الغذائي

تقوم المسؤولية المدنية على ثلاثة أركان هي الخطأ ولضرر و علاقة سببية حسب المادة 124 ق.م.ج التي تنص على أنّ "كل فعل أيا كان يرتكبه الشخص خطئه ،ويسبب ضررا للغير يلزم من كان سببا

---

[28] المادة 2 من قانون 12-06، والمادة 35 من قانون 03-10، السالفين الذكر.

في حدوثه بالتعويض "،هذا حسب القواعد العامة لكن التطور العلمي الحاصل في شتى المجالات أدى الى تطور لمخاطر حيث أصبحت القواعد التقليدية للمسؤولية المدنية بنوعيها العقدية والتقصيرية غير كافية وخاصة خطر التلوث الغذائي موضوع حديثا فظهرت مسؤولية المنتج وهذه الأخيرة تختلف عن المسؤولية التقليدية و سنقوم في هذا الجزء بدراسة نطاق المسؤولية الناجمة عن مخاطر التلوث الغذائي (الفرع الأول) وآثارا المسؤولية الناجمة عن مخاطر التلوث الغذائي (الفرع الثاني)

الفرع الأول: نطاق المسؤولية الناجمة عن مخاطر التلوث الغذائي

أدى التطور العلمي و التكنولوجي الى تطور نظام المسؤولية فاستحدث المشرع الجزائري بعد تعديله القانون المدني مادتين تتعلقان بمسؤولية المنتج هما المادة 140مكرر، 140مكرر 1ومصدرهما القانون الفرنسي رقم98-389 المؤرخ في 19ماي1998 المتعلق بالمسؤولية عن فعل المنتوجات المعيبة[29]الذي جاء تطبيقا للتعليمة الأوروبية رقم85-374 المؤرخة في 25جويلية 1985 المتعلقة بالمسؤولية عن فعل المنتجات المعيبة المعدلة والمتممة [30]،وما يستنتج من ذلك أنّه هناك شروط خاصة لقيام هذه المسؤولية كما هناك استثناءات ترد عليها مع العلم أن هذه الأخيرة لم ينص عليها المشرع الجزائري، وهذا ما سنقوم بدراسته من خلال الآتي:

أولا: شروط قيام مسؤولية المنتج عن مخاطر التلوث الغذائي

تقوم المسؤولية على ثلاثة أركان الخطأ ، الضرر و العلاقة السببية بينهما لكن هنا في مسؤولية المنتج هناك شروط خاصة وهي:

---

[29] la loi n°98-389 du 19mai 1998 relative à la responsabilité du fait des produits défectueux، journal officiel de la république française n°117 du 21 mai1998 .

[30] -Directive n°85-374 du conseil du 25 juillet 1985 relative au rapprochement des dispositions législatives ,réglementaires administratives des Etats membres en matière de responsabilité du fait des produits défectueux ,modifiée et complétée.

الشرط الأول : عيب في المنتوج

جاء في الماد140 مكرر فقرة1 ق .م. ج أن يكون المنتج مسؤولا عن الضرر الناتج عن عيب في منتوجه حتى و لو لم تربطه بالمتضرر علاقة تعاقدية. الملاحظ من استقراء نص المادة يتبين أنّ أول شرط هو وجود عيب في المنتوج لكن المشرع الجزائري لم يعرفه في القانون المدني لذا نرجع إلى قانون حماية المستهلك 09-03 ففي المادة 3 فقرة 10 قد عرف المنتوج السليم والنزيه و القابل للتسويق على أنه "منتوج خال من أي نقص و/ أو عيب خفي يضمن عدم الاضرار بصحة و سلامة المستهلك و/ أو مصالحه المادية و المعنوية يفهم من نص المادة أن العيب ينحصر في نقص الأمان و السلامة في المنتوجات [31]، وفي مجال دراستنا فالعيب يتحقق بوجود مادة ملوثة بالمادة الغذائية.

الشرط الثاني: أن يكون المنتج هو المسؤول

لم يعرف المشرع الجزائري المنتج في القانون لمدني و بالرجوع الى قانون 09-03 السابق الذكر نجد انه قد أعطى مفهوما واسعا لهذا المصطلح في المادة الثالثة الفقرة السابعة منه التي عرف فيها المتدخل على انه كل شخص طبيعي او معنوي يتدخل في عملية عرض السلعة او الخدمة ومن بينهم المنتج .

كانت هذه شروط مسائلة المنتج عن مخاطر التلوث الغذائي لكن قد يعفى المنتج منها في حالات معينة المشرع الجزائي لم يحددها لكن كل من المشرع الأوروبي عامة والفرنسي خاصة قد حددها وهذا ما سنراه في الجزء الموالي.

ثانيا: الاستثناءات الواردة عن مسؤولية المنتج عن مخاطر التلوث الغذائي

هناك استثناءات عامة و أخرى خاصة فالأولى تتعلق بالقوة القاهرة و السبب الأجنبي و أما الثانية فتتعلق بمخاطر التقدم العلمي وما يهمنا في هذا المقام هو فيروس كورونا الذي أصبح يشكل أكبر خطر يهدد

---

[31] – محمودي فأطيمة، الآثار القانونية المترتبة عن المسؤولية المدنية للمنتج، مجلة القانون الاقتصادي والبيئة، تصدر عن مخبر القانون الاقتصادي والبيئة، كلية الحقوق، جامعة وهران، عدد2، سبتمبر 2009، ص. 116.

الغذاء وبالتالي صحة و سلامة المستهلك و السؤال المطروح في هذا المقام هل يمكن إعفاء المنتج من مسؤوليته ان عق الامر بهذا الوباء . إنّ الاجابة عن ذلك تحتمل افتراضين هما :

• **الفرض الأول:** إن كيفنا وباء كورونا على أنه قوة قاهرة هنا وفقا لشروط العامة يعفى المنتج من مسؤوليته لان الخطر لا يد له فيه الا اذا لم يحترم الإجراءات و التدابير المتخذة للوقاية منه .

• **الفرض الثاني:** إن كيفنا وباء كورونا على انه خطر من مخاطر التطور العلمي هنا يمكن اعفاء المنتج من مسؤوليته لان هذه المخاطر لا يمكن التنبؤ بها بدليل ان الوباء حصيلة تجارب علمية لم تعرف اثارها الا بعد تحققها و السؤال المطروح هنا ان اعفي المنتج من مسؤوليته لدينا طرف متضرر هو المستهلك فمن يعوضه ؟خاصة و ان هذا التلوث الغذائي من نوع اخاص لم يشهد ه العالم من قبل وهو ما سيتم توضيحه في النقطة التالية.

الفرع الثاني: آثار المسؤولية الناجمة عن مخاطر التلوث الغذائي

من البديهي إن تحققت قواعد المسؤولية المدنية أن يطلب المتضرر تعويضا عن الضرر الاحق به سواء كان هذا الضرر جسمانيا أو اقتصاديا، و حتى الاضرار التي حددتها المادة 3 الفقرة 11 و المادة 19 من ق .ح. م 09-03 السابق الذكر، هذا في مخاطر التلوث الغذائي التقليدية لكن اليوم نحن نواجه مخاطر تلوث غذائي من نوع خاص هي وباء كورونا حيث استعصى على العلماء إيجاد دواء له و في ظل الانتشار الواسع له خاصة في ظل العدد الكبير لضحاياه فمن يعوض من؟[32].هنا يمكن اللجوء الى حل آخر يتمثل في التأمين أي أنّ هذا الأخير يصبح بديلا عن التعويض اذا تعلق الأمر بخطر فيروس كورونا. كانت هذه نظرة مختصرة عن المسؤولية المدنية عن مخاطر التلوث الغذائي لكن قد تقوم معها مسؤولية جزائية عن مخاطر التلوث الغذائي، وهذا ما سنراه في الجزء الموالي.

[32] – إن جائحة كورونا تمثل قوة قاهرة، والإشكال يطرح حول إن اعتبرناها من مخاطر التطور العلمي أي أن المتدخل لا يمكن مساءلته، وهنا حتى التأمين صعب التحقيق.

المطلب الثاني : المسؤولية الجزائية الناجمة عن مخاطر التلوث الغذائي

إنّ الضرر الناتج عن مخاطر التلوث الغذائي قد يشكل جريمة في مفهوم قانون العقوبات او القوانين لمكملة له وهذا لا يمس المستهلك المتضرر وحده بل المجتمع ككل، وسنقوم بتعداد الجرائم المترتبة عن هذا الخطر كالآتي:

الفرع الأول: الجرائم المنظمة في قانون العقوبات الجزائري

تتمثل الجرائم المتعلقة بالمادة الغذائية في قانون العقوبات في:

1) الجنح الواردة في باب الغش في بيع السلع الغذائية

- **جنحة الخداع:** لم يرد تعريف لمعنى الخداع لكن ما يمكن قوله في هذا الشأن أنّ هذا المصطلح يختلف عن التدليس المعروف في القانون المدني وجريمة النّصب، فنطاق تطبيق هذه الجنحة محدد

في المادة 429 من قانون العقوبات الجزائري وفي موضوعنا يكون الخداع في الصّفات الجوهرية للمادة الغذائية أو في تركيبها أو في نوعها أو في مصدرها، وتقوم على ركينين: الرّكن المادي، والركن المعنوي، فالرّكن الأول يقتضي وجود خداع أو محاولة ذلك بجميع الوسائل وخاصة ما حددته المادة 430 فيما يخص اعطاء بيانات كاذبة ترمي إلى الاعتقاد بوجود عملية سابقة وصحيحة أو إلى مراقبة رسمية لم توجد، وأمّا الرّكن الثاني فهي جريمة عمدية تتطلب القصد الجنائي.

- **جنحة الغش :** هذه الجريمة حددتها المادة 431 من قانون العقوبات الجزائري وهذا عند استعمال أي صورة من صور الغش التي تشكل الركن المادي لهذه الجنحة فهناك الغش بالإضافة أو الخلط ، وقد يكون الغش بالإنقاص كعدم إضافة مادة ضرورية للغذاء حتى يصبح غير ضار ، بالإضافة إلى الغش بالصناعة كاستعمال لحوم الحمير في صناعة مادة الكاشير. وأمّا الرّكن المعنوي فهي مثل الجنحة السابقة الذكر.

- **جنحة الحيازة لغرض غير مشروع:** هذه الجريمة حددتها المادة 433 من قانون العقوبات الجزائري وما يجب فهمه في هذه الجريمة هو معنى الحيازة حيث يقصد بها التّملك بالإضافة إلى أنّه

يجب أن تكون المواد المحازة غير موجودة في الأماكن المخصصة للتجارة وما يلحق بها حتى لا نكون أمام جريمة الغش[33] وهذا ما يشكل الرّكن المادي لهذه الجريمة أمّا الرّكن المعنوي فيفترض العلم بها وهي قرينة قابلة لإثبات العكس.

1) جرائم القتل و الجرح العمدي:

فيما يخص جرائم القتل قد تؤدي المادة الغذائية الملوثة إلى تسمم المستهلك وموته إثر تناولها وأمّا فيما يخص جريمة الجرح العمدي فمثلا هنا يكون التاجر عالما بأنّ المادة الغذائية ملوثة ومع ذلك يبيعها وتلوثها يكون بمادة تتسبب في جروح بجسم الإنسان كالزجاج إن وجد على سبيل المثال مع المشروبات.

قد يتسبب الغذاء الملوث في الإضرار بصحة المستهلك إلى غاية أصابته بمرض غير قابل للشفاء كالاستعمال المفرط للمبيدات الحشرية على الفواكه خاصة التفاح قد يتسبب ذلك في مرض السرطان لأنّه هناك من المبيدات التي تحتوي على مادة مسرطنة د م هـ (DM H) وهي تشكل خطر على الأطفال بالدرجة الأولى[34] .

2) المخالفات المنظمة في قوانين أخرى :

أ. قانون حماية المستهلك :

هناك نوعين من المخالفات في مجال حماية المستهلك من مخاطر التلوث الغذائي وهما مخالفة الالتزام بالنّظافة والنّظافة الصّحية للمواد الغذائية التي نظمتها المادة 72 قانون حماية المستهلك 09-03 و كذا مخالفة الالتزام بالسّلامة المنظمة بالمادة 71 من نفس القانون، والرّكن المادي لهذه المخالفة يتمثل بالإخلال بالالتزام أي عدم احترام الشروط الصّحية التي سبق ذكرها في الفصل الأول وأمّا الركن المعنوي فهو لا يختلف عن الجرائم السابقة فيجب توافر القصد الجنائي.

ب. قانون الطب البيطري لحماية الصحة الحيوانية:

- **جريمة ذبح الحيوانات الصّالحة للاستهلاك بطريقة غير قانونية :**

نظمها المشرع الجزائري في قانون 88- 08 المتعلق بنشاطات الطّب البيطري لحماية الصّحة الحيوانية، ولهذه الجريمة ركنين: الرّكن المادي ويتحقق بقيام الجزار بذبح الحيوانات الموجهة للاستهلاك

[33] محمد بودالي، المرجع السابق، ص. 329.

[34]- عادل الشيخ حسين، البيئة مشكلات وحلول، دار اليازوري للنشر والتوزيع، ط.1، الأردن، 1997، ص. 121.

البشري في خارج المذابح، وكاستثناء الأعياد الوطنية والحفلات العائلية لا يحتج بها لإقرار المسؤولية، وأمّا الرّكن المعنوي فهي جريمة عمدية، وتثبت هذه الجريمة عند عدم وجود دمغ أو طابع على اللّحوم وذلك مخالف للقانون، حيث أنّه في المادة 85 من القانون المذكور أعلاه " يشترط في الذبح أن يكون مدموغ أو مطبوع بختم البلدية تحت مسؤولية رئيس المجلس الشعبي البلدي وعند عدم وجود ذلك فمصالح التفتيش البيطري تقوم بحجز اللحوم مباشرة "[35].

الفرع الثاني: العقوبات المطبقة على المتدخل المخالف

عندما تقرر مسؤولية المتدخل سواء كانت مدنية أو جزائية توقع عقوبات ولها فائدة في أنها تعطى طابعا ردعيا للرقابة القضائية حتى لا ترتكب تجاوزات أكثر بشأن صحة المستهلك، وممّا لا شك فيه فالعقوبات تختلف بين المسؤوليتين وحتى بين القوانين التي تضع هذه الجزاءات في مجال حماية المستهلك من مخاطر التلوث الغذائي وسنبين هذا فيما يأتي:

أولا: العقوبات المقررة عند ثبوت المسؤولية المدنية للمتدخل

إنّ العقوبة المفروضة على المتدخل عند ثبوت مسؤولية المدنية هي منح تعويض للمتضرر حسب المادة 124 من القانون المدني الجزائري السالفة الذكر ويكون التعويض مادي كما قد يكون معنويا حسب المادتين 182 من القانون المدني الجزائري 182 مكرر ويقدر نسبته القاضي مراعيا عناصر الضرر التي يعتمد عليها أي الظروف الملابسة تطبيقا للمادة 131 من القانون المدني الجزائري، هذا إن وجد المسؤول عن الضرر أمّا إن لم يوجد فتتكفل الدولة بالتّعويض حسب المادة 140 مكرر 1 في الضرر الجسماني بشرط أن لا يكون للمتضرر يد في ذلك مع الشروط السابقة.

---

[35] – بن عزوز أحمد، الأمن الغذائي في قانون الاستهلاك، دراسة مقارنة، مذكر لنيل شهادة الماجستير في القانون الخاص، كلية الحقوق والعلوم السياسية لجامعة وهران2، 2012، ص. 251.

ثانيا: العقوبات المقررة عند ثبوت المسؤولية الجزائية للمتدخل :

عند ثبوت المسؤولية الجزائية للمتدخل فالعقوبة هنا أشد من المسؤولية المدنية فهي ليست ذو طابع مالي فحسب بل تمتد إلى العقوبة السالبة للحرية حسب درجة الجريمة.

أ) جنحة الخداع

تتراوح العقوبة بالحبس من شهرين إلى 3 سنوات وبغرامة من 20.000 دج إلى 100.000 دج أو بإحدى هاتين العقوبتين عملا بنص المادة 429 من قانون العقوبات الجزائري وتطبق هذه المادة حتى في جريمة ذبح الحيوانات بطريقة غير شرعية[36]، وترفع العقوبة إلى مدة حبس خمس سنوات وغرامة 500.000دج في حالة استعمال وسائل للخداع حسب المادة 430 من قانون العقوبات الجزائري من قانون العقوبات الجزائري.

ب) جنحة الغش

يعاقب المتدخل بالحبس من 2 سنة إلى 5 سنوات وبغرامة من 20.000دج إلى 100.000دج عملا بالمادة 431 من قانون العقوبات الجزائري وعند تسبب المادة الغذائية الملوثة في أمراض أو عجز عن العمل ترفع مدة الحبس من 5 سنوات إلى 10 سنوات وبغرامة من 500.000دج إلى 1.000.000دج تطبيقا للمادة 432 من قانون العقوبات الجزائري وتضيف نفس المادة أنّ بائع المواد الغذائية الفاسدة يعاقب بالحبس من 5 سنوات إلى 10 سنوات وغرامة من 500.000 دج إلى 1.000.000 دج وأمّا الذي يتسبب في مرض غير قابل للشّفاء فعقوبته من عشر سنوات إلى 20 سنة وغرامة من 1.000.000دج إلى 2.000.000 دج وأمّا من تسبب في وفاة المستهلك في حكم على المتدخل بالسّجن المؤبد.

---

[36] – المادة 85 من قانون 88-08، المؤرخ في 26يناير 1988المتعلق بنشاطات الطّب البيطري وحماية الصّحة الحيوانية، ج. ر.، المؤرخة في27 يناير 1988، ع 4، ص. 10.

ج) جنحة الحيازة لغرض غير مشروع

يعاقب المتدخل في هذه الجريمة بالحبس من شهرين إلى 3 سنوات وغرامة من 20.000دج إلى 100.000دج .

د) جرائم القتل والجرح العمدي

عند القتل الخطأ يعاقب المتدخل بالحبس من 6 أشهر إلى 3 سنوات وبغرامة من 20.000 دج إلى 100.000دج حسب المادة 288 من قانون العقوبات الجزائري وأمّا الجرح الخطأ فبالحبس من شهرين إلى سنتين وبغرامة من 20.000دج إلى 100.000 دج تطبيقا للمادة 289 من قانون العقوبات الجزائري،أما في حالة القتل العمد فيعاقب المتدخل بالإعلام وما دام أن هذه العقوبة لا تنفذ فستبدل بالسجن المؤبد، وأمّا الجرح العمد فيعاقب بالحبس من سنة إلى 5 سنوات وبغرامة من 100.000دج إلى 500.000 دج (مادة 264 من قانون العقوبات الجزائري).

هـ) مخالفة الالتزام بالنّظافة والنّظافة الصّحية للمواد الغذائية:

يفرض على المتدخل غرامة مالية من 50.000دج إلى 100.000دج (مادة 72 من قانون حماية المستهلك وقمع الغش).

و) مخالفة الالتزام بسلامة المواد الغذائية:

يفرض على المتدخل غرامة مالية من 200.000 دج إلى 500.000دج (مادة 71 من قانون حماية المستهلك وقمع الغش).

ي)الجرائم المرتكبة بشأن البيئة:

تعاقب المادة 84 من قانون حماية البيئة كل شخص يتسبب في تلوث جوي بغرامة مالية من 5000 دج إلى 15000 دج، و أما المادة 93 من قانون حماية البيئة كل ربان صب محروقات في البحر وتسبب في تلوث مياه البحر بالحبس من سنة إلى 5 سنوات وغرامة مالية من 1.000.000 دج

10.000.000 دج أو بإحداهما وكذا المادة 100 ق ح ب كل من تسبب في الأضرار بصحة الإنسان، النبات والحيوان بالحبس سنتين وغرامة مالية قدرها 500.000دج،أما فيما يخص قانون الصّيد البحري وتربية المائيات يعاقب كل من يجوز عمدا على متن سفن الصّيد البحري أو يستعمل مواد كيماوية وأية مواد أخرى من شأنها إتلاف الموارد البيولوجية والأوساط المائية بالحبس من 3 سنوات إلى 5 سنوات أو بغرامة من 500.000 دج إلى 1.000.000 دج حسب المادة 82 من قانون الصّيد البحري وتربية المائيات وتضيف المادة 87 من نفس القانون عقوبة لكل من يمنع الأعوان المؤهلين للقيام بمهام التّفتيش والمراقبة على متن سفن الصّيد... بغرامة من 100.000 دج إلى 200.000 دج.[1]

خـــــــاتمة:

إنّ مخاطر التلوث الغذائي في ازدياد مع التطور العلمي و التغيرات المناخية ، وهذا ما يشكل حاجزا أمام تحقيق الأمن الغذائي المستدام و المشرع الجزائري بدوره يسعى جاهدا لدرء هذا الخطر لكن مع ذلك هناك تجاوزات من طرف المتدخل ،و ليس هذا فقط بل نشهد اليوم أكبر خطر ملوث للأغذية وباء كورونا الذي أصبح بالدرجة الأولى العائق الأساسي أمام تحقق الهدف المنشود، و تبعا للمتطلبات الراهنة الناجمة عن تفشي الوباء يجدر بنا استحداث جملة من التغييرات الفعالة التي تساهم في حماية المستهلك والمجتمع ككل، و تبعا لم تقدم نرى في هذا الشأن عرض بعض الاقتراحات التي ينبغي على المشرع الجزائري استدراكها وهي كالآتي:

- إعطاء صلاحيات أوسع للهيئات الاستشارية؛
- إعطاء جمعيات حماية المستهلك سلطات أوسع للدفاع عن حقوق المستهلكين؛
- تفعيل مكاتب النظافة في البلدية؛
- تفعيل شبكة الانذار السريع؛
- تنظيم أحكام المسؤولية المدنية الناجمة عن التلوث الغذائي ضمن قانون حماية المستهلك؛
- أن يجعل ثبوت قرينة التلوث على تضرر المستهلك و درئها على نفقة المتدخل؛

[1] – قانون رقم 15-08، المؤرخ في 2 أفريل 2015 ، المعدل والمتمم للقانون 01-11، المؤرخ في 3 يوليو 2001، المتعلق بالصّيد البحري وتربية المائيات، ج. ر.، المؤرخة في 8 أفريل 2015، ع 18، ص. 9 .

- رفع العقوبات المالية و توقيع عقوبات سالبة للحرية عند المخالفة؛
- انشاء قسم خاص بمنازعات الاستهلاك؛
- فتح صناديق للتأمين عن المخاطر الاستهلاكية لتعويض المتضررين.

قائمة المصادر والمراجع:

أولا : باللغة العربية

➢ **النصوص القانونية حسب تسلسلها الزمني**

- المرسوم التنفيذي رقم 87- 146 المؤرخ في 30 يونيو 1987 المتضمن إنشاء مكاتب لحفظ الصّحة بالبلدية، ج. ر.، المؤرخة في 31 يونيو 1987، ص. 1048.

- قانون 88-08، المؤرخ في 26يناير1988المتعلق بنشاطات الطّب البيطري وحماية الصّحة الحيوانية، ج. ر.، المؤرخة في27 يناير1988، ع 4، ص. 10.

- المرسوم التنفيذي رقم 91-53، المؤرخ في 23 فبراير سنة 1991، المتعلق بالشروط الصّحية المطلوبة عند عملية عرض الأغذية للاستهلاك، ج .ر.، المؤرخة في 27 فبراير 1991، ع9، ص.336.

- المرسوم التنفيذي 96 -355، المؤرخ في 19 أكتوبر 1996، المتضمن إنشاء شبكة مخابر التجارب وتحليل النّوعية و تنظمها و سيرها ، ج. ر.، المؤرخة في 20 أكتوبر 1996 ، ع 62 ، ص .13.

- المرسوم التنفيذي رقم 98 -315، المؤرخ في 3 أكتوبر 1998، المتعلق بكفيات التفتيش البيطري والحيوانات الحية والمنتوجات الحيوانية أو المنتوجات الأتية من أصل حيواني المخصص للاستهلاك البشري، ج. ر.، المؤرخة في 6 أكتوبر 1998، ع 74، ص. 8.

- قرار وزاري مشترك المؤرخ في 20 مارس 1999 المتضمن إنشاء وتنظيم وسير اللجنة الوطنية المكلفة بالتنسيق ما بين القطاعات في مجال حماية صحة المستهلك من الأخطار الغذائية ،ج.ر.، المؤرخة في 4 ماي 1999،ع 32، ص 15.

- المرسوم التنفيذي 99-158، المؤرخ في 20 يوليو 1999، يحدد التدابير حفظ الصحة والنظافة المطبقة عند عملية عرض المنتوجات الصيد البحري للاستهلاك، ج .ر المؤرخة في 25 يوليو 1999، ع 49، ص.23.

- قرار وزاري مشترك المؤرخ في 20 مارس 1999 المتضمن إنشاء وتنظيم وسير اللجنة الوطنية المكلفة بالتنسيق ما بين القطاعات في مجال حماية صحة المستهلك من الأخطار الغذائية ،ج.ر.، المؤرخة في 4 ماي 1999،ع 32، ص 15.

- المرسوم التنفيذي 01-145 المؤرخ في 6 يونيو 2001 المتعلق بشروط ممارسة نشاط الخباز و/أو الحلواني وكيفياتها، ج. ر المؤرخة في 10 يونيو 2001، ع 32، ص. 5.

- المرسوم التنفيذي 02-454، المؤرخ في 21 ديسمبر 2002، المتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة التجارة ،ج.ر.، المؤرخة في 22 ديسمبر 2002، ع85، ص. 12.

- قانون 03-10، المؤرخ في 19 يوليو2003، المتعلق بحماية البيئة في إطار التّنمية المستدامة، الجريدة الرسمية، المؤرخة في 20 يوليو 2003، عدد 43، ص. 06.

- المرسوم التنفيذي رقم 05- 67، المؤرخ في 30 يناير 2005 المتضمن إنشاء اللّجنة الوطنية للمدونة الغذائية وتحديد مهامها وتنظيمها ، ج. ر.، المؤرخة في 6 فبراير 2005، ع 10، ص. 5.

- قانون رقم 09-03 ،المؤرخ في 25 فبراير سنة 2009 م، يتعلق بحماية المستهلك وقمع الغش، ج .ر .ع. 15، المؤرخة في 08 مارس سنة 2009 م، ص .12.

- المرسوم التنفيذي رقم 11 -09، المؤرخ في 20 يناير 2011، المتضمن تنظيم المصالح الخارجية في وزارة التجارة وصلاحياتها وعملها، ج.ر.، المؤرخة في 23 يناير 2011، ع4، ص. 6.

- قانون 12- 07، المؤرخ في 21 فيفري 2012، المتعلق بالولاية، ج. ر.، المؤرخة في 29 فيفري 2012، ع 12، ص.5.

- المرسوم التنفيذي 12-203 المؤرخ في 6 ماي 2012 المتعلق بالقواعد المطبقة مجال أمن المنتوجات. ج.ر. المؤرخة في 8 ماي2012، ع.28، ص.18.

- المرسوم التنفيذي 12- 355، المؤرخ في2 أكتوبر، المعدل للمرسوم السالف الذكر، ج.ر.، المؤرخة في 11 أكتوبر 2012، ع 56، ص. 9.

- قرار المؤرخ في 20 يوليو 2015، المحدد لتشكيلة و تنظيم وسير واعتماد المخابر في إطار قم الغش ، ج.ر.، المؤرخة في 20 سبتمبر 2015، ع 50، ص ..52

- قانون رقم 15-08، المؤرخ في 2 أفريل 2015 ، المعدل والمتمم للقانون 01-11، المؤرخ في 3 يوليو 2001، المتعلق بالصّيد البحري وتربية المائيات، ج. ر.، المؤرخة في 8 أفريل 2015، ع 18، ص. 9

- المرسوم التنفيذي رقم 140/17 المؤرخ في 11افريل 2017، المتعلق لشروط النظافة و النظافة الصحية اثناء عملية وضع المواد الغذائية للاستهلاك البشري ، ج. ر. المؤرخة في16افريل2017، ع.24 ص .3

- القانون 18-09 المؤرخ في 10 يونيو 2018 ،يعدل ويتمم قانون رقم 09-03 المتعلق بحماية المستهلك وقمع الغش، ج .ر .ع. 35، المؤرخة في 13 يونيو 2018م، ص .5.

➢ **القواميس**

عصام نور الدين، معجم نور الدين الوسيط، مادة ل و ث، منشورات محمد على بيضون، دار الكتب العلمية، لبنان، 2005.

➢ **المؤلفات العامة و المتخصصة**

- جميلة حميدة، النّظام القانوني للضرر البيئي وآليات تعويضه، ب. ط، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر، سنة 2011 .

- زكي زكي حسين زيدان، الأضرار البيئية وأثارها على الإنسان وكيف عالجها الإسلام، دار الفكر الجامعي للطباعة، مصر، ط1، 2004.
- عادل الشيخ حسين، البيئة مشكلات وحلول، دار اليازوري للنشر والتوزيع، ط.1، الأردن، 1997.

➢ **المقالات:**

- محمودي فأطيمة، الآثار القانونية المترتبة عن المسؤولية المدنية للمنتج، مجلة القانون الاقتصادي والبيئة، تصدر عن مخبر القانون الاقتصادي والبيئة، كلية الحقوق، جامعة وهران، عدد2، سبتمبر 2009.

➢ **المذكرات :**

- بن عزوز أحمد، الأمن الغذائي في قانون الاستهلاك، دراسة مقارنة، مذكر لنيل شهادة الماجستير في القانون الخاص، كلية الحقوق والعلوم السياسية لجامعة وهران2، 2012.
- نزهة بلال، الطابع الوقائي والجماعي لقانون الاستهلاك، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في قانون الأعمال المقارن، كلية الحقوق والعلوم السياسية، لجامعة وهران 2، 2013.

ثانيا : المراجع باللغة الفرنسية

1) Les lois communautaires

- Directive n°85-374 du conseil du 25 juillet 1985 relative au rapprochement des dispositions législatives ,réglementaires administratives des Etats membres en matière de responsabilité du fait des produits défectueux ,modifiée et complétée.

2) les lois nationales françaises

- la loi n°98-389 du 19mai 1998 relative à la responsabilité du fait des produits défectueux، journal officiel de la république française n°117 du 21 mai1998 .

3) Les articles :

- D. Zennaki, La responsabilité des chefs d'entreprise pour atteintes a l'environnement, Revue de droit économique et environnement, Revue semestrielle du Laboratoire de droit économique et environnement, N°-2, Septembre 2009.

الإقتراحات والتوصيات:

1- لضمان الأمن الغذائي المستدام لا بد من تكوينه وتقنينه ضمن الدستور بصفة صريحة لفائدة الأجيال الحالية والمستقبلية.

2- إعداد برنامج حكومي لتجسيد الحق في الأمن الغذائي ضمن استراتيجية فيما بين القطاعات في إطار مخططات متعددة السنوات.

3- إدراج المسعى القاضي بتحقيق الأمن الوطني الشامل الخاص بالأمن بمختلف أوجهه أي الطاقوي الصحي و البيئي على وجه الخصوص.

4- إعادة التفكير في الحصول على الغذاء وتوجيه الأفراد لتبني أنماط استهلاكية رشيدة لضمان تلبية الاحتياجات الغذائية الأساسية.

5- الحد من الهدر في النظم الغذائية .

6- ترشيد الاستهلاك خاصة ما تعلق بالموارد الأساسية المائية.

7- إقرار مبدأ المشاركة في الموارد الأساسية و خاصة الموارد الأساسية التي يحتاجها الإنسان لتحقيق أمن غذائي مستدام.

8- دمج الأمن الغذائي والزراعة المستدامة في السياسات العالمية و الحرص على زيادة الإشهار العالمي في الزراعة المستدامة والنظم الغذائية .

9- عدم إهدار الموارد المائية التي تعد أساس الزراعة عن طريق حفر الآبار وبناء السدود .

10- الحث على عمارة الأرض واستثمار خيراتها وذلك باستصلاح الأراضي الزراعية بهدف زيادة الإنتاج الزراعي للمساهمة في توفير الحاجات المغذية الأساسية للأفراد .

11- تثمين الإنتاج الفلاحي و المحافظة على الموارد الوراثية الحيوانية و النباتية وتطويرها.

12- التنمية الفلاحية في المناطق الصحراوية باعتبار الزراعة هي مصدر الغذاء الأول للفرد .

13- الدعم المالي للفلاحين وصغار المنتجين من أجل تحسين وتطوير المنتوج الزراعي.

14- تعزيز التخطيط و التسيير اللذان يسمحان باستدامة الموارد الطبيعية التي تعتبر أساس الأمن الغذائي,

15- مكافحة الظروف المناخية التي تعيق الزراعة عن طريق استصلاح الأراضي و التشجير و مكافحة التصحر.

16- ضرورة استخدام التكنولوجيا الحديثة النظيفة في مجال المحاصيل الزراعية .

17- ضرورة حماية الموارد الأرضية من التدهور.